



الأمم المتحدة

## صندوق الأمم المتحدة للسكان

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن فترة  
السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر  
١٩٩٩ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الخامسة والخمسون

الملحق رقم ٥ زاي (A/55/5/Add.7)

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية  
الدورة الخامسة والخمسون  
الملحق رقم ٥ زاي (A/55/5/Add.7)

## صندوق الأمم المتحدة للسكان

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن  
فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون  
الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وتقرير مجلس  
مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٠



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠]

## المحتويات

الصفحة	الفصل
٧	كتابا الإحالة .....
١	الأول - التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....
٦	الثاني - تقرير مجلس مراجعي الحسابات .....
٦	الموجز .....
٨	ألف - مقدمة .....
١١	باء - المسائل المالية .....
١٧	جيم - مسائل الإدارة .....
٣٣	دال - التنويه .....
٣٤	المرفق متابعة الإجراءات التي اتخذت لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ .....
٤٢	الثالث - رأي مراجعي الحسابات .....
٤٤	الرابع - المصادقة على البيانات المالية .....
٤٦	الخامس - البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....
٤٦	البيان الأول - بيان الإيرادات والنفقات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....
٤٨	البيان الثاني - بيان الأصول والخصوم واحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....
٥١	البيان الثالث - التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....
٥٥	البيان الرابع - بيان حركة أرصدة الموارد لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....

٥٧	الجدول ١ - الموارد العادية: حالة التبرعات المعلنة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....
	الجدول ٢ - الموارد العادية: إيرادات ونفقات أخرى لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....
٦١	الجدول ٣ - الموارد العادية: النفقات البرنامجية للوكالات المنفذة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....
٦٢	الجدول ٤ - الموارد العادية: المخصصات غير المنفقة من تكاليف المشاريع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....
٦٤	الجدول ٤-١ الموارد العادية: المخصصات غير المنفقة لخدمات الدعم التقني .....
٦٥	الجدول ٥ - ميزانية خدمات دعم البرامج لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....
٦٦	الجدول ٦ - الصناديق الاستثمارية - بيان حسابات فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....
٦٧	الجدول ٧ - الاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ .....
٧٠	ملاحظات على البيانات المالية .....
٧١	

٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠

## كتابا الإحالة

سيدي

عملا بالمادة ١١٦-٢ (ب) من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، يشرفني أن أقدم البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، التي أقرها بمقتضى هذا الكتاب.

وأحيل أيضا نسخا من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق الاحترام.

(توقيع) نفيس صادق  
المديرة التنفيذية لصندوق  
الأمم المتحدة للسكان

رئيس مجلس مراجعي الحسابات  
الأمم المتحدة  
نيويورك

٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠

سيدي،

يشرفني أن أحيل إليكم البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، التي قدمتها المديرية التنفيذية. وقد فحصت هذه البيانات، وهي تتضمن الرأي الفني لمجلس مراجعي الحسابات. ويشرفني أن أقدم، بالإضافة إلى ذلك، تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الحسابات المذكورة أعلاه.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق احترامي.

(توقيع) سير جون بورن  
المراقب المالي ومراجع الحسابات  
العام في المملكة المتحدة لبريطانيا  
العظمى وأيرلندا الشمالية ورئيس  
مجلس مراجعي الحسابات للأمم المتحدة

رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة  
نيويورك



## الفصل الأول

### التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

- ١ - تشرف المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان بأن تقدم، طيه، التقرير المالي للصندوق عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.
- ٢ - ويقدم الصندوق حساباته عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ طبقاً للتغييرات التي طرأت على الإجراءات المالية للصندوق والتي وافقت عليها الجمعية العامة في الفقرة ٦ من قرارها ٤٥/٢٣٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. وتتألف الحسابات من أربعة بيانات مدعومة بسبعة جداول مرفق بها ملاحظات تشكل جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية. وتغطي كذلك الصناديق الاستثمارية التابعة للصندوق التي أنشأها المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان أو المديرية التنفيذية لأغراض الأنشطة السكانية.
- ٣ - ويجري تقديم حسابات السنتين طبقاً للبند ١٦-١ من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، الذي اعتمدته مجلس الإدارة في دورته السابعة والثلاثين بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٣٦/٩٠.

### حسابات الوكالات المنفذة

- ٤ - وفقاً للبند ١٧-١ (ب) من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، تضم بيانات الصندوق المالية البيانات المأخوذة من حسابات فترة السنتين للوكالات المنفذة فيما يتعلق بحالة الأموال المخصصة لها لتنفيذ مشاريع الصندوق خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.
- ٥ - ووفقاً لتوصيات من مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، وافق صندوق الأمم المتحدة للسكان على قبول خطاب اعتماد من مراجعي الحسابات التابعين للمنظمة، يحل محل بيانات مدققة منفصلة للصناديق التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان والتي تديرها وكالات الأمم المتحدة.
- ٦ - والمراجعون في مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة هم المراجعون الخارجيون لحسابات صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومراجعو حسابات اللجان الاقتصادية الإقليمية

التابعة للأمم المتحدة وغيرها من منظمات وبرامج الأمم المتحدة التي تنفذ مشاريع ممولة من الصندوق، وهي:

الأمم المتحدة

اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

اللجنة الاقتصادية لأوروبا

اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)

صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)

وذكر المجلس، فيما يتعلق بمنظمات وبرامج الأمم المتحدة المذكورة أعلاه، أنه لن يصدر رأياً فنياً منفصلاً فيما يتعلق بالنفقات البرنامجية وتكاليف دعم البرامج الممولة من الصندوق.

٧ - وإذا جرى الإبلاغ عن أي تغييرات في الحسابات المراجعة لمنظمات وبرامج الأمم المتحدة التي تنفذ مشاريع ممولة من صندوق الأمم المتحدة للسكان، فسيبلغ الصندوق الجمعية العامة والمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان بهذه التغييرات في دورات لاحقة. وسوف تقدم المديرية التنفيذية إلى دورة لاحقة من دورات المجلس التنفيذي نسخاً من البيانات المالية المراجعة لوكالات الأمم المتحدة المنفذة وتقارير مراجعة حساباتها، إن وجدت، ونسخاً من أية قرارات ذات صلة تكون قد اعتمدها مجالس إدارتها، حسبما يقتضي البند ١٧-١ (ب) من النظام المالي للصندوق.

### المركز المالي للصندوق

٨ - كما يتبين من البيان الثاني، بلغ رصيد الصندوق العام من الموارد والاحتياطي ٧٩,٥ مليون دولار في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨. وتلقى الصندوق خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ إيرادات مقدارها ٥٣٢,٩ مليون دولار اشتملت على إيرادات من تقاسم

التكاليف قدرها ٧,٩ مليون دولار. وتكبد نفقات قدرها ٥٨١,٨ مليون دولار، مما أسفر عن زيادة في النفقات على الإيرادات قدرها ٤٨,٩ مليون دولار كما يتضح من البيان الأول.

٩ - ويبين البيان الثاني أن رصيد موارد واحتياطيات الصندوق العام بلغ ٣١,٤ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

### النفقات البرنامجية ونفقات خدمات الدعم الإداري والبرنامجي

١٠ - منح المجلس التنفيذي المديرية التنفيذية، خلال دورته السنوية المعقودة في نيويورك، في حزيران/يونيه ١٩٩٧، سلطة الإنفاق على البرامج، في حدود مبلغ ٢٧٨ مليون دولار في عام ١٩٩٨ (الفقرة ٢ من المقرر ١١/٩٧). وخلال دورته السنوية المعقودة في جنيف، في حزيران/يونيه ١٩٩٨، منح المجلس التنفيذي المديرية التنفيذية سلطة الإنفاق على البرامج، في حدود مبلغ ٢٦٣ مليون دولار في عام ١٩٩٩ (الفقرة ٢ من المقرر ١١/٩٨). وبذلك يصل مجموع المبالغ المشمولة بسلطة الإنفاق البرنامجي خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، إلى ٥٤١ مليون دولار. بيد أن مجموع مخصصات المشاريع في نهاية السنة في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ بلغ ٤٦١,٩ مليون دولار، كما يتضح من الجدول ٤، منها مبلغ ١٠٧,٥ ملايين دولار، يمثل اعتمادات غير منفقة مرحلة من عام ١٩٩٧. وبلغت المخصصات غير المنفقة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، ٥٨,١ مليون دولار. وستبلغ بالنسبة للسنوات المقبلة ٣٤٠,٣ مليون دولار. وفضلا عن ذلك، وكما يتبين من الجدول ٥، بلغ صافي المخصصات الإجمالية في ميزانية الدعم لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، ١٢٧,٥ مليون دولار، وهو المبلغ الذي وافق عليه المجلس التنفيذي في دورته العادية الثالثة المعقودة في عام ١٩٩٧ (المقرر ٢٦/٩٧)، وكان الرصيد غير المرتبط به حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، ٩,١ مليون دولار.

١١ - ويرد في البيان الأول توزيع لنفقات فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وتشمل مبلغ ٤٥٤,٩ مليون دولار للنفقات البرنامجية، بما في ذلك خدمات الدعم التقني والخدمات الإدارية والتنفيذية وتكاليف الدعم التي تحملها الصندوق، إضافة إلى مبلغ ١١٨,٤ مليون دولار لميزانية الدعم لفترة السنتين (خدمات الدعم الإداري والبرنامجي)، بعد أن أخذت في الاعتبار مبالغ قيدت لحساب الصندوق قدرها ١٤,٩ مليون دولار متأتية من خدمات الدعم البرنامجي. وتتضمن نفقات خدمات الدعم الإداري والبرنامجي مبلغ ٦٥,٥ مليون دولار يتعلق بالدعم البرنامجي الميداني (انظر الجدول ٥).

١٢ - وفي فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، كانت نسبة نفقات المشاريع إلى مخصصات المشاريع في نهاية السنة ٨٧,٤ في المائة، مقابل ٨٠,٠ في المائة خلال فترة السنتين السابقة. وفيما يلي توزيع موجز لتلك النفقات (بملايين دولارات الولايات المتحدة):

الوكالة المنفذة	المبلغ	النسبة المئوية من المجموع
الوكالات المنفذة التابعة للأمم المتحدة	٣٩,٤	٩,٧
الحكومات	١٢٢,٢	٣٠,٣
صندوق الأمم المتحدة للسكان <sup>(أ)</sup>	١٧٢,٨	٤٢,٨
المنظمات غير الحكومية	٦٩,٤	١٧,٢
<b>المجموع</b>	<b>٤٠٣,٨</b>	<b>١٠٠,٠</b>

(أ) شملت المشاريع التي نفذها صندوق الأمم المتحدة للسكان قيام وحدة المشتريات بمقر الصندوق بتقديم مساعدة في مجال المشتريات تتعلق بمشاريع حكومية قيمتها ٥٨,٦ مليون دولار.

وكانت نسبة نفقات خدمات الدعم التقني إلى الميزانية المعتمدة ٩٠,٣ في المائة في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وبلغت نفقات خدمات الدعم الإداري والبرنامجي ٩٢,٨ في المائة من اعتمادات فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

### حالة الاحتياطي التشغيلي

١٣ - أنشأ مجلس الإدارة الاحتياطي التشغيلي في كانون الثاني/يناير ١٩٧٣ بمستوى قدره ٢٠ مليون دولار لضمان الاستقرار والسلامة المالية لبرنامج صندوق الأمم المتحدة للسكان. وقرر مجلس الإدارة في دورته الثامنة والثلاثين في المقرر ٣٦/٩١، أن يحدد مستوى الاحتياطي التشغيلي عند ٢٠ في المائة من إيرادات الموارد العامة لكل سنة من خطة عمل الصندوق، وأن يجري استعراضا لمستوى الاحتياطي هذا مرة كل سنتين. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، انخفض الاحتياطي التشغيلي إلى ٥٠ مليون دولار. وبسبب نقص الموارد في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، سحب الصندوق ٢٦ مليون دولار من الاحتياطي التشغيلي، فأصبح الرصيد يبلغ ٢٤ مليون دولار (انظر البيان الثاني-١).

### وضع السيولة

١٤ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، كانت لصندوق الأمم المتحدة للسكان أرصدة مصرفية بعملات قابلة للتحويل واستثمارات في ودائع لأجل بلغت ١٢٤,١ مليون دولار، منها ٤ ملايين دولار من الاستثمارات في ودائع لأجل للاحتياطي المخصص لتوفير

أماكن إقامة ميدانية و ٢٤ مليون دولار من الاستثمارات في ودائع لأجل للاحتياطي التشغيلي، ومبلغ ٤٦,٢ مليون دولار خاصة بالصناديق الاستثمارية التابعة للصندوق (انظر البيان الثاني والجدول ٧). وقد سُجلت الاستثمارات المبينة في البيان الثاني والجدول ٧ بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة، والذي أصبح ساريا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

### الصناديق الاستثمارية

١٥ - يبين الجدول ٦ بيان الحسابات لفترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨ للصناديق الاستثمارية التي أنشأتها المديرية التنفيذية من أجل البرامج وخدمات الشراء وغيرها من الأنشطة السكانية الخاصة الممولة من مصادر ثنائية ومتعددة الأطراف. وبلغ الرصيد غير المنفق للصناديق الاستثمارية ٤٧,٩ مليون دولار في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨. وكان مجموع التبرعات الواردة من الحكومات ومن مصادر أخرى خلال فترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨، ١٢٢,٧ مليون دولار. وعلاوة على ذلك، بلغت إيرادات الفوائد والإيرادات المتنوعة ٤,٠ ملايين دولار. أما المبلغ الإجمالي الذي كان متاحا للبرمجة في فترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨ فقد بلغ ١٧٤,٦ ملايين دولار. وبلغ إجمالي النفقات البرنامجية، بما في ذلك تكاليف الدعم ١١٢,٩ مليون دولار. وبقي بذلك رصيد غير منفق قدره ٦١,٧ مليون دولار كرصيد افتتاحي لعام ٢٠٠٠.

## الفصل الثاني

### تقرير مجلس مراجعي الحسابات

موجز

قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة عمليات صندوق الأمم المتحدة للسكان. وراجع المجلس البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وقام بمراجعات إدارية شملت إدارة المشاريع والمشتريات.

وفيما يلي الاستنتاجات الرئيسية التي خلص إليها المجلس:

(أ) تجاوزت نفقات الصندوق من الموارد العادية البالغ قدرها ٥٧٥,٩ مليون دولار الإيرادات التي تبلغ ٥٢٤,٩ مليون دولار بمبلغ ٥١,٠ مليون دولار؛

(ب) يستخدم الصندوق خدمات المحاسبة والخزانة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ورغم أن البرنامج الإنمائي قد خطط لبدء العمل بنظام المعلومات الإدارية المتكامل في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، فقد أرجئ ذلك حتى نيسان/أبريل ١٩٩٩. ولم يتم إدخال غالبية بيانات نفقات الصندوق في النظام إلا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. وقد أدى التأخير في تسجيل المعاملات إلى حدوث ضعف في المراقبة المالية خلال عام ١٩٩٩؛

(ج) لم يتلق الصندوق تقارير مراجعة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بنفقات برنامجية يبلغ مجموعها ٩٨,٣ مليون دولار لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩. وقام المجلس لذلك بخصر نطاق رأيه في المراجعة مستبعدا هذه النفقات. وانخفضت نسبة نفقات التنفيذ الوطني وتنفيذ المنظمات غير الحكومية التي تشملها تقارير المراجعة من ٧٠ في المائة في فترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧ إلى ٥٠ في المائة في فترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩؛

(د) أخفقت الوكالات المسؤولة عن التنفيذ في تحقيق نواتجها المخططة في ٩ من ١٢ من المشاريع المكتملة التي فحصت. وشاب أربعة من المشاريع، التي أنفق عليها صندوق الأمم المتحدة للسكان مبلغ ٢٤,٩ مليون دولار بنهاية عام ١٩٩٩، قصورا شديدا في تحقيق نواتجها؛

(هـ) أدى ضعف تصميم المشاريع إلى إعاقة قياس أثرها بفعالية. وفي أربع حالات تتعلق بنفقات يبلغ مجموعها ٣٧,٤ مليون دولار، وجد مقيّمو المشاريع أن هنالك جوانب قصور في تصميم المشاريع تمنعهم من تقييم أثرها تقييماً سليماً أو من معرفة ما إذا كانت قد حققت أهدافها؛

(و) بالنسبة لعام ١٩٩٨، زاد صندوق الأمم المتحدة للسكان أوامر شراءه البالغ عددها ٤٨٧ ١ بأكثر من النصف في أربعة أشهر من السنة وبأكثر من الربع بقليل في الشهر الأخير وحده. ورفعت المكاتب القطرية ٩٢ في المائة من طلبات الشراء في الأربعة أشهر الأخيرة، رغم طلبات الإدارة العليا المتكررة بتقديم الطلبات على مدار السنة. وقد حدث النمط نفسه في عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧؛

(ز) في أربع حالات تشمل مبلغاً إجماليه ١,٣٦ مليون دولار قامت الوحدات الطالبة بالاضطلاع بمشترياتها الخاصة، بما في ذلك تحديد الموردين المحتملين، وطلب تقديم عطاءات أو مقاييسات، وتقييم العطاءات المقدمة. ويتعارض ذلك مع النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان؛

(ح) لم يقيم صندوق الأمم المتحدة للسكان برصد الإنجازات بصورة منتظمة؛ ولم يتابع الموردين الذين لم يقوموا بالتوريد، ولم يرصد ورود تقارير التسليم والفحص؛ وقدم المجلس توصيات بأن يقوم الصندوق بتحسين المساءلة، وتشديد الرقابة المتعلقة بالميزانية، وتعزيز إدارة المشاريع، وإعداد تخطيط المشتريات وإدارة المعلومات بصورة أفضل. وترد قائمة بالتوصيات الرئيسية للمجلس في الفقرة ١١ من هذا التقرير.

## ألف - مقدمة

١ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وجرت عملية المراجعة وفقا للمادة الثانية عشرة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ومرفقه، وللمعايير الموحدة لمراجعة الحسابات التي اعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتقضي تلك المعايير بأن يقوم المجلس بتخطيط مراجعة الحسابات وإجرائها للتحقق على نحو معقول من أن البيانات المالية خالية من أي أخطاء جسيمة.

٢ - وتمت مراجعة الحسابات، في المقام الأول، لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت النفقات المقيمة في البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ قد تُكبدت للأغراض التي أقرتها الهيئات الإدارية؛ وما إذا كان قد تم على النحو السليم تصنيف الإيرادات والنفقات وتسجيلها وفقا للنظام المالي والقواعد المالية؛ وما إذا كانت البيانات المالية للصندوق تعكس بصدق الوضع المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا، على سبيل الاختبار، للسجلات المحاسبية وغير ذلك من الإثباتات الداعمة، في حدود ما رآه المجلس ضروريا لأخذ فكرة عن البيانات المالية.

٣ - وبالإضافة إلى عملية الفحص التي أجراها للحسابات والمعاملات المالية، قام المجلس باستعراضات بموجب المادة ١٢-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، تتعلق أساسا بكفاءة الإجراءات المالية والضوابط المالية الداخلية، وبوجه عام بإدارة وتنظيم صندوق الأمم المتحدة للسكان. وفحص المجلس إدارة الصندوق للمشاريع والمشتريات خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

٤ - وواصل المجلس اتباع ممارسته المتمثلة في الإبلاغ عن نتائج عمليات مراجعة محددة في رسائل إدارية تتضمن ملاحظات وتوصيات مفصلة، موجهة للإدارة.

٥ - ويتضمن هذا التقرير مسائل ينبغي، في نظر المجلس، توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد أبلغت ملاحظات المجلس بشأن جميع المسائل الواردة في هذا التقرير إلى الصندوق. وقد أكد الصندوق الحقائق التي بنيت عليها ملاحظات المجلس واستنتاجاته وقدم إيضاحات وردود على استفسارات المجلس.

٦ - ويرد موجز لتوصيات المجلس في الفقرة ١١ أدناه. وترد الاستنتاجات مفصلة في الفقرات من ١٣ إلى ٩١.



٧ - وقبلت الجمعية العامة، في قرارها ٢١٢/٥٢ بقاء المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨، توصيات مجلس مراجعي الحسابات لتحسين تنفيذ توصياته التي وافقت عليها الجمعية العامة رهنا بالأحكام الواردة في القرار. وشملت مقترحات المجلس، التي أحيلت إلى الجمعية العامة في مذكرة من الأمين العام (A/52/753)، العناصر الرئيسية التالية:

- (أ) ضرورة تحديد جدول زمني لتنفيذ التوصيات؛
  - (ب) كشف النقاب عن الموظفين الخاضعين للمساءلة؛
  - (ج) إنشاء آلية فعالة لتعزيز الرقابة فيما يتعلق بتنفيذ توصيات مراجعة الحسابات. ويمكن أن تكون هذه الآلية في شكل لجنة خاصة تتألف من كبار الموظفين أو ضباط اتصال لمسائل مراجعة الحسابات والرقابة.
- ولاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن صندوق الأمم المتحدة للسكان قد امتثل لهذه المتطلبات بصفة عامة.

#### ١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ بالكامل

٨ - وفقا للفقرة ٧ من الجزء ألف من قرار الجمعية العامة ٢٢٥/٥١ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، استعرض المجلس الإجراءات التي اتخذها صندوق الأمم المتحدة للسكان لتنفيذ التوصيات الواردة في تقاريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ وما قبلها، ويؤكد أنه لا توجد مسائل معلقة، باستثناء التوصية الواردة أدناه.

٩ - وأوصى مجلس مراجعي الحسابات في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣<sup>(١)</sup> بأن توجه جميع طلبات الشراء عن طريق وحدة المشتريات. وفي التقرير الذي يغطي فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧<sup>(٢)</sup> توصل المجلس إلى أن الصندوق لم يمثل هذه التوصية وعند استعراض فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، توصل المجلس كذلك إلى أمثلة أخرى لم يرقم فيها الصندوق بتوجيه طلبات الشراء عن طريق وحدة المشتريات. وترد تفاصيل هذا القصور في هذا التقرير.

١٠ - ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٨ بقاء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، استعرض المجلس أيضا التدابير التي اتخذها الصندوق لتنفيذ توصياته الواردة في تقريره عن

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٥ زاي (A/49/5/Add.7).

(٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ زاي (A/53/5/Add.7).

الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. وترد تفاصيل الإجراءات التي اتخذت وتعليقات المجلس في مرفق هذا التقرير.

٢ - التوصيات الرئيسية للمجلس الواردة في هذا التقرير

١١ - يوصي المجلس بأن:

(أ) يحدد الصندوق سقوفاً للنفقات في حدود المستوى المتوقع للإيرادات وأن يطبقها بصرامة على تحويل السلطة لصرف النفقات (الفقرة ٢١)؛

(ب) يعمل الصندوق حتى يعاد الاحتياطي التشغيلي للصندوق إلى ٥٠ مليون دولار على الأقل، خلال فترة السنتين على أساس التمويل الكامل، بتحديد مخصصات النفقات في مستوى الإيرادات الفعلية (الفقرة ٢٢)؛

(ج) يطالب الصندوق المكاتب الميدانية بإعداد خطط سنوية، بتحديد المشاريع التي ستخضع للمراجعة الخارجية للحسابات، وتنسيق هذه الخطط مع مقر الصندوق لكفالة تخطيط المنظمة لمستوى كاف من التغطية (الفقرة ٢٩)؛

(د) يراقب عن كثب إيرادات الصندوق الاستثماري ونفقاته لكفالة عدم التزامه بنفقات دون أن تكون لديه موارد متاحة كافية (الفقرة ٣٥)؛

(هـ) يجعل الصندوق استخدام معايير لتقييم القدرات التقنية والإدارية إلزامياً في اختيار الوكالات المسؤولة عن التنفيذ؛ والمطالبة بأن تشمل وثائق المشاريع تقييماً واضحاً لقدرات الوكالات المسؤولة عن التنفيذ وبالتحديد معالجة أي جوانب ضعف تكتشف (الفقرة ٤٥)؛

(و) يعزز إدارة المشاريع ورصدها في مرحلة التصميم عن طريق إدراج معلومات أساسية، وتحديد مؤشرات نوعية وكمية للأداء؛ وتقديم توضيح لطريقة جمع الوكالة المسؤولة عن التنفيذ لبيانات الأداء أثناء تنفيذ المشاريع (الفقرة ٥١)؛

(ز) يطالب وحدات المقر والمكاتب القطرية بتزويد وحدة المشتريات في المقر بخطط سنوية مفصلة للمشتريات (الفقرة ٦٤)؛

(ح) يطالب مديري الشعب ورؤساء المكاتب بتأكيد أن المشتريات الرئيسية قد وجهت عن طريق وحدة المشتريات، قبل اعتماد طلبات المشتريات (الفقرة ٧٠)؛

(ط) يستحدث عملية للتسجيل الرسمي لأداء الموردين ومراقبته (الفقرة ٧٤)؛

- (ي) يذكر كافة المكاتب القطرية بضرورة تقديم تقارير الاستلام والفحص خلال ثلاثة أسابيع من تسليم جميع الأصناف المشتراة بواسطة المقرر (الفقرة ٧٩)؛
- (ك) بذل كافة الجهود لاسترجاع المدفوعات الزائدة التي تصل إلى ١,٨ مليون دولار من المتعهدين بمجرد التحقق من قيمة العمل المنجز النهائية (الفقرة ٩١).
- ١٢ - وترد توصيات المجلس الأخرى في الفقرات ١٥ و ١٧ و ٣٣ و ٣٤ و ٥٥ و ٥٧ و ٥٩ و ٨١.

## باء - المسائل المالية

- ١ - المعايير المحاسبية للأمم المتحدة
- ١٣ - قِيم المجلس مدى مطابقة البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ للمعايير المحاسبية للأمم المتحدة. وتبين من هذا الاستعراض أن عرض البيانات المالية يتسق بصفة عامة مع المعايير، فيما عدا استثناءين، حسبما هو مفصل أدناه.
- ١٤ - أولاً، لم يكشف الصندوق بصورة محددة في البيانات المالية عن مبلغ التزامات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد والإجازة السنوية مع الإشارة إلى أساس التقييم، المطلوب بموجب الفقرة ٥٧ من المعايير المحاسبية للأمم المتحدة.
- ١٥ - ويوصي المجلس الصندوق بضرورة الترتيب لإجراء تقييم إكتواري والكشف في البيانات المالية عن قيمة تقييم استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد وأساس هذا التقييم.
- ١٦ - وثانياً، في المذكرات الملحقة بالبيانات المالية، لم يقدم صندوق الأمم المتحدة للسكان سوى تقارير عن المعدات غير المستهلكة التي في حوزة المكاتب الميدانية ولم يكشف عن قيمة معدات المشاريع غير المستهلكة. فضلاً عن ذلك، علق المجلس، في تقريره تقاريره عن البيانات المالية للصندوق عن فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧<sup>(٢)</sup>، بأن الحكومات والمنظمات غير الحكومية لم تف دائماً بالطلب الوارد في الدليل المالي بتقديم تقارير سنوية عن الممتلكات غير المستهلكة إلى الصندوق. وبينما قدمت بعض المكاتب الميدانية إقرارات عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، فإنها لا تمثل سوى نسبة ضئيلة من المكاتب التي لديها مشاريع جارية.
- ١٧ - ويوصي المجلس صندوق الأمم المتحدة للسكان بأن يضمن الكشف عن قيمة كافة المعدات غير المستهلكة في المذكرات الملحقة بالبيانات المالية؛ وبضرورة أن يشجع

الصندوق الوكالات المنفذة على تقديم تقارير سنوية عن الممتلكات غير المستهلكة التي بحوزتها.

## ٢ - الوضع المالي

١٨ - حسبما ورد في البيان ١، فقد تجاوزت نفقات صندوق الأمم المتحدة للسكان من الموارد العادية البالغ قدرها ٥٧٥,٩ مليون دولار الإيرادات البالغ قدرها ٥٢٤,٩ مليون دولار بمبلغ قدره ٥١,٠ مليون دولار. ونتيجة لذلك، اضطر الصندوق للسحب من احتياطياته. وقام بتمويل ١٢ مليون دولار من العجز من الموارد غير المنفقة في فترات السنتين السابقتين ومن التحويلات من الصناديق الأخرى، في حين وفر المبلغ المتبقي البالغ قدره ٣٩ مليون دولار من الاحتياطي التشغيلي. ويمثل هذا تدهورا كبيرا في الوضع المالي بالمقارنة بفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، عندما حقق الصندوق زيادة صافية في النفقات على الإيرادات قدرها ٥.٥ مليون دولار.

١٩ - وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ وكانون الثاني/يناير ١٩٩٩، خفض صندوق الأمم المتحدة للسكان احتياطيه التشغيلي وفقا لتعليمات أصدرها مجلس الإدارة. وقد خفض الاحتياطي من ٦٣ مليون دولار في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ إلى ٥٠ مليون دولار، موفرا بذلك للصندوق مبلغا إضافيا قدره ١٣ مليون دولار من رأس المال المتداول. وأبلغ الصندوق المجلس التنفيذي بهذه التخفيضات خلال جلساته المعقودة في نيسان/أبريل ١٩٩٩ وحزيران/يونيه ٢٠٠٠. وفي نهاية عام ١٩٩٩، اضطر صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى سحب مبلغ ٢٦ مليون دولار أخرى من الاحتياطي، تاركا الاحتياطي برصيد قدره ٢٤ مليون دولار (٤ في المائة من نفقات فترة السنتين).

٢٠ - ويرجع قدر كبير من زيادة النفقات على الإيرادات إلى تدهور قاعدة إيرادات المنظمة. وقد انخفضت التبرعات للموارد العادية من ٥٩٠ مليون دولار في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ إلى ٥١٤ مليون دولار في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وخلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، عدل المدير التنفيذي سقف النفقات السنوي نظرا لتغير توقعات الإيرادات. بيد أن المجلس لاحظ أن الشعب تقوم أحيانا برصد مخصصات تصل إلى ١٨٠ في المائة من هذا المبلغ، مما يؤدي لزيادة النفقات على الإيرادات.

٢١ - ويعرب المجلس عن قلقه إزاء تدهور مستوى الاحتياطي التشغيلي، ويلاحظ أن الرصيد الحالي البالغ ٢٤ مليون دولار لا يكفي لتمويل مزيد من العجز بالمستوى الذي حدث في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وبالنسبة لعام ٢٠٠٠، فقد أصدرت المديرية التنفيذية تعليمات بأن لا تتجاوز المخصصات ١١٠ في المائة من سقف النفقات بحلول ١٥

أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. ويرى المجلس أن ذلك ما زال يؤدي إلى مخاطرة تجاوز نفقات الصندوق لإيراداته. ويوصي المجلس بأن يحدد الصندوق سقف النفقات في حدود مستوى الإيرادات المتوقع وأن يطبق ذلك بصرامة عند تحويل السلطة لتكبد النفقات.

٢٢ - ويعرب المجلس أيضاً عن قلقه إزاء تدهور الوضع المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان. ويوصي المجلس بضرورة أن يعمل الصندوق، حتى يعاد الاحتياطي التشغيلي إلى ٥٠ مليون دولار على الأقل، على أساس تمويل كامل خلال فترة السنتين، بتحديد مخصصات النفقات في مستوى الإيرادات الفعلية.

### ٣ - البيانات السنوية المراجعة من الحكومات الوطنية والمنظمات غير الحكومية

٢٣ - يدرج صندوق الأمم المتحدة للسكان في بياناته المالية تفاصيل النفقات التي تتكبدها بالنيابة عنه الوكالات المنفذة، والتي تشمل وكالات الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات غير الحكومية. ويعتمد الصندوق في هذه المعلومات على بيانات النفقات التي تقدمها الوكالات المنفذة. ووفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للصندوق، يطلب إلى مراجعي الحسابات الخارجيين للوكالات المنفذة المعنية مراجعة هذه البيانات سنوياً. وفي فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، تكبدت الوكالات المنفذة، بما فيها الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، نفقات برنامجية قدرها ٢٦٤ مليون دولار وفقاً لهذه الترتيبات.

٢٤ - ويعتمد مجلس مراجعي الحسابات على تقارير مراجعي الحسابات الخارجيين هؤلاء للتحقق من أن الأموال التي قدمها صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى الوكالات المنفذة والتي وردت في البيانات المالية للصندوق، قد أنفقت بصورة سليمة على مشاريع الصندوق.

٢٥ - وحتى تاريخ وضع تقرير المجلس في صورته النهائية، لم يتلق الصندوق تقارير مراجعة الحسابات من الحكومات والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بنفقات برنامجية يبلغ مجموعها ٩٨,٣ مليون دولار لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وقد أدرج الصندوق هذه النفقات في بياناته المالية، ولكن نظراً لعدم توفر تقارير مراجعة الحسابات، فإنه لا يوجد دليل كاف يتيح لمجلس مراجعي الحسابات تكوين رأي بشأنها من منظور مراجعة الحسابات. ولذلك حصر المجلس نطاق رأيه في مجال المراجعة مستبعداً هذه النفقات.

٢٦ - وقد حصر المجلس نطاق رأيه بشأن البيانات المالية للصندوق لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ ليستبعد نفقات برنامجية يبلغ مجموعها ٨٣,١ مليوناً من الدولارات، مقارنة بنطاق حصر قدره ٩٨,٣ مليون دولار في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. ويمثل هذا زيادة في القيم المطلقة قدرها ١٥,٢ مليون دولار بين فترتي السنتين. ويلاحظ المجلس أيضاً أن نسبة نفقات التنفيذ الوطني ونفقات التنفيذ الذي اضطلعت به المنظمات غير الحكومية التي تشملها

التقارير المراجعة قد انخفضت من ٧٠ في المائة في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ إلى ٥٠ في المائة في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. ويعرب المجلس عن قلقه إزاء تدهور الوضع فيما يتعلق بتقارير مراجعة الحسابات بشأن النفقات البرنامجية، مما يعني أن الصندوق ليس لديه دليل مباشر لتأييد نصف نفقاته الناشئة عن التنفيذ الوطني والتنفيذ الذي اضطلعت به المنظمات غير الحكومية في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

٢٧ - ومنذ صدور تقرير المجلس بشأن البيانات المالية في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧<sup>(٢)</sup>، لم يتلق الصندوق سوى تقارير لمراجعة الحسابات عن نفقات أخرى قدرها ٧,٦ مليون دولار للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، ونتيجة لذلك، لم يتلق المجلس أي دليل لتأييد النفقات المتبقية البالغ قدرها ٧٥,٥ مليون دولار.

٢٨ - وأشار صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى أنه يعتزم تنقيح القواعد التي تنظم تقارير المراجعة لنفقات الوكالات المنفذة، وأن لا يطلب مراجعة الحسابات سوى مرة واحدة على الأقل أثناء دورة حياة المشروع، بدلاً من مراجعتها سنوياً. وبينما قد يقلل ذلك العبء الإداري للحصول على تقارير المراجعة، فإن المجلس يعرب عن قلقه نظراً لأن ذلك قد يؤدي إلى تقليل مستوى الضمان السنوي لصندوق الأمم المتحدة للسكان بصورة أكبر.

٢٩ - ويوصي المجلس بأن يواصل صندوق الأمم المتحدة للسكان المطالبة بتقارير مراجعة سنوية لنفقات الوكالات المنفذة. ويوصي المجلس كذلك بأن يطلب الصندوق إلى مكاتبه الميدانية إعداد خطط سنوية، بتحديد المشاريع التي ستخضع للمراجعة الخارجية للحسابات، وأن يتولى مقر الصندوق تنسيق هذه الخطط لضمان تخطيط المنظمة لمستوى كاف من التغطية.

#### ٤ - نظام المعلومات الإدارية المتكامل

٣٠ - بما أن صندوق الأمم المتحدة للسكان يستفيد من خدمات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجالي المحاسبة والخزانة، فقد اعتمد نظام للمحاسبة لنظام المعلومات الإدارية المتكامل اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ تمشياً مع انتقال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى النظام الجديد. وواجه الصندوق صعوبات مماثلة للصعوبات التي واجهت البرنامج الإنمائي عند إدخال نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وأدت تلك المشاكل إلى انخفاض قدرة الصندوق على إدارة عملياته والتحكم فيها بفعالية خلال عام ١٩٩٩. وعلى وجه الخصوص، لاحظ المجلس ما يلي:

(أ) نشأت صعوبات في بناء الصلات بين نظام المعلومات الإدارية المتكامل ومختلف النظم الفرعية. ونتيجة لذلك، لم يتسن لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذي يجهز

غالبية معاملات الصندوق الحسابية، أن يُدخل البيانات المالية في نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وأدى ذلك إلى تراكم المعلومات، لا سيما المعلومات المتصلة بقوائم الصرف الداخلية وإنفاق المكاتب الميدانية في إطار السلف المستدعية. ورغم أن البرنامج الإنمائي كان يخطط لبدء تشغيل نظام المعلومات الإدارية المتكامل في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، فقد تأخر ذلك حتى نيسان/أبريل ١٩٩٩. ولم يتمكن البرنامج من البدء في إدخال معظم البيانات المتعلقة بنفقات صندوق الأمم المتحدة للسكان في النظام إلا اعتباراً من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩؛

(ب) أدت حالات التأخير في تقييد المعاملات إلى ضعف في الرقابة المالية. فبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذي يضطلع للصندوق بوظيفة إدارة خزانة لم يتمكن من القيام بتسويات مصرفية منتظمة أو في حينها على امتداد عام ١٩٩٩. وتمثل تلك التسويات وسيلة أساسية للرقابة المالية، ويؤدي غيابها إلى زيادة المجازفة بحدوث خسائر مالية للصندوق؛

(ج) أدى تراكم المعلومات، والمشاكل الملائمة لتصميم مجموعة استجاب، إلى منع صندوق الأمم المتحدة للسكان من إصدار تقارير في حينها أو دقيقة، لأغراض الإدارة الداخلية وهيئات التمويل والجهات المانحة على حد سواء؛

(د) تسبب عدم وجود تقارير مالية منتظمة في عدم تمكن الصندوق من مطابقة الإيرادات المحصلة مع القائمة المفصلة بالتبرعات المعلنة للمنظمة. ونتيجة لذلك، وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، لم يكن الصندوق قد تمكن من مضاهاة الدخل الذي يبلغ ١,٣ مليون دولار الموجود في حسابه المصرفي مع التبرعات المعلنة المقيدة في السجل؛

(هـ) حالت المشاكل دون تقديم الصندوق لبياناته المالية عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ إلى المجلس بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، حسب نص البند ١٦-٣ من النظام المالي. وفي واقع الأمر، لم يتم الصندوق بإحالة بياناته المالية الكاملة رسمياً إلى المجلس إلا في ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ ولم يقدم نسخاً مسبقة في شكل مسودات إلا في ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٠. وتسببت تلك المشاكل إلى حد كبير في تأخير مراجعة المجلس لبيانات الصندوق المالية.

٣١ - وأدت هذه المشاكل إلى إضعاف نظم الرقابة المالية في صندوق الأمم المتحدة للسكان وقدراته في مجال إعداد التقارير خلال عام ١٩٩٩. ويقر المجلس بأن العديد من تلك المشاكل اتصل بعملية تنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل. ونظام المعلومات الإدارية المتكامل، بالمقارنة بنظام المحاسبة السابق، يوفر ميزات عديدة محتملة لصندوق الأمم المتحدة للسكان من حيث جمع المعلومات المالية وعرضها والإبلاغ عنها.

## ٥ - احتياطي لأماكن الإيواء الميدانية

٣٢ - في عام ١٩٩١، وافق مجلس الإدارة (المجلس التنفيذي حالياً) على إنشاء احتياطي لأماكن الإيواء الميدانية لتمويل حصة الصندوق من تكاليف تشييد أماكن العمل المشتركة. وفي عام ١٩٩٤، قدم الصندوق سلفة قدرها مليون دولار إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلا أنه أجل تقييد أية نفقات في ضوء استمرار المناقشات مع البرنامج الإنمائي بشأن حصة الصندوق النهائية من التكاليف.

٣٣ - ويرصد المجلس تقدم المفاوضات بين صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وقد أعرب عن القلق إزاء طول الوقت الذي تستغرقه تسوية المسألة. وفي ضوء حقيقة أن المبلغ المقدم كسلفة ظل مستحقاً لست سنوات، يوصي المجلس صندوق الأمم المتحدة للسكان باتخاذ إجراء لإنهاء المسألة.

## ٦ - تمويل المكاتب الميدانية

٣٤ - في الوقت الحالي، فإن المكاتب الميدانية التي تحتاج إلى تحديد مواردها النقدية تطلب الأموال مباشرة من خزانة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ورغم أن هناك حداً أعلى لنفقات كل مكتب، ليست هناك تدابير قائمة لتقييد قدرة المكاتب على الحصول على النقد بعد تجاوز تلك السقوف. ولا تشجع تلك الإجراءات على وجود رقابة مالية قوية أو على الرصد الصحيح. ويوصي المجلس بأن يوافق مدير المالية والإدارة ونظم إدارة المعلومات، على جميع الطلبات ربع السنوية المقدمة من المكاتب الميدانية لتجديد الموارد النقدية لكفالة عدم تجاوز المكاتب المالية للسقوف الموضوعة لنفقاتها.

## ٧ - الصناديق الاستثمارية

٣٥ - كان رصيد اثنين من الصناديق الاستثمارية التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان سالباً إذ بلغ إجمالي العجز فيهما ٨٤ ٠٠٠ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. ويقضي البند ٥-٢ من النظام المالي للصندوق بأن يجري الاضطلاع بجميع أنشطة الصناديق الاستثمارية فقط على أساس التمويل الكامل. ويوصي المجلس صندوق الأمم المتحدة للسكان برصد دخل الصناديق الاستثمارية ونفقاتها عن قرب لكفالة عدم شروعهما في نفقات بدون توافر الأموال الكافية لها.

## ٨ - شطب خسائر النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات

٣٦ - أبلغ صندوق الأمم المتحدة للسكان مجلس مراجعي الحسابات عن ثلاث حالات شطب فيها مركبات بقيمة إجمالية تبلغ ٧١ ٩٤٠ دولاراً فقدت نتيجة للسرقة. وقد شطب



أيضا ٣٢ أصلا من الأصول الأخرى تبلغ قيمتها ٩ ٩٩٠ دولارا، و٣ ٤٨٧ دولارا من المبالغ المستحقة القبض من أحد عشر استشاريا.

#### ٩ - المدفوعات على سبيل الهبة

٣٧ - لم يبلغ صندوق الأمم المتحدة للسكان خلال هذه الفترة عن مدفوعات على سبيل الهبة.

### جيم - مسائل الإدارة

#### ١ - تصميم المشاريع وتنفيذها

مقدمة

٣٨ - في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، أنفق صندوق الأمم المتحدة للسكان ٣٢٦ مليون دولار، أو ٧٢ في المائة من نفقاته البرنامجية، لتوفير الأموال للوكالات لتنفيذ البرامج القطرية والبرامج الفرعية المرتبطة بها والمشاريع المتصلة بإدارة السكان. وشملت تلك الوكالات الحكومات والمنظمات غير الحكومية ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى.

٣٩ - ودرس المجلس ١٢ مشروعا قطريا مكتملا لتقييم العوامل التي أثرت في تحقيق النتائج وبلوغ الأهداف. وكانت تلك المشاريع جميعها ذات ميزانيات منقحة تتجاوز ٣ ملايين دولار كان من المفترض أن تبدأ بين عامي ١٩٩٣ و١٩٩٥. وبلغت جملة الميزانيات الأولية والمنقحة ٦٥ مليون دولار و ٨٦ مليون دولار على التوالي. وبلغت جملة الإنفاق على تلك المشاريع بنهاية عام ١٩٩٩، ٨١ مليون دولار، بما في ذلك مبلغ ١٤,٩ مليون دولار في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

٤٠ - ودرس المجلس كذلك ٢٢ مشروعا مختارا ابتداء من عام ١٩٩٨ لتحديد ما إذا كان الصندوق قد اتبع مبادئه التوجيهية الإجرائية والمالية المنقحة؛ وإذا كان قد عالج العوامل التي خلقت أثرا سلبيا على المشاريع الأقدم؛ وإذا كان الصندوق قد راعى النتائج التي توصل إليها تقييم طرائق التنفيذ. إضافة إلى ذلك قام المجلس، كجزء من المتابعة لتقريره عن فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، بالنظر في عينة فرعية تتكون من ١٣ مشروعا من هذه المشاريع لتحديد ما إذا كان الصندوق قد امتثل لإجراءاته المالية الخاصة، لا سيما فيما يتعلق بالسلف.

#### عوامل التصميم التي تؤثر على التنفيذ

٤١ - وجد المجلس أن في ٩ من المشاريع الـ ١٢ المكتملة التي درسها، عجزت الوكالات المنفذة عن تحقيق نواتجها المخططة. ووجد أن أربعة مشاريع، أنفق عليها صندوق الأمم

المتحدة للسكان ٢٤,٩ مليون دولار حتى نهاية عام ١٩٩٩، عجزت بقدر كبير عن تحقيق نتائجها للأسباب الموضحة في الإطار ١.

#### الإطار ١

##### عدم تحقيق القدر المخطط له من النواتج

##### المشروع رقم ١: أنفق عليه ٣,٠٣ مليون دولار

هدف هذا المشروع إلى تطوير قدرة أحد البلدان على إنتاج وسائل منع الحمل، بيد أنه لم ينجح في بناء القدرة السوقية اللازمة على المدى الطويل. ولاحظ استشاريون خارجيون أن الوكالة المنفذة افتقرت إلى الالتزام بالمشروع وإلى الخبرة التنظيمية اللازمة لتنفيذه. ولم تقم الوكالة المنفذة بتسمية أشخاص لتلقي تدريب سوقي، أو بتعيين كبار موظفي المشروع، أو تجري بحثاً، أو تنشئ مستودعات في المقاطعات.

##### المشروع رقم ٢: أنفق عليه ٧,٧ مليون دولار

تمثل هدف هذا المشروع في إنجاز مجموعة من النواتج من شأنها تعزيز برنامج وطني للصحة الإنجابية. ولم يحقق المشروع جميع النواتج المتوقعة لأن الوكالة المنفذة كانت تفتقر إلى الطاقة والقدرة المؤسستين اللازمين ولم تضع نهجاً استراتيجياً لبناء القدرات الوطنية.

##### المشروع رقم ٣: أنفق عليه ٧,٠٣ مليون دولار

تمثل هدف هذا المشروع في تعزيز الخدمات المحلية للصحة الإنجابية في أحد البلدان وقد عجز عن زيادة مستوى توزيع وسائل منع الحمل على النحو المتوقع. وكان السبب في ذلك ضعف الاتصالات والسوقيات، فضلاً عن ضعف رصد الوكالة المنفذة للأنشطة المحلية.

##### المشروع رقم ٤: أنفق عليه ٧,١١ مليون دولار

أدت حالات التأخير في صرف الأموال من قبل الوكالة المنفذة إلى إعاقة بدء أنشطة المشروع. وقد تأخرت الأنشطة التدريبية لـ ١٠٠٠ من القابلات التقليديات بما يزيد على العام. وخلال فترة عمل المشروع لم يتلق التدريب سوى ٥٨ مدرباً للصحة الإنجابية البالغ عددهم ٢٥٨ مدرباً.

٤٢ - ويرى المجلس أنه في الحالات المذكورة آنفاً لم يتم صندوق الأمم المتحدة للسكان بإجراء تقييم كامل لقدرة الوكالات المنفذة على إدارة المشاريع كبيرة الحجم. كذلك فإن

الصندوق، في تقييمه لعام ١٩٩٧ لطرائق التنفيذ، وجد أنه والحكومات الوطنية على حد سواء كثيرا ما بالغوا في تقدير قدرة المؤسسات الوطنية والوكالات الدولية المنفذة على إدارة المشاريع. وخلص الصندوق إلى ضرورة تحقيق توازن بين أهداف المشروع والقدرة الحقيقية للحكومة والشركاء الآخرين على تنفيذه.

٤٣ - ونتيجة لذلك قرر الصندوق إجراء تقييم منتظم لمواضع القوة والضعف لدى الوكالات المنفذة المحتملة. ووضع الصندوق مجموعة من المعايير لتقييم القدرات التقنية والإدارية لتلك الوكالات، بيد أن استخدام تلك المجموعة من المعايير ليس إلزاميا. ويرى المجلس أنه ينبغي للصندوق أن يستخدم بصورة روتينية هذه المعايير لتحديد الوكالات المنفذة المناسبة. وحيثما يكون مجال الاختيار بين الوكالات محدودا، ينبغي للصندوق أن يستخدم المعايير لتحديد مواضع الضعف في الوكالات قبل بدء المشروع بغية التمكن من معالجة أية مشاكل في تصميم المشروع.

٤٤ - ووجد المجلس أنه، على الرغم من أن وثائق المشاريع تضمنت في ثلثي حالات تأكيدا لملاءمة الوكالة المنفذة للمشروع، لم يتضمن أي منها تقييما لقدرات الوكالة المنفذة، حسبما تقتضي المبادئ التوجيهية.

٤٥ - ويوصي المجلس صندوق الأمم المتحدة للسكان بجعل استخدام معايير تقييم القدرات التقنية والإدارية إلزاميا في اختيار الوكالات المنفذة؛ وأن يطلب الصندوق تضمين وثائق المشاريع تقييمات واضحة لقدرات الوكالات المنفذة وأن تعالج الوثائق تحديدا أية أوجه ضعف محددة.

#### عوامل التصميم التي تؤثر على قياس الآثار

٤٦ - لاحظ المجلس أن التصميم السيئ للمشاريع يعيق القياس الفعال لآثار المشاريع. وفي الحالات الأربع الموضحة في الإطار ٢ أدناه، والتي بلغت جملة نفقاتها ٣٧,٤ مليون دولار، وجد مقيّمو المشاريع أن القيود في تصميم المشاريع منعتهم من إجراء تقييم على النحو الصحيح لآثارها أو التأكد من أنها حققت أهدافها.

## الإطار ٢

أوجه الضعف في تصميم المشاريع التي قيدت لتقييم آثارها

المشروع رقم ١: أنفق عليه ٢٠,٨ مليون دولار

وجد تقييم المشروع صعوبة في تحديد أثر أنشطة معينة لأن التنفيذ كان مشتتا في جميع أرجاء البلد. ويتسبب نهج تنفيذ المشاريع هذا في الحد بشدة من إمكانية قياس نتائج وآثار أنشطة المشروع.

المشروع رقم ٢: أنفق عليه ٤,٣ مليون دولار

لم تكن هناك بيانات لتقييم نتائج العمليات التي نُفذت. ونظام المعلومات الإدارية ومؤشرات الصحة الإنجابية كانت في طور التجارب النموذجية فقط ولم تكتمل في صيغتها النهائية إلا عند اكتمال المشروع.

المشروع رقم ٣: أنفق عليه ٥,٢ مليون دولار

وجد تقييم المشروع أن التقييم المباشر لأثر هذا المشروع على معدلات الوفيات والنتائج المتوقعة الأخرى غير ممكن. وكان ذلك يتطلب تصميمًا قابلاً للتقييم وبيانات أساسية صحيحة، يبدأ العمل بهما عند بدء المشروع، إضافة إلى تدابير ملائمة لتقييم أثر العمليات الأخرى الجارية في البلد.

المشروع رقم ٤: أنفق عليه ٧,١ مليون دولار

لعدم وجود مؤشرات ملموسة كان من الصعب تقييم المدى الذي بلغه المشروع في تحقيق بعض الأهداف الكمية المحددة في الاستراتيجية.

٤٧ - وقد نشأت هذه المشاكل أساساً لأن تصميم المشاريع لم يتضمن دائماً معايير قابلة للقياس أو وسيلة لتقييم مدى تحقيق الأنشطة لأغراضها. ففي المشروع رقم ١، على سبيل المثال، لقي الاستشاري صعوبة في تقييم إسهام الأنشطة التدريبية في المشروع لأن المشروع لم يجمع بيانات تبين:

(أ) أن من تدربوا استخدموا فعلاً المعرفة والمهارات التي تعلموها؛

(ب) مدى المشاركة الفعلية للموظفين الذين تلقوا تدريباً بوصفهم مدربين في الأنشطة التدريبية؛

(ج) مدى استخدام الموظفين الذين شاركوا في الرحلات الدراسية للمعارف المكتسبة.

٤٨ - وأعرب المجلس عن القلق لأن صندوق الأمم المتحدة للسكان لم يتمكن من أن يقيس بوضوح الأثر الناجم عن إنفاق ٣٧,٤ مليون دولار في تلك المشاريع، رغم ما بذله سابقا من جهود في عام ١٩٩٧، لوضع مبادئ توجيهية جديدة لصياغة المشاريع تنص على أن تحتوي وثائق المشاريع على أهداف ومؤشرات قابلة للقياس، فضلا عن مقترحات بشأن كيفية جمع البيانات الأساسية.

### صياغة المشاريع

٤٩ - في استعراض المجلس لـ ٢٢ مشروعا بدأها صندوق الأمم المتحدة للسكان في عام ١٩٩٨، وجد أوجه ضعف في صياغة المشاريع يرد موجزها في الإطار ٣ أدناه.

#### الإطار ٣

#### أوجه الضعف في صياغة المشاريع

##### عدم وجود بيانات أساسية

هناك ١٥ مشروعا لم تكن بها بيانات أساسية للتحديد الكمي للأثر المتوقع عن المشروع وقيمه المضافة.

##### عدم وجود مؤشرات يمكن التحقق منها موضوعيا

هناك ستة مشاريع لم تكن بها مؤشرات يمكن التحقق منها موضوعيا لكمية ونوعية النتائج المرجوة على حد سواء، الأمر الذي أدى فعليا إلى منع الصندوق من قياس أثر تلك المشاريع وتقييم نجاحها.

##### عدم وجود مؤشرات للنوعية

لم يقدّم عشرون مشروعا بتحديد مؤشرات النوعية. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تشير وثيقة مشروع إلى التدريب بيد أنها لا تعرف المستوى المرجو بلوغه أو كيفية اختبار المتدربين لمعرفة مدى نجاح التدريب.

##### عدم وجود بيانات موثوق بها بشأن حجم المشاكل التي يتعين أن تعالج

هناك أربعة مشاريع لم تتضمن إلا القليل من البيانات عن حجم المشاكل التي يتعين أن تواجه وستة مشاريع أخرى تضمنت حكما من أجل جمع البيانات الأساسية بوصف

ذلك جزءاً من المشروع. وبالتالي في ١٠ مشاريع لم يكن الصندوق متأكداً من الحجم الكامل للمشاكل قبل بدء المشاريع.

**عدم الوضوح فيما يتعلق بال مجالات المستهدفة من أجل الحصول على دعم صندوق الأمم المتحدة للسكان**

لم تتضمن الوثائق الخاصة بثمانية مشاريع معلومات كافية عن المجالات المستهدفة في المشاريع الأمر الذي أدى إلى عدم الوضوح بشأن نطاق المشاريع.

٥٠ - وإذا كانت المشاريع لا تحدد النتائج النوعية والكمية، أو لا توفر البيانات الأساسية اللازمة لقياس النواتج، فإنه، لا يتسنى لصندوق الأمم المتحدة للسكان إجراء تقييم صحيح للتقدم الفعلي للمشاريع وإنجازاتها. إضافة إلى ذلك، بدون هذه المعلومات، فإنه يصعب على الصندوق بيان نجاح مشاريعه أو القيمة المضافة التي وفرها.

٥١ - وقدم المجلس توصية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، وافق عليها الصندوق، لتعزيز إدارة ورصد مشاريعه في مرحلة التصميم بإدراج المعلومات الأساسية ومؤشرات الأداء النوعية والكيفية، وتوضيح الطريقة التي ستجمع بها الوكالة المنفذة بيانات الأداء أثناء تنفيذ المشاريع.

#### السلف المقدمة إلى الوكالات المنفذة للمشاريع

٥٢ - بموجب القاعدة المالية ١١٤-٧، يجوز لصندوق الأمم المتحدة للسكان تقديم سلف إلى الوكالات المنفذة لتغطية المصروفات المعقولة التي قد يتعين على الوكالة تحملها عند تنفيذ المشروع. وينص الدليل المالي للصندوق على أن السلفة الأولى لا ينبغي أن تتجاوز النفقات المتوقعة في أربعة شهور. ويتعين على المكاتب الميدانية للصندوق مراجعة المبررات التي تقدمها الوكالة لطلب التمويل وتقييم اتساقها مع خطة العمل السنوية التي تمت الموافقة عليها للمشروع. ووجه المجلس الانتباه، في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، إلى الإفراط في تسليف الأموال فيما يمثل مخالفة للنظام المالي والقواعد المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، وجه الصندوق نظر ممثليه إلى هذه المسألة في منشور عممه عليهم.

٥٣ - وفحص المجلس ١٣ مشروعاً بدأت في عام ١٩٩٨، وقدم إليها الصندوق سلفاً مبدئية تتجاوز ١٠٠ ٠٠٠ دولار لكل مشروع. وفي ١١ مشروعاً منها، بلغت جملة السلف المقدمة لها ٣,٩٤ مليون دولار، وجد المجلس أن مبلغ السلفة الأولية المقدمة تراوح بين ٥٤ في المائة و ١٠٠ في المائة من ميزانية عام ١٩٩٨. وفي ٧ من تلك المشاريع الـ ١١، فإن

السلف غير المسددة في نهاية عام ١٩٩٨ كانت لا تزال تمثل نسبة كبيرة من ميزانية عام ١٩٩٨ (من ٥٠ في المائة إلى ٩٠ في المائة). ويرد مثال بارز على سلفة تجاوزت ٩٠ في المائة من الميزانية الكلية في الإطار ٤.

#### الإطار ٤

##### سلفة تجاوزت ٩٠ في المائة من الميزانية الكلية

استفاد أحد المشاريع، مقرر له أن يبدأ في أيار/مايو ١٩٩٨، من سلفة أولية مقدارها ٥٧٢ ٥٠٠ دولار، أو ٩١ في المائة من ميزانية عام ١٩٩٨ البالغة ٦٣٢ ٠٠٠ دولار. وكان مبلغ ٤٨٠ ٠٠٠ دولار من ميزانية عام ١٩٩٨ مخصصا لتكاليف التشييد، ومبلغ ٨٠ ٠٠٠ دولار للمعدات، والباقي لتكاليف التدريب والأجور. وكان من المقرر بناء عشرة مستويات على مدى ثلاث سنوات، وبيت للشباب في السنة الأولى. وكان من المقرر دفع تكاليف التشييد عن طريق أقساط مرحلية مع تقدم العمل.

وقدمت الوكالة تقرير الصرف الأول (بقيمة ٣٠٩ ٠٠٠ دولار) في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، عندما قدم لها الصندوق سلفة أخرى مقدارها ٥٨ ٣٠٠ دولار.

٥٤ - ويرى المجلس أن الوكالات المنفذة لا ينبغي لها أن تطلب مبالغ كبيرة عند بدء المشاريع.

٥٥ - وتقدم المجلس بتوصية، وافق عليها الصندوق، بأن ينشئ الصندوق نظاما للمعلومات الإدارية لضبط تقديم السلف إلى المشاريع.

#### وثائق المشاريع غير الموقعة

٥٦ - ينص النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان على عدم موافقة الصندوق رسميا على تقديم المساعدة لأي مشروع إلا بعد توقيع وثيقة المشروع من الصندوق والحكومة والوكالة المنفذة، حسب الاقتضاء. وبالتالي لا ينبغي للصندوق أن يقدم سلفا للوكالة المنفذة قبل أن تكون جميع الأطراف قد وقعت على وثيقة المشروع. وفي ٣ مشاريع من المشاريع الـ ٢٢ التي فحصها المجلس، لم تكن وثيقة المشروع موقعة، وفي اثنين من تلك الحالات، كان الصندوق قد قدم سلفا مالية. ورغم أن الوكالة المنفذة كانت في واحدة من هاتين الحالتين قد وقعت على رسالة تفاهم، لم يشكل ذلك أساسا رسميا للحصول على التمويل من الصندوق.

٥٧ - ويعرب المجلس عن القلق إزاء أن ممثلي صندوق الأمم المتحدة للسكان لا يتبعون دائما النظم والقواعد في هذا الشأن. وقد تقدم المجلس بتوصية، وافق عليها الصندوق، بأنه

لا ينبغي للصندوق تقديم سلف قبل أن تكون جميع الأطراف قد وقعت على وثائق المشروع.

#### عدم وجود تقارير المشروع النهائية

٥٨ - يطلب صندوق الأمم المتحدة للسكان من الوكالات المنفذة أن تقدم تقارير نهائية عن المشاريع. ولم يتسن للمجلس العثور على التقارير النهائية، أو بدائل مناسبة لها، فيما يتعلق بسبعة مشاريع من الـ ١٢ مشروعاً المكتملة.

٥٩ - ويعتبر المجلس أن التقارير النهائية ذات أهمية جوهرية لعملية الرصد والتقييم ويوصي بأن يضمن صندوق الأمم المتحدة للسكان في جميع الحالات أن الوكالات تقدم تقارير نهائية عن المشاريع أو تتخذ إجراءات بديلة مناسبة.

#### ٢ - المشتريات

##### مقدمة

٦٠ - خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ بلغ مجموع إنفاق الصندوق على المشتريات ١٥٧ مليون دولار، على النحو المبين في الجدول ١.

#### الجدول ١

#### نفقات المشتريات في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

النفقات		النسبة المئوية
(بملايين الدولارات)		
المشتريات التي قامت بها وحدة المشتريات في المقر		
مشتريات الميدان - المعدات واللوازم لصالح المشاريع التي يمولها الصندوق أو المكاتب القطرية للصندوق	٦٥	٤١
مشتريات الوكالات - بالنيابة عن الحكومات لصالح المشاريع الممولة من الخارج	٥٦	٣٦
مشتريات المقر - النفقات الإدارية، المنشورات والخدمات السمعية والبصرية لصالح مقر الصندوق في نيويورك	١٠	٦
مشتريات قامت بها المكاتب القطرية - المعدات واللوازم لصالح المشاريع التي يمولها الصندوق والمكاتب القطرية للصندوق	٢٦	١٧
المجموع	١٥٧	١٠٠



٦١ - وتحملت وحدة المشتريات التابعة للمقر ٥٩ في المائة (٩٢ مليون دولار) من مجموع نفقات الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، على وسائل منع الحمل، ٤٠ في المائة منها فقط تتعلق بالمشاريع التي يمولها الصندوق. واشترت وحدة المشتريات الكميات الباقية من وسائل منع الحمل بصفقتها وكيلا لمشاريع الحكومات الممولة من الخارج. وخصص ثلث النفقات على المشتريات المحلية للمركبات ورابعها لمعدات التجهيز الإلكتروني للبيانات. أما النفقات المتبقية فقد استأثر بجزء كبير منها استئجار الأماكن والخدمات المحلية. ويبين الجدول ٢ تحليلا للسلع التي تم شراؤها.

## الجدول ٢

### السلع الأساسية المشتراة في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

النسبة المئوية	دولار	
٥٩	٩٢	وسائل منع الحمل
٨	١٣	المركبات
١٠	١٥	المعدات الطبية واللوازم الصيدلانية
٧	١١	معدات التجهيز الإلكتروني للبيانات
٤	٦	المنشورات/الطباعة
١٢	٢٠	نفقات أخرى
١٠٠	١٥٧	المجموع

### نطاق مراجعة الحسابات

٦٢ - نظر المجلس فيما إذا كان الصندوق قد خطط كما ينبغي وحدد المتطلبات؛ وما إذا كان قد تقيّد بنظمه وقواعده المتعلقة بالترتيبات التعاقدية؛ وما إذا قام برصد تسليم السلع وأداء الخدمات.

### توقيت طلبات الشراء

٦٣ - خلال عام ١٩٩٨، أصدر الصندوق أكثر من نصف أوامر شرائه البالغة ١ ٤٨٧ في الأشهر الأربعة الأخيرة من السنة وما يزيد قليلا على ربعها في الشهر الأخير فقط. وأصدرت المكاتب القطرية ٩٢ في المائة من طلبات شرائها في الأشهر الأربعة الأخيرة، بالرغم من الطلبات المتكررة الواردة من الإدارة العليا بتوزيع الطلبات على مدار السنة. وقد اتبع نفس النمط في عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧.

٦٤ - ويشعر المجلس بالقلق لكون المكاتب القطرية لم تحسن سواء توقيت طلبات الشراء الواردة منها أو التخطيط المستقبلي لاحتياجاتها الشرائية. وأوصى المجلس بضرورة أن يطلب الصندوق من وحدات المقر والمكاتب القطرية تزويد وحدة المشتريات التابعة للمقر بخطة سنوية مفصلة للمشتريات، ووافق الصندوق على هذه التوصية.

٦٥ - واعتبر الصندوق أن هذه التوصية ستحسن بشكل ملحوظ عمليات الشراء وتسمح لوحدة المشتريات بتجميع الطلبات المتعلقة بمنتجات متشابهة، ونتيجة لذلك يقل عدد عمليات تقديم العطاءات وتزداد أهمية كل منها. واعتبر الصندوق أيضاً أن هذا الإجراء سيقبل عبء عمل الوحدة، مما يؤدي في بعض الحالات إلى أسعار تتميز بسمة تنافسية أكبر. وينوي الصندوق إصدار توجيه إداري يطلب من الوحدات التشغيلية في المكاتب القطرية وفي المقر التقيد بهذا الإجراء الجديد.

#### التقيد بأنظمة الصندوق وقواعده

لجنة استعراض عقود بالمقر

٦٦ - أنشأ الصندوق وحدة استعراض العقود بالمقر لاستعراض العقود المقترحة وتقديم التوصيات المناسبة إلى نائب المديرية التنفيذية (لشؤون السياسة العامة والإدارة) للموافقة عليها. ويطلب من وحدة المشتريات أن تحيل إلى اللجنة أي عقد مع بائع واحد تزيد قيمته على ٧٠.٠٠٠ دولار أو أي عقد يزيد على ٣٠.٠٠٠ دولار، أعفي من شرط تقديم عطاء تنافسي. ورفع الصندوق الحد البالغ ٧٠.٠٠٠ إلى ١٠٠.٠٠٠ دولار ابتداء من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، تمشيا مع المستويات المعمول بها في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٦٧ - واستعرض المجلس ١٢٦ طلب شراء عُرضت على لجنة استعراض العقود بالمقر خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وأوصت اللجنة نائب المديرية التنفيذية بالموافقة على جميع الطلبات، بما في ذلك ٣٧ حالة، بلغ مجموع قيمتها ١٣ مليون دولار، طلبت فيها الوحدة الإعفاء من العطاءات التنافسية و ٩ حالات حُددت قيمتها بمقدار يزيد قليلاً على مليون دولار طُلبت فيها الموافقة بأثر رجعي. ويشعر المجلس بصفة عامة بالارتياح لتقيد الصندوق بنظامه المالي وقواعده المالية.

٦٨ - وفي أربع حالات نظر فيها المجلس، تجاهلت وحدات فردية وحدة المشتريات بالمقر ولم تتقيد بالنظام المالي والقواعد المالية. وكانت ثلاث من هذه الحالات تتعلق بشعبة الإعلام والعلاقات الخارجية والحالة الرابعة بشعبة الشؤون التقنية والسياسات. وبلغ مجموع القيمة لثلاث من هذه الحالات ١,١٦ مليون دولار. وتضمنت الحالة الرابعة نفقات شراء بلغت قيمتها على الأقل ١,٢ مليون دولار، وترد تفاصيل هذه الحالة في الإطار ٥ أدناه.

## الإطار ٥

## ندوة لاهاي - شباط/فبراير ١٩٩٩: أوجه ضعف عمليات الشراء والمراقبة

في شباط/فبراير ١٩٩٩ نظمت شعبة الإعلام والعلاقات الخارجية التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان ندوة دولية في لاهاي كجزء من مشروع استعراض وتقييم تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية. وفي وقت مراجعة الحسابات لم يكن الصندوق قد أعد بياناً ختامياً عن تكاليف الندوة ولكنه قدر النفقات المتعلقة بالمشتريات بـ ١,٢ مليون دولار على الأقل.

ولم تتبع شعبة الإعلام والعلاقات الخارجية أنظمة الصندوق وقواعده وإجراءاته المتبعة وكانت أوجه المخالفة كما يلي:

(أ) لم تعد الشعبة تقديرات لتكاليف الندوة، ونتيجة لذلك لم يستطع الصندوق مراقبة الإنفاق؛

(ب) اضطلعت بأنشطة الشراء مباشرة دون إشراك وحدة المشتريات؛

(ج) لم تحصل على عطاءات تنافسية؛

(د) دخلت في اتفاق تعاقدى دون حيازة السلطة اللازمة ودون استعراض من قبل لجنة استعراض العقود؛

(هـ) لم تضع ضوابط لعدد المندوبين الحاضرين في الندوة مما أدى إلى ارتفاع تكاليف الإقامة والسفر وغيرها.

ومن تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، شاركت وحدة المشتريات التابعة للصندوق في التفاوض على ترتيبات تعاقدية مناسبة، وترتب على ذلك بعض الوفورات في التكلفة تعيين حد أدنى للتكاليف المالية. وطلبت لجنة استعراض العقود من الشعبة استخلاص الدروس المستفادة من أوجه الفشل.

٦٩ - وفي جميع الحالات الأربع، اضطلعت الوحدات الطالبة بمشترياتها الخاصة، بما في ذلك تحديد الموردين المحتملين، وطلب تقديم عطاءات أو أسعار، وتقييم العطاءات المقدمة، وذلك يتعارض مع النظام المالي والقواعد المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، الذي ينص على أن الموظفين الذين خولهم نائب المدير التنفيذية السلطة هم وحدهم الذين يحق لهم الاضطلاع بالمشتريات. كما أدى إلى إضعاف خطير للضوابط التي تهدف إلى ضمان تقديم عطاءات تنافسية بالفعل، وتحقيق الحد الأقصى من الوفورات والكفاءة والتقليل من خطر الغش إلى

أدى حد ممكن. وسعى للمحافظة على توزيع واضح ومنفصل للوظائف، فإن مسؤولية تحديد الموردين المحتملين وجميع أنشطة الاضطلاع بالمشتريات اللاحقة ينبغي أن تتولاها وحدة المشتريات.

٧٠ - وفي تقريره عن البيانات المالية للصندوق لفترتي السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ و ١٩٩٦-١٩٩٧ أشار المجلس إلى عدد كبير من الحالات التي تجاهلت فيها الوحدات وحدة المشتريات. بما في ذلك مثالان يتعلقان بشعبة الإعلام والعلاقات الخارجية. ولذا يشعر المجلس بقلق إذ يرى أن هذه الشعبة أخفقت مرة أخرى في التقيد بالنظم والقواعد المتعلقة بالمشتريات. ويوصي المجلس أن يلزم الصندوق وموظفي التصديق بالتأكد على أن الاضطلاع بالمشتريات يتم عن طريق وحدة المشتريات، قبل التصديق على طلبات الشراء.

#### اتفاقات التسعير الطويلة الأجل

٧١ - خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ أنفق الصندوق ٩١ مليون دولار، أو ٥٨ في المائة من إنفاقه على المشتريات، على سلع اشترت بموجب اتفاقات تسعير طويلة الأجل. وكان هذا الأمر يتعلق أساساً بشراء وسائل منع الحمل حيث لم يكن من الممكن دائماً إيجاد عدد كاف من الموردين الذين يستطيعون توريد المنتجات بالكمية والنوعية المطلوبتين.

٧٢ - ولاحظ المجلس أن الصندوق كون معرفة واسعة بالسوق الدولية لوسائل منع الحمل، كما أنه على اطلاع تام بمصادر التوريد المحتملة والأسعار المعمول بها في القطاع العام وباعتبارات النوعية. واستعرض المجلس إجراءات التفاوض على اتفاقات الأسعار ويرحب بجهود الصندوق لضمان الحصول على أسعار معقولة، مع التأكد من أن الاتفاقات تتطابق مع نظم وقواعد الصندوق.

#### تسليم السلع وأداء الخدمات

##### رصد أداء الموردين

٧٣ - لاحظ المجلس أن الصندوق لا يراقب عمليات التسليم بصفة منتظمة إلا إذا قام بالاضطلاع بالشراء لصالح وكالة أخرى باستخدام أموال خارجية. أما بالنسبة لأعمال الشراء الخاصة به، فشل الصندوق في أن يراقب عمليات التسليم بصورة روتينية؛ ويتابع الموردين الذين لم يقوموا بتسليم المشتريات؛ ويرصد استلام تقارير الاستلام والمعاينة. وفضلاً عن ذلك لم يقيم الصندوق بشكل منتظم جوانب أخرى من نوعية الخدمات التي يقدمها الموردون، مثل التقيد بشروط العقد، التسليم في الموعد المحدد، ودقة وموثوقية عمليات

التسليم، وعدد الشكاوى. وخلال عام ١٩٩٩ أخذ الصندوق بنظام لمراقبة موردي وسائل منع الحمل، ولكنه لم يوسع ليشمل الموردين الآخرين.

٧٤ - ونظرا لقلة المعلومات الموثوق بها المتوافرة عن الأداء السابق، لم يستطع الصندوق النظر كما ينبغي في مسائل النوعية عند تقييم العطاءات المقدمة من الموردين الحاليين. وأوصى المجلس بأن يستمد الصندوق عملية للتسجيل الرسمي لأداء الموردين رسميا ومراقبته، ووافق الصندوق على هذه التوصية. وقد أبلغ الصندوق المجلس بأنه وسع نطاق نظام أداء البائعين الذي أخذ به لرصد موردي وسائل منع الحمل، بحيث يشمل الموردين الآخرين.

#### المشتريات اللامركزية للمكاتب القطرية

٧٥ - أذن صندوق السكان لممثليه بشراء السلع والخدمات محليا باستثناء وسائل منع الحمل. وفرض الصندوق حد مالي أقصى على السلطة المخولة للممثلين بالشراء محليا، قدره ٧٠ ٠٠٠ دولار للعقد الواحد، وطلب منهم عرض جميع الطلبات التي تزيد على ذلك المبلغ على لجنة استعراض العقود بالمقر. ويشمل الحد الأقصى أي التزام لبائع واحد يتعلق بطلب واحد أو سلسلة من الطلبات، لصالح مشروع معين يبلغ مجموعه ٧٠ ٠٠٠ دولار في حدود فترة ٦ أشهر. ورفع الصندوق ذلك الحد الأقصى إلى ١٠٠ ٠٠٠ دولار اعتبارا من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. أما المكاتب القطرية التي ليس فيها ممثل معين من قبل الصندوق فيتعين عليها طلب الإذن من وحدة المشتريات بالمقر لأوامر الشراء التي تزيد على ٢٠ ٠٠٠ دولار.

٧٦ - وفي فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، قدمت المكاتب القطرية سبعة عشر عقدا مقترحا بلغت قيمتها ٣,٤ ملايين دولار إلى لجنة استعراض العقود بالمقر. وزكت اللجنة الإثني عشر مشروعا التي تراها موافقة للنظام المالي والقواعد المالية للصندوق. وزكت اللجنة ثلاثة من الحالات الخمس الأخرى بأثر رجعي، ولكنها شددت على ضرورة حصول المكاتب القطرية على الموافقة في جميع الأحوال.

٧٧ - وأعربت اللجنة عن القلق بسبب الحالتين الباقيتين. ففي إحدهما التي تبلغ قيمتها ٠,١١ مليون دولار، شعرت اللجنة بالقلق لكون الموردين المستجيبين للعطاء هم فقط أولئك الذين عينتهم الحكومة. وأوصت اللجنة بأن يعمم المكتب القطري مستندات المناقصة على أوسع نطاق ممكن بغية تحقيق المنافسة المطلوبة في المستقبل، بما في ذلك الإعلان في الصحافة. وفي الحالة المتبقية، لم يستعن المكتب القطري بوحدة المشتريات بالمقر ولذلك تحمل تكاليف أكبر مما ينبغي. وترد تفاصيل هذه الحالة في الإطار ٦ أدناه.

## الإطار ٦

## شراء معدات الاتصالات محليا

عرض مكتب قطري على لجنة استعراض العقود بالمقر عقدا لشراء وتركيب معدات اتصالات في ثلاث مناطق بتكلفة قدرها ٣٦٠.٠٠٠ دولار. وأشارت وحدة المشتريات إلى أنه نظرا لحجم العقد، كان من الضروري إشراك الوحدة منذ البداية وأنه كان ينبغي على المكتب القطري إحضار خبير في الاتصالات لتقييم الاحتياجات والإشراف على التنفيذ.

وأشارت وحدة المشتريات إلى أن المكتب القطري كان يمكن أن يحقق وفورات قدرها ٩٠.٠٠٠ دولار لو أخضعت المعدات لعملية عطاءات تنافسية دولية. وبينما غطى هذا الطلب ثلاث مناطق إلا أن المشروع بأكمله غطى ٢٢ منطقة على مدى سنتين أو ثلاث سنوات. وأجرت وحدة المشتريات حسابات تبين منها أنه كان من الممكن للصندوق أن يحقق وفورات تبلغ ٤٠٠.٠٠٠ دولار من أصل تكلفة إجمالية للمشروع قدرها ٢,٥ مليون دولار، لو أخضع المكتب القطري احتياجاته بأكملها لعملية العطاءات التنافسية.

ونظرا لضرورة المضي في المشروع بصورة عاجلة في ثلاث مناطق، تفاوضت وحدة المشتريات على توفير في التكلفة قدره ٧٠.٠٠٠ دولار مع الشركات المحلية. وأوصت اللجنة بالموافقة على هذا العقد بشرط أن يساهم الخبير الفني المتعاون مع وحدة المشتريات عن كتب في الاضطلاع بالمشتريات للمناطق الباقية.

٧٨ - ووافق صندوق السكان على تذكير المكاتب القطرية بالحاجة إلى التماس موافقة لجنة استعراض العقود بالنسبة لجميع العقود التي تتجاوز العتبة المحددة وإلى طلب المشورة والتوجيه والتكاليف المقارنة من وحدة المشتريات كشرط مسبق للشروع في أية عملية شراء ذات قيمة كبيرة أو معقدة. وسوف يساعد تقديم خطط المشتريات السنوية على ضمان تقييد المكاتب القطرية بهذه المتطلبات، على النحو الموصى به في موضع سابق من هذا التقرير.

## تقارير الاستلام والمعاينة

٧٩ - ينبغي للمكاتب القطرية إكمال تقارير الاستلام والمعاينة في ظرف ثلاثة أسابيع من تسليم جميع السلع التي يشتريها المقر وإرسال هذه التقارير إلى وحدة المشتريات بالمقر على النحو المنصوص عليه في إجراءات الشراء للصندوق. ويعتبر المجلس أن التقارير تشكل آلية مراقبة هامة وأن عدم التقيد بها يمكن أن يسبب للصندوق خسارة مالية. وقد ساور المجلس القلق لملاحظته أن بعض المكاتب القطرية لم ترسل تقارير الاستلام والمعاينة في الموعد المحدد

بالرغم من تعليق المجلس على تخلف المكاتب القطرية عن إرسال هذه التقارير إلى المقر في تقريره بشأن البيانات المالية للصندوق عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣. وبناء على ذلك، فإن المجلس يؤكد من جديد على توصيته بأن يذكر صندوق السكان جميع المكاتب القطرية بضرورة تقديم تقارير الاستلام والمعاينة في ظرف ثلاثة أسابيع من تاريخ تسليم جميع السلع التي يقوم المقر بشرائها. ويوافق الصندوق على هذه التوصية، وبينما يؤمن الصندوق بأن أداء جميع المكاتب القطرية بهذا الصدد قد تحسن إلا أنه أصدر تعميماً يذكر المكاتب القطرية بواجبها. وسوف تؤكد وحدة المشتريات كذلك على أهمية هذه المسألة خلال الدورات التدريبية المتعلقة بالمشتريات في المستقبل.

#### عقود التشييد

٨٠ - زاد الصندوق إنفاقه على مشاريع التشييد التي يديرها من ٠,٥ مليون دولار في عام ١٩٩٥ إلى ٣,٦ مليون دولار في عام ١٩٩٩. وبلغ مجموع النفقات بين عام ١٩٩٥ ونهاية عام ١٩٩٩، ١٠,٩ ملايين دولار، ومن هذا المبلغ استأثرت المشاريع في نيبال وإثيوبيا بـ ٤,٩ مليون دولار (٤٥ في المائة) و ١,٢ مليون دولار (١١ في المائة)، على التوالي.

٨١ - وعلى الرغم من أن إجراءات الشراء كانت تفرض على المكاتب القطرية أن تشمل إحصائيات الشراء المقدمة إلى وحدة المشتريات التابعة للمقر العقود الصادرة محلياً، إلا أن هذه المكاتب لم تورد عقود التشييد في إقراراتها. وفي عام ١٩٩٨، تكبدت المكاتب القطرية نفقات تشييد قدرها ٣,٥ مليون دولار، ولكنها لم تبلغ وحدة المشتريات إلا عن عقد تشييد واحد تُقدَّر قيمته بـ ١١٨ ٠٠٠ دولار. وأوصى المجلس بأن يذكر صندوق السكان المكاتب القطرية بضرورة إيراد عقود التشييد في إحصاءات المشتريات التي تقدمها إلى المقر.

٨٢ - ومنذ عام ١٩٩٧، تخلفت المكاتب القطرية عن إبلاغ لجنة استعراض العقود عن ما لا يقل عن خمسة عقود تشييد تزيد قيمتها على ٧٠ ٠٠٠ دولار، ولم تُشرك وحدة المشتريات في العملية. فمثلاً أبرم أحد المكاتب القطرية ثلاثة عقود تشييد يبلغ مجموع قيمتها ٠,٤١ مليون دولار، دون إحالتها إلى اللجنة، منها عقدان أبرما في عام ١٩٩٧ وواحد في عام ١٩٩٩. ووقع مكتب آخر ثلاثة عقود تشييد في عام ١٩٩٧. فقدم عقداً واحداً إلى اللجنة في عام ١٩٩٩ بأثر رجعي، ولكنه لم يقدم العقد الآخر، اللذين بلغ مجموع قيمتهما ٠,٢١ مليون دولار.

٨٣ - واستبان المجلس كذلك وجود مشاكل في مشاريع التشييد التي نفذتها الحكومات بالنيابة عن صندوق الأمم المتحدة للسكان. وفي أحد البلدان خُصّص تقييم إلى نتيجة مفادها أن نوعية التشييد تقل بصفة عامة عما تفرضه المعايير، وتحالف أحياناً المواصفات التي تنص عليها عقود التشييد. وأدى الضغط الواقع على المقاولين للتقيد بالجدول الزمني للتشييد إلى عيوب في معايير المباني، وفي منطقة واحدة كانت ٢٥ في المائة من المراكز إما غير قابلة

للاستخدام أو غير مستخدمة. وكان عدد غير قليل من المباني، بما فيها ٥٥ مركزا فرعيا، تتسم بنوعية متدنية لدرجة جعلت السلطات الصحية ترفض قبولها.

٨٤ - ولاحظ المجلس أيضا أن أحد المكاتب القطرية نفذ مشروعا، أذن فيه للحكومة باختيار شركات التشييد وتوقيع العقود. وكانت أربعة من هذه العقود تزيد قيمتها على ٣٠ ٠٠٠ دولار، إلا أن الحكومة لم تتقيد بالإجراءات المعيارية للصندوق المتعلقة بالعقود التي تبلغ تلك القيمة، ولم تطلب تقديم عطاءات تنافسية مختومة.

٨٥ - ويرى المجلس أن أوجه القصور في أعمال التشييد قد تحول بين الصندوق والحكومات وبين تحقيق القيمة المعادلة للأموال المنفقة، وهو شاغل يشاظره الصندوق. كما يشتد خطر الغش في عقود البناء والمجلس يعلق في هذا التقرير على حالة غش مشتبته فيها في هذا المجال. وينظر الصندوق، وفقا للملاحظات التي أدلى بها المجلس والتقرير الذي أصدره مكتب الرقابة والتقييم التابع للصندوق عن عقود البناء، في عدد من الخيارات لتعزيز المراقبة في هذا المجال. كما يطلب الصندوق من ممثليه أن يقدموا إلى المقرر جميع الاحتياجات المقترحة في مجال البناء، بصرف النظر عن طرق التنفيذ، ليوافق عليها المقرر، بعد موافقة المجلس التنفيذي على البرنامج القطري. ويعمل الصندوق حاليا على وضع مبادئ توجيهية وآلية لرصد عقود البناء.

### ٣ - حالات الغش والغش الافتراضي

٨٦ - أبلغ الصندوق مجلس مراجعي الحسابات بأربع حالات من حالات الغش أو الغش الافتراضي. ولم ينته الصندوق بعد من إجراء التحقيقات أو تحديد حجم المبالغ المنفقة في حالتين تنطويان على الغش في النفقات وفي مطالبات التأمين الطبي. وهناك حالة أخرى تتمثل في المكتب القطري الذي أعد بيانات جمركية مزورة للحصول على الإعفاء من الرسوم الجمركية المفروضة على استيراد وسائل منع الحمل. وتتعلق هذه الحالة باستيراد سلع بقيمة ٤ ملايين دولار تقريبا لكنها حالة لم تنطو على أي خسارة مالية بالنسبة للصندوق.

٨٧ - وتتعلق الحالة الرابعة بمكتب قطري أنفق ٣,٨٤ مليون دولار في عقود بناء مدارة بصورة مباشرة. وأمر الصندوق بإعداد تقرير عن المراجعة الخاصة للحسابات كشف عن أن المكتب القطري نفذ المشروع ذي الصلة في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ رغم أن نائب المدير التنفيذي قد أمره بخلاف ذلك. ورغم أن النظام المالي والقواعد المالية للصندوق تحظر عليه أن ينفذ بطريقة مباشرة مشاريع بناء بمبالغ تفوق قيمتها ٣ ملايين دولار أو تمثل ٣٠ في المائة من القيمة الإجمالية للبرنامج القطري، أيهما أقل.

٨٨ - ولم يقدم ممثل الصندوق أيًا من العقود إلى لجنة استعراض العقود بالمقرر للموافقة عليها وفحصها رغم أن المكتب قد تجاوز بكثير المبلغ المسموح له به وهو ٧٠ ٠٠٠ دولار. ورغم أن الشعبة الجغرافية في مقر الصندوق قد رفعت الموارد المتاحة للمكتب من ٤,٥ مليون دولار إلى ٦,٥ مليون دولار لتمكينه من الاضطلاع بالبرنامج، فإن المجلس لاحظ أن



الشعبة لم تراقب برنامج المكتب القطري وتكفل حصوله على الصلاحيات اللازمة لإبرام العقود.

٨٩ - ويلاحظ المجلس أن الصندوق قد عهد إلى خبراء مستقلين في المسح الكمي ومحاسبين باستعراض المشاريع. وقدرت التقارير أن الصندوق قد دفع للمقاولين مبالغ زائدة عن الاستحقاق تتراوح بين مليون دولار و ١,٨ مليون دولار.

٩٠ - وأعرب المجلس عن قلقه إزاء أوجه الضعف الذي كشفته هذه الحالة في الإدارة والمراقبة. ويتخذ الصندوق إجراءات تأديبية ضد الموظفين المتورطين، بمن فيهم مثله. ويتطلع المجلس إلى صدور نتائج الإجراءات وهو واثق أنها ستصدر على وجه السرعة.

٩١ - وفي الوقت ذاته، يوصي المجلس الصندوق ببذل قصارى جهوده لاسترداد المبالغ الزائدة عن الاستحقاق من المقاولين والتي تصل إلى ١,٨ مليون دولار.

## دال - التنويه

٩٢ - يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره لما قدمته المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان وموظفوه من تعاون ومساعدة إلى موظفي المجلس.

(توقيع) سيرجون بورن

المراقب المالي ومراجع الحسابات العام

في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

أوسي توتو بريميه\*

مراجع الحسابات العام في غانا

(توقيع) سيلسو د. غانغان

رئيس لجنة مراجعة الحسابات بالفلبين

٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠

\* انتهت مدة مراجع الحسابات العام في غانا في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ قبل توقيع هذا التقرير. بيد أن مراجع الحسابات العام قد أشار إلى أنه أعرب عن موافقته على مضامين التقرير. وعلاوة على ذلك، وافق المجلس على برنامج مراجعة الحسابات ذي الصلة وتم تنفيذ جميع التعليمات الخاصة الصادرة عنه.

## المرفق

## متابعة الإجراءات التي اتخذت لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧<sup>(أ)</sup>

### التوصية ٩ (أ)

١ - ينبغي للصندوق أن يورد قيمة التبرعات العينية في مذكرة تلحق بالبيانات المالية.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢ - كان الصندوق يعترم إيراد المعلومات في بياناته المالية عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. لكن تبين أن جمع البيانات أكثر تعقيدا مما هو متوقع. لذا، فإن الصندوق يعترم الكشف عن المعلومات المتعلقة بفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

### تعليقات المجلس

٣ - يعرب المجلس عن قلقه من عدم استطاعة الصندوق الامتثال لتوصيته ويرى أنه كان ينبغي عليه أن يبذل جهدا أكبر للحصول على المعلومات من مثليه.

### التوصية ٩ (ب)

٤ - ينبغي للصندوق أن يضع إجراءات تتيح التسجيل الدقيق لمعدات المشاريع غير المستهلكة التي توجد في حوزة الحكومات والمنظمات غير الحكومية، وأن يكشف عن قيمة الموجودات في مذكرة تلحق بالبيانات المالية.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٥ - تتوفر لدى الصندوق إجراءات لجمع معدات المشاريع غير المستهلكة في الموقع وتقييمها والإبلاغ عنها وكان يعترم الكشف عن المعلومات في مذكرة تلحق بالبيانات المالية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، بيد أن مثليه أخفقوا في الحصول على الإقرارات التي ينبغي أن تقدمها الحكومات والمنظمات غير الحكومية عن حصر مشاريعها ويعترم الصندوق حاليا الكشف عن المعلومات المتعلقة بفترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١.

(أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٥ (ز) (A/ 53/5/Add.7)، الفصل الثاني، الفقرة ١١.

### تعليقات المجلس

٦ - يعرب المجلس عن قلقه إزاء عدم استطاعة الصندوق الامتثال لتوصيته رغم أنه أخذ بالإجراءات اللازمة.

### التوصية ٩ (ج)

٧ - ينبغي للصندوق أن يعمل على تعديل النظام المالي بما يقضي بأن تقيّد كنفقات الخسائر الناجمة عن تغير أسعار الصرف بالنسبة لما عدا التبرعات، وذلك تمشياً مع الممارسة المتبعة في مقر الأمم المتحدة.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٨ - تم تعديل القاعدتين ٣-١٠٤ و ٣-١١٦ من القواعد المالية للصندوق ويعتزم الصندوق بيان المعالجة المنقحة للأرباح والخسائر الناجمة عن تغير أسعار الصرف في البيانات المالية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ وما بعدها.

### تعليقات المجلس

٩ - يرحب المجلس بالتغييرات التي تم إدخالها على القاعدتين.

### التوصية ٩ (د)

١٠ - ينبغي للصندوق أن يعجل بتلقي تقارير متأخرات السداد فيما يتعلق بالمشاريع المنفذة من الحكومات ومن المنظمات غير الحكومية.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١١ - يقوم الصندوق برصد مدى الالتزام بالنظام المالي والقواعد المالية فيما يتعلق بتلقي تقارير السداد في الوقت المناسب وأكد لممثليه أنهم مسؤولون شخصياً عن كفالة الالتزام بالقواعد. ويقوم الصندوق بإعداد قاعدة بيانات لتيسير الرصد.

### تعليقات المجلس

١٢ - يرحب المجلس بالإجراءات التي اتخذها الصندوق وسيستعرض النتائج في مراجعات الحسابات المقبلة.

### التوصية ٩ (هـ)

١٣ - ينبغي للصندوق أن يلتزم التزاماً دقيقاً بما جاء في الدليل المالي الذي ينص على أن السلف ينبغي ألا تمتح إذا كانت تقارير السداد متأخرة ولا ينبغي أن يتجاوز مبلغ السلف المسموح به ربع النفقات المقدرة.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٤ - يقوم الصندوق برصد مدى الالتزام بالنظام المالي والقواعد المالية فيما يتعلق بتوفير السلف للوكالات المنفذة وأكد لممثليه أنهم مسؤولون شخصياً عن كفالة الالتزام بالقواعد. ويقوم الصندوق بإعداد قاعدة بيانات لتيسير الرصد.

### تعليقات المجلس

١٥ - يعلق المجلس في هذا التقرير بأن المكاتب القطرية لا تزال تستفيد من سلف زائدة عن الحاجة. لذا، فإن المجلس يرحب بالإجراءات التي اتخذها الصندوق وبقبوله توصيته المتعلقة بوضع إجراءات ونظام معلومات إدارية لرصد السلف بغية تحديد الهيئات التي يبدو أنها تستفيد من سلف كبيرة.

### التوصية ٩ (و)

١٦ - ينبغي للصندوق أن يتفاوض مع الحكومات من أجل توفير أماكن العمل بدون مقابل أو الإسهام في تكاليفها.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٧ - يتابع الصندوق مع الحكومات عملية توسيع مساهمتها في تغطية تكاليف المكاتب المحلية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو ما شابه ذلك من الترتيبات لتشمل مكاتب الصندوق في الأماكن التي لا توجد فيها مثل هذه الترتيبات بالفعل. كما يقوم الفريق الفرعي المعني بأماكن العمل والخدمات المشتركة التابع للمجموعة الإنمائية للأمم المتحدة، والذي يعتبر الصندوق عضواً فيه، بالمتابعة الفعلية لمسألة أماكن العمل المقدمة بدون مقابل.

### تعليقات المجلس

١٨ - يرحب المجلس بالإجراءات التي اتخذها الصندوق وسيستعرض النتائج في مراجعات الحسابات المقبلة.

## التوصية ٩ (ز)

١٩ - ينبغي للصندوق أن يكفل إدراج أهداف تتعلق بالأداء ومعايير خاصة بالخدمات في الاتفاق الموحد للخدمات المشتركة.

## التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٠ - ينتظر الصندوق صدور تقرير عن الفريق الفرعي المعني بآماكن العمل والخدمات المشتركة التابع للمجموعة الإنمائية للأمم المتحدة ويتضمن التقرير توصيات بشأن اتفاق للخدمات المشتركة على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وحث الصندوق على تضمين الاتفاق معايير لتقييم جودة وفعالية تكلفة الخدمات المقدمة ومبدأ مسؤولية مقدمي الخدمات أمام متلقيها.

## تعليقات المجلس

٢١ - يعترف المجلس أن ينظر في الاتفاقات الجديدة عندما تصبح متاحة.

## التوصيات ٩ (ح) و (ط) و (ي)

٢٢ - ينبغي للصندوق أن يجري دراسة استعراضية شاملة عن الموظفين، بما في ذلك بحث العلاقة بين المقر والمكاتب الميدانية لضمان توازن مناسب بين اللامركزية والمراقبة وتوفير قدر كاف من الدعم للمكاتب الميدانية.

٢٣ - وينبغي للصندوق أن يضع إجراءات أدق لحجم العمل خاصة بجميع الأعمال التي يتم الاضطلاع بها لضمان وجود عدد كاف من موظفي فئة الخدمات العامة يتناسب مع احتياجات العمل.

٢٤ - وينبغي للصندوق أن يضع مقاييس وتدابير لتحديد حجم العمل بغية التأكد بدقة أكبر من الأعداد اللازمة من الموظفين الفنيين.

## التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٥ - أنهى الصندوق المرحلة الأولى من عملية تخطيط القوة العاملة والتي ستستعرض مضمون العمل وتعيد تصميم مهام الوظائف، ووضع معايير دقيقة لحجم العمل خاصة بجميع الأعمال المضطلع بها، ووضع مقاييس لحجم العمل للإفادة المثلى من موارد الموظفين.

### تعليقات المجلس

٢٦ - يرحب المجلس بالاستعراض وسينظر في النتائج في مراجعات الحسابات المقبلة.

### التوصية ٩ (ك)

٢٧ - ينبغي للصندوق أن يكفل اختبار جميع النظم لمعرفة مدى توافقها مع عام ٢٠٠٠، مع إتاحة مهلة كافية لمعالجة أي قصور.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٨ - قام الصندوق بمسح جميع نظمته وجعلها متوافقة مع عام ٢٠٠٠.

### تعليقات المجلس

٢٩ - يرحب المجلس بالإجراءات التي اتخذها الصندوق ويلاحظ أنه لم تثر أي مشاكل.

### التوصية، الفقرة ٢٦

٣٠ - ينبغي للصندوق أن يتخذ إجراءات لاسترداد سلف السفر المستحقة، بما في ذلك، عند الاقتضاء، اتخاذ الإجراءات لاستردادها من المرتبات في الحالات التي لم يتم فيها تقديم مطالبات متعلقة بالسفر في غضون أسبوعين من السفر الفعلي، كما يقضي بذلك النظام المالي للصندوق.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣١ - يحاول الصندوق تصفية معظم السلف المتأخرة السداد، بما في ذلك اتخاذ الإجراءات اللازمة لشطب أي سلف لا يؤمل كثيرا في استردادها. بيد أن جهود الصندوق قد تعرقلت من جراء صعوبة الحصول على المعلومات من نظام المعلومات الإدارية المتكامل. ولا يوافق على أي بعثات أخرى طالما أنه لم تقدم مطالبات بشأن البعثات السابقة.

### تعليقات المجلس

٣٢ - يرحب المجلس بالإجراءات التي اتخذها الصندوق وسيواصل رصد هذه الإجراءات في مراجعات الحسابات المقبلة.

### التوصية، الفقرة ٣٨

٣٣ - ينبغي للصندوق أن يطالب الحكومات والمنظمات غير الحكومية، بفتح حساب مصرفي مستقل لكل مشروع بغرض تسهيل سداد الفوائد التي تدرها أموال المشاريع إلى الصندوق.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٤ - فتحت في معظم الحالات حسابات مصرفية مستقلة وتعود الأسباب الرئيسية للحالات عدم فتح هذه الحسابات إلى القيود التشريعية أو القصور في البنيات الأساسية بالبلد المعني. وسيواصل الصندوق جهوده من أجل استرداد كافة الفوائد التي تدرها أموال المشاريع.

### تعليقات المجلس

٣٥ - سيقوم المجلس برصد عملية فتح حسابات مصرفية للمشاريع في مراجعات الحسابات المقبلة.

### التوصية، الفقرة ٤٣

٣٦ - ينبغي للصندوق أن يقوم باستعراض دوري لجميع المشاريع الخاملة وأن يتخذ إجراءات مبكرة لإقفال حسابات المشاريع التي أنجزت.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٧ - أوقف الصندوق حسابات نحو ٨٠٠ مشروع في عام ١٩٩٨ وحسابات ٤٦٠ مشروعاً في عام ١٩٩٩. وبعد إدخال إجراء جديد، اعتبر ٨٠٠ مشروع مشاريع خاملة ويجري إقفال حساباتها المالية.

### تعليقات المجلس

٣٨ - يعترف المجلس بأن الصندوق قد أنجز الكثير ويرحب بالإجراء الجديد لتحديد المشاريع الخاملة.

### التوصية، الفقرة ٥٨

٣٩ - ينبغي للصندوق أن يعزز نظمته في مجال إدارة الأماكن لتشمل تكاليف الأماكن باعتبارها جزءاً من النظام الشامل لإدارة الموارد وتخطيطها، وأن يحدد أهداف واضحة لتدابير إدارة الأماكن.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٤٠ - يؤيد الصندوق، بوصفه عضواً في الفريق الفرعي المعني بآماكن العمل والخدمات المشتركة التابع للمجموعة الإنمائية للأمم المتحدة، تأييداً قوياً مبادرة اكتساب برامجيات إدارة الأماكن "أبرتور". كما يعمل الصندوق على تنفيذ "نظام لإدارة الموارد" يتضمن وحدة نموذجية تسمح بتوريد البيانات من برنامج "أبرتور" واستخدامها على نطاق أوسع. وعلاوة على ذلك، فيما يتعلق بتجديد عقد إيجار المقر، استطاع الصندوق التفاوض مع المالك بشأن تجديد/تحسين أماكن العمل وشكلت إدارة الأماكن عنصراً هاماً في تخطيط هذا العمل.

### تعليقات المجلس

٤١ - يرحب المجلس بالإجراءات التي اتخذها الصندوق وسيقوم باستعراض النتائج في مراجعات الحسابات المقبلة.

### التوصية، الفقرة ٧٣

٤٢ - ينبغي للصندوق أن يضع معايير ومبادئ توجيهية للنفقات المتعلقة بآماكن العمل، وأن يرصد النتائج بغية تحديد أوجه التضارب والخروج على المعايير.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٤٣ - يقوم الصندوق بوضع مؤشرات للنفقات المتعلقة بآماكن العمل ويعمل أيضاً تحديداً على إفاد بعثات لإجراء استعراضات معمقة وتقييمات لآماكن العمل في البلدان التي تكون فيها تكاليف الإيجار و/أو التكاليف الفنية مرتفعة. كما ينظر في هذا الأمر الفريق الفرعي المعني بآماكن العمل والخدمات المشتركة التابعة للمجموعة الإنمائية للأمم المتحدة.

### تعليقات المجلس

٤٤ - يرحب المجلس بالإجراءات التي اتخذها الصندوق وسيقوم باستعراض النتائج في مراجعات الحسابات المقبلة.

### التوصية، الفقرة ٩٤

٤٥ - يحتاج الصندوق إلى إجراء دراسة للقدرات الميدانية لتحديد ما إذا كانت المكاتب القطرية مزودة بالعدد المناسب من الموظفين.



### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٤٦ - يرى الصندوق أن عملية التخطيط للقوة العاملة ستيسر تقييم مدى تزويد المكاتب القطرية بالموظفين اللازمين وستمكن الإدارة العليا من تحديد دور ومسؤوليات موظفي المكاتب القطرية بطريقة أفضل، وذلك في سياق لامركزية سلطة الموافقة وتنفيذ البرامج.

### تعليقات المجلس

٤٧ - يتطلع المجلس إلى صدور نتائج دراسة القدرات الميدانية.

## الفصل الثالث

### رأي مراجعي الحسابات

قمنا بمراجعة البيانات المالية المرفقة والمؤلفة من البيانات الأول إلى الرابع والجدول من ١ إلى ٧ والملاحظات الداعمة المتعلقة بصندوق الأمم المتحدة للسكان عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وتقع المسؤولية عن البيانات المالية على عاتق المديرية التنفيذية. وتقتصر مسؤوليتنا على إبداء الرأي بشأن البيانات المالية استنادا إلى مراجعتنا لها.

وأجرينا المراجعة طبقا للمعايير العامة لمراجعة الحسابات التي اعتمدها فريق مراجعي الحسابات الخارجيين للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتستلزم تلك المعايير أن نقوم بتخطيط ومراجعة الحسابات للتحقق بشكل معقول من أن البيانات المالية خالية من أي خطأ جوهري. وتشمل مراجعة الحسابات فحص، على سبيل الاختبار، وعلى نحو ما يراه مراجع الحسابات ضروريا في بعض الأحيان الأدلة الداعمة للمبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. وتشمل مراجعة الحسابات أيضا تقييما للمبادئ المحاسبية المستخدمة والتقديرات المهمة التي قدمتها المديرية التنفيذية فضلا عن تقييم العرض الشامل للبيانات المالية. ونرى أن مراجعتنا توفر أساسا معقولا للرأي فيما يتعلق بمراجعة الحسابات.

وباستثناء الأثر المترتب على أي تسويات قد تقتضيها الضرورة عند استلام بيانات النفقات المراجعة المتأخرة المتعلقة بالمشاريع المنفذة وطنيا فإننا نرى أن هذه البيانات المالية تعرض بشكل صحيح ومن جميع الجوانب المركز المالي للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. ونتائج العمليات والتدفقات النقدية للفترة المنتهية آنذاك وذلك طبقا للسياسات المحاسبية للصندوق المبينة في الملاحظة رقم ٢ من البيانات المالية والتي طبقت على أساس يتفق مع أسس الفترة المالية السابقة.

وفضلا عن ذلك، فإننا نرى أن معاملات الصندوق التي تم فحصها كجزء من مراجعتنا كانت في جميع جوانبها المهمة متفقة مع النظام المالي والسند التشريعي.

ووفقا للمادة الثانية عشرة من النظام المالي أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا للبيانات المالية للصندوق.

(توقيع) سير جون بورن  
المراقب المالي ومراجع الحسابات العام  
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية  
أوسي توتو برمجيه\*  
مراجع الحسابات العام في غانا  
(توقيع) سيلسو د. غانغان  
رئيس لجنة مراجعة الحسابات بالفلبين

٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠

---

\* انتهت مدة مراجع الحسابات العام في غانا في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ قبل توقيع هذا التقرير. بيد أن مراجع الحسابات العام قد أشار إلى أنه أعرب عن موافقته على مضامين التقرير. وعلاوة على ذلك، وافق المجلس على برنامج مراجعة الحسابات ذي الصلة وتم تنفيذ جميع التعليمات الخاصة الصادرة عنه.

## الفصل الرابع

### المصادقة على البيانات المالية

١ تموز/يوليه ٢٠٠٠

سيدي،

نقر نحن الموقعين على هذا أدناه:

- أن الإدارة مسؤولة عن موثوقية وموضوعية المعلومات المالية الواردة في هذه البيانات المالية.
  - أن البيانات المالية قد أعدت وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة وتشتمل على مبالغ محددة تستند إلى أفضل تقديرات واجتهادات الإدارة.
  - أن الإجراءات المحاسبية ونظم الرقابة الداخلية ذات الصلة توفر ضمانا معقولا لحماية الأصول وأن الدفاتر والسجلات تبين على نحو ملائم جميع المعاملات وأن الإجراءات والسياسات الشاملة تنفذ من خلال الفصل الملائم بين الواجبات. ويستعرض المراجع الداخلي للحسابات باستمرار النظم المحاسبية ونظم الرقابة ويجري العمل على إدخال تحسينات إضافية في مجالات محددة.
  - أن الإدارة وفرت لمجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة وللمراجع الداخلي للحسابات فرص الوصول بحرية وبشكل كامل إلى جميع السجلات المحاسبية والمالية.
  - أن الإدارة تستعرض توصيات مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة والمراجع الداخلي للحسابات وأن إجراءات الرقابة قد جرى تنقيحها أو أنها بسبيل التنقيح، حسب الاقتضاء، استجابة لتلك التوصيات.
- وفيما يتعلق بالتأكيدات السابقة، تقتصر مسؤولية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على الخدمات التي يقدمها البرنامج إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان بموجب الاتفاق الإداري الساري حاليا والتعديلات اللاحقة عليه. بما يتفق مع المادة ١١٦-٢ من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان.

ويشهد كل منا بقدر علمنا ومعرفتنا وفي حدود اعتقادنا، بأن جميع المعاملات المالية قد سجلت بصورة صحيحة في السجلات المحاسبية وأنها موضحة بصورة صحيحة في البيانات المالية المرفقة.

(توقيع) جيلبرت هونغبو

مدير

مكتب الشؤون المالية والإدارية

مكتب الإدارة

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

(توقيع) سيثوراميا راو

مدير

الشعبة المالية وخدمات

المعلومات الإدارية والتنظيمية

صندوق الأمم المتحدة للسكان

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الأمم المتحدة

نيويورك

## الفصل الخامس

### البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

صندوق الأمم المتحدة للسكان

فترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨

البيان الأول - بيان الإيرادات والنفقات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

أولا - لمحة عامة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية		الموارد الأخرى		
١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	
<b>الإيرادات</b>				
تبرعات من الحكومات ومن مساهمين آخرين				
٥١٤ ٠٤٠	٥٨٩ ٦٧٦	١٣٠ ٨٣٠	٧٦ ٧٩٧	تبرعات
(١ ٩٧٣)	-	-	-	ناقصا منها: تحويل إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين
٢٨٢	١٣٤	-	-	مضافا إليها: (صافي) تسويات التبرعات المعلنة
١٩٨	(٧٢٦)	-	-	لفترة السنتين السابقة
تسويات صرف العملات عن تحصيل التبرعات				
٥١٢ ٥٤٧	٥٨٩ ٠٨٤	١٣٠ ٨٣٠	٧٦ ٧٩٧	تبرعات - صافي
١٠ ٣٢١	١٠ ٤١٨	٦ ٨٢٩	٤ ١٧٢	إيرادات الفوائد
٢ ٠٦٧	٢ ٥٩٦	٣١	٥١	إيرادات أخرى
<b>٥٢٤ ٩٣٥</b>	<b>٦٠٢ ٠٩٨</b>	<b>١٣٧ ٦٩٠</b>	<b>٨١ ٠٢٠</b>	<b>مجموع الإيرادات</b>
<b>النفقات</b>				
<b>البرنامج</b>				
٣٩٨ ٢٨٠	٤٣٠ ١٤٩	١١٣ ٥١٠	٥٩ ٣٥٨	نفقات المشاريع
٤٢ ٣٠٠	٤٧ ٠٤٨	-	-	خدمات الدعم التقني
٥ ٤٥٢	٥ ٢٤٩	٨١٧	١٨٠	الخدمات الإدارية والخدمات التشغيلية
٨ ٨٥٠	٩ ٦٧٤	١٨٩	-	تكاليف الخدمات التي تسدد وتكاليف خدمات دعم
صندوق الأمم المتحدة للسكان				
<b>٤٥٤ ٨٨٢</b>	<b>٤٩٢ ١٢٠</b>	<b>١١٤ ٥١٦</b>	<b>٥٩ ٥٣٨</b>	<b>مجموع نفقات البرنامج</b>
١١٨ ٤٢٧	١١١ ٠٦٠	٦٣٥	٩٢٥	(صافي) ميزانية الدعم لفترة السنتين
٢ ٥٧٧	٤ ٦٠٢	٨٣٦	١٣٢	نفقات أخرى
<b>٥٧٥ ٨٨٦</b>	<b>٦٠٧ ٧٨٢</b>	<b>١١٥ ٩٨٧</b>	<b>٦٠ ٥٩٥</b>	<b>مجموع النفقات</b>
<b>(٥٠ ٩٥١)</b>	<b>(٥ ٦٨٤)</b>	<b>٢١ ٧٠٣</b>	<b>٢٠ ٤٢٥</b>	<b>زيادة (نقص) الإيرادات على النفقات</b>
وفورات من التزامات فترات السنتين السابقة				
٣٩ ٠١٧	-	-	-	تحويل من/إلى الاحتياطي
٨٠٠	(٦ ٦٦٧)	(٥ ٠٥١)	٣ ٨٦٢	سداد للمانحين وتحويل (إلى)/من صناديق أخرى - صافي
١١ ١٣٤	٢٣ ٤٨٥	٤٨ ٣٦٣	٢٤ ٠٧٦	أرصدة الصندوق، ١ كانون الثاني/يناير
-	١١ ١٣٤	٦٤ ٢١٥	٤٨ ٣٦٣	أرصدة الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
البيان الأول - ٢				

تشكّل الملاحظات المرافقة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية.

## صندوق الأمم المتحدة للسكان

فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

البيان الأول - بيان الإيرادات والنفقات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

أولا - ٢ الموارد الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تقاسم التكاليف		الصناديق الاستثمارية		برنامج صغار الموظفين من الفئة الفنية		تكاليف الخدمات التي تسدد وخدمات الدعم		حذف		مجموع الموارد الأخرى	
١٩٩٨	١٩٩٩	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	١٩٩٦	١٩٩٧
<b>الإيرادات</b>											
تبرعات من حكومات ومن											
٧ ٩٢٨	٨٨٦	١٢٢ ٦٩٧	٧٥ ٦٨٩	٢٠٥	٢٢٢	-	-	-	-	١٣٠ ٨٣٠	٧٦ ٧٩٧
مساهمين آخرين											
-	-	٦ ٨٢٩	٤ ١٧٢	-	-	-	-	-	-	٦ ٨٢٩	٤ ١٧٢
إيرادات الفوائد											
-	-	٣١	٥١	-	-	٤ ٥٠٦	٢ ٦٦١	(٤ ٥٠٦)	(٢ ٦٦١)	٣١	٥١
إيرادات أخرى											
٧ ٩٢٨	٨٨٦	١٢٩ ٥٥٧	٧٩ ٩١٢	٢٠٥	٢٢٢	٤ ٥٠٦	٢ ٦٦١	(٤ ٥٠٦)	(٢ ٦٦١)	١٣٧ ٦٩٠	٨١ ٠٢٠
<b>مجموع الإيرادات</b>											
<b>النفقات</b>											
<b>البرنامج</b>											
٥ ٥١٨	٧٠٥	١٠٧ ٧٩٧	٥٨ ٣٤٢	١٩٥	٣١١	-	-	-	-	١١٣ ٥١٠	٥٩ ٣٥٨
نفقات المشاريع											
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
خدمات الدعم التقني											
الخدمات الإدارية والخدمات التشغيلية											
١٨٧	-	٦٣٠	١٨٠	-	-	-	-	-	-	٨١٧	١٨٠
تكاليف الخدمات التي تسدد وتكاليف دعم صندوق الأمم المتحدة للسكان											
١٨٩	-	٤ ٥٠٦	٢ ٦٦١	-	-	-	-	(٤ ٥٠٦)	(٢ ٦٦١)	١٨٩	-
<b>مجموع نفقات البرنامج</b>											
٥ ٨٩٤	٧٠٥	١١٢ ٩٣٣	٦١ ١٨٣	١٩٥	٣١١	-	-	(٤ ٥٠٦)	(٢ ٦٦١)	١١٤ ٥١٦	٥٩ ٥٣٨
<b>صافي ميزانية الدعم لفترة السنتين</b>											
-	-	-	-	-	-	٩٢٥	٦٣٥	-	-	٦٣٥	٩٢٥
<b>نفقات أخرى</b>											
-	-	٨٣٦	١٣٢	-	-	-	-	-	-	٨٣٦	١٣٢
<b>مجموع النفقات</b>											
٥ ٨٩٤	٧٠٥	١١٣ ٧٦٩	٦١ ٣١٥	١٩٥	٣١١	٩٢٥	٦٣٥	(٤ ٥٠٦)	(٢ ٦٦١)	١١٥ ٩٨٧	٦٠ ٥٩٥
<b>زيادة (نقص) الإيرادات على النفقات</b>											
٢ ٠٣٤	١٨١	١٥ ٧٨٨	١٨ ٥٩٧	١٠	(٨٩)	٣ ٨٧١	١ ٧٣٦	-	-	٢١ ٧٠٣	٢٠ ٤٢٥
<b>وفورات من التزامات فترات السنتين السابقة</b>											
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
<b>تحويل من/إلى الاحتياطي</b>											
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
<b>سداد للمساهمين وتحويل (إلى)/من صناديق أخرى - صافي</b>											
-	(٥)	(١ ٩٨٠)	٥ ٦٠٣	-	-	(٣ ٨٧١)	(١ ٧٣٦)	-	-	(٥ ٨٥١)	٣ ٨٦٢
<b>أرصدة الصندوق، ١ كانون الثاني/يناير</b>											
٣٧٩	٢٠٣	٤٧ ٨٦٧	٢٣ ٦٦٧	١١٧	٢٠٦	-	-	-	-	٤٨ ٣٦٣	٢٤ ٠٧٦
<b>احتياطي وأرصدة الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر</b>											
٢ ٤١٣	٣٧٩	٦١ ٦٧٥	٤٧ ٥٦٧	١٢٧	١١٧	-	-	-	-	٦٤ ٢١٥	٤٨ ٣٦٣

لمحة عامة

الجدول ٦

## صندوق الأمم المتحدة للسكان

فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

البيان الثاني - بيان الأصول والخصوم واحتياطات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

ثانياً - ١ - ملحة عامة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العامة		الموارد الأخرى			
١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧		
الأصول					
نقدية					
٢٠ ٦٠٨	١ ١٧٥	٣٢	١٦٨		
استثمارات من أجل:					
٢٣ ٩٨٤	٦٣ ٠٠٠	-	-	الاحتياطي التشغيلي	
٣ ٩٠٣	٤ ٠٠٠	-	-	الاحتياطي للمكاتب في الميدان	
١٣ ٥١٩	٢٩ ٥٠٩	٣٤ ١٤٤	١٤ ٩٩٤	الموارد العادية	
٢ ٤١٣	٣٨٤	-	-	تقاسم التكاليف	
٤٦ ١٨٢	٣٩ ٧٠٠	-	-	الصناديق الاستثمارية	
الجدول ٧	٩٠ ٠٠١	١٣٦ ٥٩٣	٣٤ ١٤٤	١٤ ٩٩٤	المجموع الفرعي للاستثمارات
مجموع النقدية والاستثمارات					
١١٠ ٦٠٩	١٣٧ ٧٦٨	٣٤ ١٧٦	١٥ ١٦٢		
الجدول ١	١ ٧٠٠	٢١ ٠٧٠	-	-	تبرعات معلنة قيد التحصيل من الحكومات
سلف					
أموال تشغيل مقدمة إلى:					
١٧ ٠٤٤	١٩ ٧٢٥	٣ ٠٥٩	٢ ٨٨٦	الحكومات	
١ ٣٣٧	٢ ٣٢٩	٣٩٩	٢٥٩	وكالات الأمم المتحدة	
١٠ ٢٧١	١٠ ٧٢٨	٣ ٨٣٧	٦٥٤	مؤسسات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية	
١ ٠٩٧	١ ٠٠٠	-	-	سلف احتياطية للمكاتب في الميدان	
-	-	٤٨ ٧٢٩	٤٠ ١٩٦	حسابات قبض وخصومات مؤجلة مستحقة من الصندوق - الموارد العادية	
٢ ٣١٦	٧٣٣	١٨٢	٢٥	حسابات قبض وخصومات مؤجلة أخرى	
٤٤٧	١ ٧٢٥	٩٧٠	١٠٥	فائدة متراكمة	
١٤٤ ٨٢١	١٩٥ ٠٧٨	٩١ ٣٥٢	٥٩ ٢٨٧	مجموع الأصول	
الخصوم					
أموال تشغيل تُدفع إلى:					
٣ ٢٢١	٢ ٨٣٤	١ ٧١٣	١٨٨	الحكومات	
٨ ٠٦٥	٥ ٤٣٧	٢ ٤٠٩	٦٠٤	وكالات الأمم المتحدة	
٣ ٨٧١	٢ ١٥١	١ ٦٥٥	١٠٣	مؤسسات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية	



الموارد العامة		الموارد الأخرى		
١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧	
٢٠ ٦٣٤	٤٠ ٧٩٧	٢١ ٠٤٠	١٠ ٠٢٩	الالتزامات غير المصفاة للوكالات المنفذة
١٢ ٤٤٥	٤ ٣٣٥	٣٢٠	—	حسابات القبض
١٨ ٨٧٢	٢٠ ١٩٤	—	—	مبالغ مستحقة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
				مبالغ مستحقة لمصادر أخرى
٢ ٤١٣	٣٧٩	—	—	تقاسم التكاليف
٤٦ ١٨٢	٣٩ ٧٠٠	—	—	الصناديق الاستثمارية
١٢٧	١١٧	—	—	مبالغ مستحقة لبرنامج صغار الموظفين من الفئة الفنية
٧	—	—	—	تكاليف خدمات الدعم التي تسدد
٤٨ ٧٢٩	٤٠ ١٩٦	—	—	المجموع الفرعي - المبالغ المستحقة للمصادر الأخرى
١١٥ ٨٣٧	١١٥ ٩٤٤	٢٧ ١٣٧	١٠ ٩٢٤	مجموع الخصوم
٢٣ ٩٨٤	٦٣ ٠٠٠	—	—	احتياطيات وأرصدة الصندوق
٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	—	—	احتياطي التشغيل
—	١١ ١٣٤	٦٤ ٢١٥	٤٨ ٣٦٣	احتياطي المكاتب في الميدان
				موارد غير منفقة
٢٨ ٩٨٤	٧٩ ١٣٤	٦٤ ٢١٥	٤٨ ٣٦٣	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصندوق
١٤٤ ٨٢١	١٩٥ ٠٧٦	٩١ ٣٥٢	٥٩ ٢٨٧	مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصندوق
البيان الثاني - ٢				

تشكّل الملاحظات المرافقة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية.

## صندوق الأمم المتحدة للسكان

فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

البيان الثاني - بيان الأصول والخصوم واحتياطات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

ثانياً - ٢ الموارد الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تقاسم التكاليف		الصناديق الاستثمارية		الموظفين من الفئة الفنية		تسدد وخدمات الدعم		مجموع الموارد الأخرى	
١٩٩٨	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٩
الأصول									
نقدية									
-	-	٣٢	١٦٨	-	-	-	-	٣٢	١٦٨
استثمارات من أجل									
-	-	٣٤ ١٤٤	١٤ ٩٩٤	-	-	-	-	٣٤ ١٤٤	١٤ ٩٩٤
الموارد العادية									
-	-	٣٤ ١٧٦	١٥ ١٦٢	-	-	-	-	٣٤ ١٧٦	١٥ ١٦٢
مجموع النقدية والاستثمارات									
سلف									
أموال تشغيل مقدمة إلى:									
الحكومات									
-	-	٣٠٥٩	٢ ٨٨٦	-	-	-	-	٣٠٥٩	٢ ٨٨٦
وكالات الأمم المتحدة									
-	-	٣٩٩	٢٥٩	-	-	-	-	٣٩٩	٢٥٩
مؤسسات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية									
-	-	٣ ٨٣٧	٦٥٤	-	-	-	-	٣ ٨٣٧	٦٥٤
حسابات قبض وخصومات مؤجلة									
٢ ٤١٣	٣٧٩	٤٦ ١٨٢	٣٩ ٧٠٠	١٢٧	١١٧	٧	٤٨ ٧٢٩	٤٠ ١٩٩	٤٠ ١٩٩
-	-	١٧٧	٢٥	-	-	٥	١٨٢	٢٥	٢٥
-	-	٩٧٠	١٠٥	-	-	-	٩٧٠	١٠٥	١٠٥
مجموع الأصول									
٢ ٤١٣	٣٧٩	٨٨ ٨٠٠	٥٨ ٧٩١	١٢٧	١١٧	١٢	٩١ ٣٥٢	٥٩ ٢٨٧	٥٩ ٢٨٧
الخصوم									
أموال تشغيل مقدمة إلى									
الحكومات									
-	-	١ ٧١٣	١٨٨	-	-	-	-	١ ٧١٣	١٨٨
وكالات الأمم المتحدة									
-	-	٢ ٤٠٩	٦٠٤	-	-	-	-	٢ ٤٠٩	٦٠٤
مؤسسات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية									
-	-	١ ٦٥٥	١٠٣	-	-	-	-	١ ٦٥٥	١٠٣
الالتزامات غير المصفاة للوكالات المنفذة									
-	-	٢١ ٠٢٩	١٠ ٠٢٩	-	-	١١	٢١ ٠٤٠	١٠ ٠٢٩	١٠ ٠٢٩
-	-	٣١٩	-	-	-	١	٣٢٠	-	-
مجموع الخصوم									
-	-	٢٧ ١٢٥	١٠ ٩٢٤	-	-	١٢	٢٧ ١٣٧	١٠ ٩٢٤	١٠ ٩٢٤
احتياطات وأرصدة الصندوق									
٢ ٤١٣	٣٧٩	٦١ ٦٧٥	٤٧ ٨٦٧	١٢٧	١١٧	-	٦٤ ٢١٥	٤٨ ٣٦٣	٤٨ ٣٦٣
مجموع الاحتياطات وأرصدة الصندوق									
٢ ٤١٣	٣٧٩	٦١ ٦٧٥	٤٧ ٨٦٧	١٢٧	١١٧	-	٦٤ ٢١٥	٤٨ ٣٦٣	٤٨ ٣٦٣
مجموع الخصوم والاحتياطات وأرصدة الصندوق									
٢ ٤١٣	٣٧٩	٨٨ ٨٠٠	٥٨ ٧٩١	١٢٧	١١٧	١٢	٩١ ٣٥٢	٥٩ ٢٨٧	٥٩ ٢٨٧
البيان الثاني - ١									
الجدول ٦									

تشكّل الملاحظات المرافقة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية.

## صندوق الأمم المتحدة للسكان

فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

البيان الثالث

التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

ثالثا - ١ ملحة عامة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية		الموارد الأخرى		
١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	
<b>تدفقات نقدية من الأنشطة التشغيلية</b>				
(١٠ ٩٥١)	(٥ ٦٨٤)	٢١ ٧٠٣	٢٠ ٤٢٥	(البيان ١)
زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات				
(٩٧)	٣٠	-	-	بنود لا تنطوي على حركة النقدية
<b>المجموع الفرعي</b>				
(٥١ ٠٤٨)	(٥ ٦٥٤)	٢١ ٧٠٣	٢٠ ٤٢٥	
تضاف: تدفقات وافدة (مخصوما منها تدفقات خارجة)				
١٩ ٣٧٠	(٢٠ ٤٤٠)	-	-	(زيادة) نقصان في تبرعات معلنة قيد التحصيل
(١ ٥٨٣)	٣٥٠	(١٥٧)	٥٢	(زيادة) نقصان في حسابات مستحقة أخرى
٣ ٠٦٨	(٣ ٠٠١)	١ ٣٥٢	(٢ ١٧٤)	(زيادة) نقصان في أموال التشغيل المقدمة إلى حكومات - صافي
٢ ١٧٧	(٢ ٦١٩)	(١ ٦٣١)	(٥٢٥)	(زيادة) نقصان في أموال التشغيل المقدمة إلى مؤسسات حكومية دولية ومنظمات غير الحكومية
٣ ٦٢٠	(٤٤٦)	١ ٦٦٥	(٩٥)	(زيادة) نقصان في أموال التشغيل المدفوعة إلى الوكالات المنفذة - صافي
(٢٠ ١٦٣)	(١٢ ٨٣٦)	١١ ٠١١	(١٧ ٣٨٥)	(زيادة) نقصان في الالتزامات غير المصفاة
٨ ١١٠	٢ ٢٠٩	٣٢٠	-	(زيادة) نقصان في خصوم أخرى
(١٠ ٣٢١)	(١٠ ٤١٨)	(٦ ٨٢٩)	(٤ ١٧٢)	مخصوما منها: فائدة الإيرادات
(٤٦ ٧٧٠)	(٥٢ ٨٥٧)	٢٧ ٤٣٤	(٣ ٨٧٤)	<b>صافي النقدية من الأنشطة التشغيلية</b>
<b>تدفقات نقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل</b>				
تضاف التدفقات الداخلة (ناقصا منه التدفقات الخارجة)				
٨ ٥٣٣	(٣ ١٧٨)	-	-	(زيادة) نقصان في مبالغ مستحقة لموارد أخرى
(١ ٣٢٢)	٧ ٤١٦	-	-	(زيادة) نقصان في مبالغ مستحقة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
-	-	(٨ ٥٣٣)	٣ ١٧٨	(زيادة) نقصان في مبالغ مستحقة من الموارد العادية للصندوق
١ ٢٧٩	٩٧٧	(٨٦٥)	(٢٦)	(زيادة) نقصان في الفائدة قيد التحصيل
١٠ ٣٢١	١٠ ٤١٨	٦ ٨٢٩	٤ ١٧٢	تضاف: إيرادات الفائدة
١٨ ٨١١	١٥ ٦٣٣	(٢ ٥٦٩)	٧ ٣٢٤	<b>صافي النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل</b>

الموارد العادية		الموارد الأخرى		
١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧	
<b>تدفقات نقدية من مصادر أخرى</b>				
(٣٩ ٠١٧)	-	-	-	حركة في احتياطي التشغيل
٣٩ ٨١٧	(٦ ٦٦٧)	(٥ ٨٥١)	٣ ٨٦٢	إعادة مبالغ المانحين وتحويلات إلى/من صناديق أخرى - صافي
<b>٨٠٠</b>	<b>(٦ ٦٦٧)</b>	<b>(٥ ٨٥١)</b>	<b>٣ ٨٦٢</b>	<b>صافي النقدية من مصادر أخرى</b>
(٢٧ ١٥٩)	(٤٣ ٨٩١)	١٩ ٠١٤	٧ ٣١٢	صافي زيادة (نقصان) في النقدية والاستثمارات
١٣٧ ٧٦٨	١٨١ ٦٥٩	١٥ ١٦٢	٧ ٨٥٠	النقدية والاستثمارات في ١ كانون الثاني/يناير
<b>١١٠ ٦٠٩</b>	<b>١٣٧ ٧٦٨</b>	<b>٣٤ ١٧٦</b>	<b>١٥ ١٦٢</b>	<b>النقدية والاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر</b>
<b>البيان الثاني ١</b>		<b>البيان الثاني ٢</b>		

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للسكان  
فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

البيان الثالث

التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

ثالثا - ٢ الموارد الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع الموارد الأخرى	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٩	١٩٩٩	١٩٩٩	١٩٩٩
مجموع الموارد الأخرى	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٩	١٩٩٩	١٩٩٩	١٩٩٩
تدفقات نقدية من الأنشطة التشغيلية						
صافي (نقص) الإيرادات عن النفقات	٢٠ ٤٢٥	٢١ ٧٠٣	٣ ٨٧١	١٠	١٥ ٧٨٨	٢ ٠٣٤
المجموع الفرعي	٢٠ ٤٢٥	٢١ ٧٠٣	٣ ٨٧١	١٠	١٥ ٧٨٨	٢ ٠٣٤
تضاف: تدفقات وافدة (مخصوما منها تدفقات خارجة)						
زيادة (نقصان) في حسابات مستحقة أخرى	٥٢	(١٥٧)	(٥)	-	(١٥٢)	-
زيادة (نقصان) الزيادة في أموال التشغيل المقدمة إلى حكومات - صافي	(٢ ١٧٤)	١ ٣٥٢	-	-	١ ٣٥٢	-
زيادة (نقصان) في أموال التشغيل المقدمة إلى مؤسسات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية - صافي	(٥٢٥)	(١ ٦٣١)	-	-	(١ ٦٣١)	-
زيادة (نقصان) في أموال التشغيل المدفوعة إلى الوكالات المنفذة - صافي	(٩٥)	١ ٦٦٥	-	-	١ ٦٦٥	-
زيادة (نقصان) في الالتزامات غير المصفاة	(١٧ ٣٨٥)	١١ ٠١١	١١	-	١١ ٠٠٠	-
زيادة (نقصان) في خصوم أخرى	-	٣٢٠	١	-	٣١٩	-
مخصوما منها: فائدة الإيرادات	(٤ ١٧٢)	(٦ ٨٢٩)	-	-	(٦ ٨٢٩)	-
صافي النقدية من الأنشطة التشغيلية	(٣ ٨٧٤)	٢٧ ٤٣٤	٣ ٨٧٨	١٠	٢١ ٥١٢	٢ ٠٣٤
تدفقات نقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل						
تضاف التدفقات الداخلة (ناقصا منه التدفقات الخارجة)						
زيادة (نقصان) في مبالغ مستحقة من الموارد العامة للصندوق	٣ ١٧٨	(٨ ٥٣٣)	(٧)	(١٠)	(٦ ٤٨٢)	(٢ ٠٣٤)
زيادة (نقصان) في الفائدة قيد التحصيل	(٢٦)	(٨٦٥)	-	-	(٨٦٥)	-
تضاف: إيرادات الفائدة	٤ ١٧٢	٦ ٨٢٩	-	-	٦ ٨٢٩	-
صافي النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل	٧ ٣٢٤	(٢ ٥٦٩)	(٧)	(١٠)	(٥١٨)	(٢ ٠٣٤)

تقاسم التكاليف	الصناديق الاستثمارية	المبتدئين من الفئة الفنية	برنامج الموظفين للتسديد	الخدمات القابلة للتسديد	مجموع الموارد الأخرى
١٩٩٩	١٩٩٩	١٩٩٩	١٩٩٩	١٩٩٩	١٩٩٧
تدفقات نقدية من مصادر أخرى					
-	(١ ٩٨٠)	-	(٣ ٨٧١)	(٥ ٨٥١)	٣ ٨٦٢
سداد أموال للمانحين وتحويلات إلى/من صناديق أخرى					
-	(١ ٩٨٠)	-	(٣ ٨٧١)	(٥ ٨٥١)	٣ ٨٦٢
صافي النقدية من مصادر أخرى					
-	١٩ ٠١٤	-	-	١٩ ٠١٤	٧ ٣١٢
صافي الزيادة (النقصان) في النقدية والاستثمارات					
-	١٥ ١٦٢	-	-	١٥ ١٦٢	٧ ٨٥٠
النقدية والاستثمارات في ١ كانون الثاني/يناير					
-	٣٤ ١٧٦	-	-	٣٤ ١٧٦	١٥ ١٦٢
النقدية والاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر					
البيان الثاني ٢					

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للسكان  
فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

البيان الرابع

بيان حركة أرصدة الموارد لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

رابعا - ١ ملحة عامة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية	الموارد الأخرى	
١١ ١٣٤	٤٨ ٣٦٣	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨
(٥٠ ٩٥١)	٢١ ٧٠٣	صافي زيادة (نقصان) الإيرادات على النفقات
-	-	وفورات من التزامات فترات السنتين السابقة
٣٩ ٠١٧	-	التحويل إلى/من الاحتياطي
٨٠٠	(٥ ٦٥١)	إعادة مبالغ إلى المانحين وتحويلات (إلى)/من صناديق أخرى - صافي
-	٦٤ ٢١٥	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
البيان الثاني ١	البيان الثاني ١	

تشكل الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

## صندوق الأمم المتحدة للسكان

فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

البيان الرابع

بيان حركة أرصدة الموارد لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

رابعا - ٢ الموارد الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الخدمات القابلة للتسديد مجموع الموارد الأخرى	برنامـج الموظفين المبتدئين من الفئة الفنية الدعم	الصناديق الاستثمارية	تقاسم التكاليف	
٤٨ ٣٦٣	-	١١٧	٤٧ ٨٦٧	١٧٩
٢١ ٧٠٣	٣ ٨٧١	١٠	١٥ ٧٨٨	٢ ٠٣٤
-	-	-	-	-
-	-	-	-	-
(٥ ٨٥١)	(٣ ٨٧١)	-	(١ ٩٨٠)	-
٦٤ ٢١٥	-	١٢٧	٦١ ٦٧٥	٢ ٤١٣
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩				
البيان الثاني ٢				

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية.



صندوق الأمم المتحدة للسكان  
فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

الجدول ١

الموارد العادية: حالة التبرعات المعلنة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الدولة المانحة	التبرعات المعلنة لفترات السنتين						الرصيد في ١ إضافات كانون وتسويات الثاني/يناير لفترات لفترات السنتين السنتين السابقة			
	بـدولارات الولايات المتحدة			بـدولارات الولايات المتحدة			بـدولارات الولايات المتحدة			تكوين الرصيد المستحق
	بـدولارات الولايات المتحدة	بـدولارات الولايات المتحدة	بـدولارات الولايات المتحدة	بـدولارات الولايات المتحدة	بـدولارات الولايات المتحدة	بـدولارات الولايات المتحدة	بـدولارات الولايات المتحدة	بـدولارات الولايات المتحدة	بـدولارات الولايات المتحدة	
الأموال المحصلة <sup>١</sup>	الأموال المحصلة <sup>١</sup>	الأموال المحصلة <sup>١</sup>	الأموال المحصلة <sup>١</sup>	الأموال المحصلة <sup>١</sup>	الأموال المحصلة <sup>١</sup>	الأموال المحصلة <sup>١</sup>	الأموال المحصلة <sup>١</sup>	الأموال المحصلة <sup>١</sup>	الأموال المحصلة <sup>١</sup>	الأموال المحصلة <sup>١</sup>
الاتحاد الروسي	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	١٥٠
إثيوبيا	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨
الأردن	٩٦	٩٦	٩٦	٩٦	٩٦	٩٦	٩٦	٩٦	٩٦	٩٦
اسبانيا	٨٧٠	٨٧٠	٨٧٠	٨٧٠	٨٧٠	٨٧٠	٨٧٠	٨٧٠	٨٧٠	٨٧٠
استراليا	٢ ٦٥٢	٢ ٦٥٢	٢ ٦٥٢	٢ ٦٥٢	٢ ٦٥٢	٢ ٦٥٢	٢ ٦٥٢	٢ ٦٥٢	٢ ٦٥٢	٢ ٦٥٢
إقليم جزر المحيط الهادئ	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
المشمول بالوصاية	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
ألبانيا	٤٥ ٦١٩	٤٥ ٦١٩	٤٥ ٦١٩	٤٥ ٦١٩	٤٥ ٦١٩	٤٥ ٦١٩	٤٥ ٦١٩	٤٥ ٦١٩	٤٥ ٦١٩	٤٥ ٦١٩
ألمانيا	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦
أندورا	١٤٦	١٤٦	١٤٦	١٤٦	١٤٦	١٤٦	١٤٦	١٤٦	١٤٦	١٤٦
إندونيسيا	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩
أوروغواي	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
أوغندا	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠
إيران (جمهورية - الإسلامية)	٩٧٢	٩٧٢	٩٧٢	٩٧٢	٩٧٢	٩٧٢	٩٧٢	٩٧٢	٩٧٢	٩٧٢
آيرلندا	١٤	١٤	١٤	١٤	١٤	١٤	١٤	١٤	١٤	١٤
آيسلندا	٤٤٠٤	٤٤٠٤	٤٤٠٤	٤٤٠٤	٤٤٠٤	٤٤٠٤	٤٤٠٤	٤٤٠٤	٤٤٠٤	٤٤٠٤
إيطاليا	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧
باراغواي	١٣	١٣	١٣	١٣	١٣	١٣	١٣	١٣	١٣	١٣
باكستان	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥
البرازيل	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨
بربادوس	١١٠	١١٠	١١٠	١١٠	١١٠	١١٠	١١٠	١١٠	١١٠	١١٠
البرتغال	٣٥٠٠	٣٥٠٠	٣٥٠٠	٣٥٠٠	٣٥٠٠	٣٥٠٠	٣٥٠٠	٣٥٠٠	٣٥٠٠	٣٥٠٠
بلجيكا	٢٠٢	٢٠٢	٢٠٢	٢٠٢	٢٠٢	٢٠٢	٢٠٢	٢٠٢	٢٠٢	٢٠٢
بلغاريا	١٦٠	١٦٠	١٦٠	١٦٠	١٦٠	١٦٠	١٦٠	١٦٠	١٦٠	١٦٠
بنغلاديش	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠
بنما	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
بنن	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
بوتان	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤
بوتسوانا	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦
بوركتينا فاسو	٧	٧	٧	٧	٧	٧	٧	٧	٧	٧

الدولة المانحة	التبرعات المعلنة لفترات السنتين							الرصيد في ١ إضافات كساتون وتسويات الثنائي/يناير لفترات السنتين		
	السابقة	السنتين	بالعملة المحلية	الولايات المتحدة	بـدولارات الولايات المتحدة	المجموع	الأموال المحصلة <sup>١</sup>	الأول/ديسمبر	السابقة	المقبلة
بوروندي	-	٢	-	-	٢	٢	٢	-	-	-
بولندا	-	٤٦	١٠٤	٢٥	٧١	٤٦	٤٦	٢٥	-	٢٥
بوليفيا	٤	-	-	٣	١٥	٨	٧	٤	-	٣
بيرو	١٠	-	-	-	١٠	-	-	١٠	١٠	-
تايلند	-	١٩٢	-	٩٦	٢٨٨	٢٨١	٧	-	-	٧
تركيا	١٣٠	-	-	١٠٦	٤٥٤	٢١٦	٢٣٨	١٣٠	-	١٠٨
ترينيداد وتوباغو	-	٥	-	-	٥	٥	-	-	-	-
توغو	٥	(١)	-	-	٤	-	٤	٤	-	-
تونس	٢٣	(٢)	٤٥	٢٥	٢١	٨٧	٢٤	٦٣	٤٢	٢١
الجزائر	٢١	(٢)	٩	٣٠٠	٥	٣٣	٥	٢٨	٢٤	٤
جزر تركس وكايكوس	-	٥	-	-	٥	٥	-	-	-	-
جزر البهاما	١	-	-	-	١	١	-	١	١	-
جزر فرجن البريطانية	-	١	-	-	١	١	-	-	-	-
جزر القمر	٢	-	-	-	٢	٢	-	٢	٢	-
جزيرة توكيلاو	-	٢	-	-	٢	٢	-	-	-	-
الجمهورية العربية الليبية	١٠	-	-	-	١٠	-	-	١٠	١٠	-
جمهورية أفريقيا الوسطى	١	-	-	-	١	١	-	١	١	-
الجمهورية التشيكية	٦٠	(٦)	١٢٣	٢٠٠٠	٥٨	٢٣٥	١٨٥	٥٠	-	٥٠
جمهورية ترازيا المتحدة	١٠	(١)	١	-	-	٨	-	٨	٨	-
الجمهورية الدومينيكية	٧	(١)	-	-	-	٦	-	٦	٦	-
الجمهورية العربية السورية	-	٥	-	-	٥	٥	-	-	-	-
الجمهورية العربية اليمنية	-	١٠	٢٠	-	-	٣٠	-	-	-	-
جمهورية كوريا	-	٦٥٤	-	-	٦٥٤	٦٥٤	-	-	-	-
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	-	-	-	٢٠	١٠	١٠	-	١٠	-	١٠
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	١	-	٢	-	١	٤	-	٤	٣	١
جنوب أفريقيا	-	١٨	-	-	١٨	١٨	-	-	-	-
جيبوتي	١	-	٢	-	-	٣	-	٣	٣	-
الدانمرك	-	٦١ ١٧١	-	-	٦١ ١٧١	٦١ ١٧١	-	-	-	-
رواندا	-	١	-	-	١	١	-	-	-	-
رومانيا	-	٧	١٥٠ ٠٠٠	٨	١٥	٦	-	٩	-	٩
زامبيا	٢	-	-	-	٢	-	-	٢	٢	-
زيمبابوي	١	(١)	-	-	-	-	-	-	-	-
ساموا	-	١٠	-	-	١٠	-	-	١٠	١٠	-
سري لانكا	١٥	-	٣٠	-	-	٤٥	-	-	-	-
سلوفينيا	١	-	١	-	-	٢	-	١	١	-
السنغال	-	١١	-	-	-	١١	-	-	-	-

الدولة المانحة	التبرعات المعلنة لفترات السنتين							تكوين الرصيد المستحق		
	الرصيد في ١ كانون الأول/ديسمبر	إضافات وتسويات	الثلاثاء/يناير لفترات السنتين	التبرعات لفترات السنتين الحالية	بالعملة المحلية	بـدولارات الولايات المتحدة	المجموع	التبرعات لفترات السنتين الحالية		
								٣١ كانون الأول/ديسمبر	٣١ كانون الأول/ديسمبر	٣١ كانون الأول/ديسمبر
سوازيلند	١	-	-	-	-	١	١	-	-	-
السودان	١	-	٣٠	-	-	٣١	٣١	٣١	٣١	-
السويد	-	-	٣٢ ٧٦٥	-	-	٣٢ ٧٦٥	٣٢ ٧٦٥	-	-	-
سويسرا	-	-	١٤ ٣٨٣	-	-	١٤ ٣٨٣	١٤ ٣٨٣	-	-	-
شيلي	١	-	١١	-	-	١٢	٦	٦	٦	-
الصين	-	-	١ ٦٤٠	-	٨٢٠	٢ ٤٦٠	١ ٦٤٠	٨٢٠	-	٨٢٠
غامبيا	٥	-	-	-	-	٥	-	٥	٥	-
غانا	-	-	٢٠	-	-	٢٠	٢٠	-	-	-
غواتيمالا	٢	-	-	-	-	٢	-	٢	٢	-
غينيا الاستوائية	٢	-	-	-	-	٢	-	٢	٢	-
قاناواتو	٥	-	-	-	-	٥	-	٥	٥	-
فرنسا	٢٢٩	(٤)	٢ ١٣٦	-	-	٢ ٣٦١	٢ ٣٦١	-	-	-
الفلبين	٥٨	(١٣)	٥١	-	-	٩٦	٧٥	٢١	٢١	-
فترويللا	-	-	١٠	-	-	١٠	١٠	-	-	-
فنلندا	-	-	٢٦ ٧٢٧	-	-	٢٦ ٧٢٧	٢٦ ٧٢٧	-	-	-
فيجي	٣	(١)	٦	-	-	٨	٥	٣	٣	-
فييت نام	٣	-	٤	-	٤	١١	٤	٧	٤	٣
قبرص	١	-	-	-	-	١	-	١	١	-
كندا	-	-	١٢ ٤٨١	-	-	١٢ ٤٨١	١٢ ٤٨١	-	-	-
كوت ديفوار	٣	-	١٠	-	-	١٣	-	١٣	١٣	-
كولومبيا	-	-	٨٣	-	٤٠	١٢٣	٨٣	٤٠	-	٤٠
الكويت	٥	-	-	-	-	٥	-	٥	٥	-
كينيا	-	-	٥	-	-	٥	-	٥	٥	-
لبنان	٦	-	-	-	-	٦	-	٦	٦	-
لكسمبرغ	-	-	٧٩٤	-	-	٧٩٤	٧٩٤	-	-	-
ليختنشتاين	-	-	٣	-	-	٣	٣	-	-	-
ليسوتو	-	-	١	-	-	١	-	١	١	-
مالي	-	٣	٣	-	-	٦	٦	-	-	-
ماليزيا	١٥	-	٣٠	-	١٥	٦٠	٤٥	١٥	-	١٥
مدغشقر	١	-	-	-	-	١	-	١	١	-
مصر	٢٦٩	١٣	١٠٣	٣٥٠	١٠٢	٤٨٧	٢٠٦	٢٨١	١٧٩	١٠٢
المغرب	٢	-	٨	-	-	١٠	٨	٢	٢	-
المكسيك	-	٥٠	٥٠	-	٥٠	١٥٠	١٠٠	٥٠	-	٥٠
ملاوي	٩	(١)	٢	-	-	٨	-	٨	٨	-
ملديف	-	-	٤	-	٣	٧	٤	٣	-	٣
المملكة العربية السعودية	٣٠	-	٦٠	-	٣٠	١٢٠	٩٠	٣٠	-	٣٠
المملكة المتحدة	-	-	٤٥ ٨٩١	-	-	٤٥ ٨٩١	٤٥ ٨٩١	-	-	-

الدولة المانحة	التبرعات المعلنة لفترات السنتين							تكوين الرصيد المستحق		
	الرصيد في ١ إضافات كسـاتون وتسويات الثـانـي/يناير لفـترات السـنتين							التبرعات لفـترة السـنتين		
	السابقة	السنتين	السنتين	السنتين	السنتين	السنتين	السنتين	السابقة	السنتين	السنتين
	الأمـوال الحـصـلة	الأمـوال الحـصـلة	الأمـوال الحـصـلة	الأمـوال الحـصـلة	الأمـوال الحـصـلة	الأمـوال الحـصـلة	الأمـوال الحـصـلة	الأمـوال الحـصـلة	الأمـوال الحـصـلة	الأمـوال الحـصـلة
	٤	٨	١٢	١٦	٢٠	٢٤	٢٨	٣٢	٣٦	٤٠
متغوليا	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤
موريتانيا	٤	(١)	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤
موريشيوس	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤
موزامبيق	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
ميانمار	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤
ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣
ناميبيا	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
النرويج	٥٢ ٤٧٣	٥٢ ٤٧٣	٥٢ ٤٧٣	٥٢ ٤٧٣	٥٢ ٤٧٣	٥٢ ٤٧٣	٥٢ ٤٧٣	٥٢ ٤٧٣	٥٢ ٤٧٣	٥٢ ٤٧٣
النمسا	٩٩٠	٩٩٠	٩٩٠	٩٩٠	٩٩٠	٩٩٠	٩٩٠	٩٩٠	٩٩٠	٩٩٠
نيبال	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦
نيجيريا	٣	(١)	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣
نيكاراغوا	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
نيوي	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
نيوزيلندا	١ ٤٣١	١ ٤٣١	١ ٤٣١	١ ٤٣١	١ ٤٣١	١ ٤٣١	١ ٤٣١	١ ٤٣١	١ ٤٣١	١ ٤٣١
الهند	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣
هندوراس	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
هولندا	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)
الولايات المتحدة الأمريكية (الملاحظة ٦)	٣ ٠٢٩	٣ ٠٢٩	٣ ٠٢٩	٣ ٠٢٩	٣ ٠٢٩	٣ ٠٢٩	٣ ٠٢٩	٣ ٠٢٩	٣ ٠٢٩	٣ ٠٢٩
اليابان	١٦ ٨٦٠	١٦ ٨٦٠	١٦ ٨٦٠	١٦ ٨٦٠	١٦ ٨٦٠	١٦ ٨٦٠	١٦ ٨٦٠	١٦ ٨٦٠	١٦ ٨٦٠	١٦ ٨٦٠
المجموع	٢١ ٠٧٠	٣٣٤	٥١٢ ٢١٣	١٦٢ ٤٥٩	١٧٩٨	٥٣٥ ٤١٥	٥٣٢ ٠١٦	٣٣٩٩	١٧٠٠	١٦٩٩
	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)

(أ) يشمل هذا الرقم المبالغ التالية المدفوعة في عام ١٩٩٧ عن التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة

ما يعادل المبلغ بدولارات  
الولايات المتحدة

الدولة المانحة

٨٩

تايلند

٩

الجمهورية التشيكية

٩٨

المجموع

## صندوق الأمم المتحدة للسكان

فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

الجدول ٢

الموارد العادية: إيرادات ونفقات أخرى لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ١٩٩٩

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٧-١٩٩٦	١٩٩٩-١٩٩٨	
<b>إيرادات أخرى</b>		
		إيرادات متنوعة وتسويات سعر الصرف من حسابات الوكالات
٥٢٥	٥٠	المنفذة - صافي
٤	٣٣١	هبات
		وفورات في تصفية التزامات مقابل التزامات الفترة السابقة -
١ ٢٦٤	١ ٣٤٧	الوكالات المنفذة وصندوق الأمم المتحدة للسكان
٢٢١	٣٣٩	إيرادات متنوعة
٥٨٢	-	إيرادات متنوعة من خدمات المشتريات
<b>٢ ٥٩٦</b>	<b>٢ ٠٦٧</b>	<b>مجموع الإيرادات</b>
(البيان أولاً - ١)		
<b>نفقات أخرى</b>		
		نفقات متنوعة وتسويات سعر الصرف من حسابات الوكالات
-	١٥١	المنفذة - صافي
		صافي التسويات نتيجة لإعادة تقييم العملات والمكاسب/(الخسائر)
٤ ٥٢١	٢ ٣٥٩	بخلاف التبرعات
٣٠	-	مخصص لتخفيض الأصول
١	١٣	رسوم مصرفية
		تخفيض قيمة الأصول - فيما عدا التبرعات الواردة من الحكومات
٤١	-	وبنود الميزانية
٩	٥٤	مصرفات إدارية من خدمات المشتريات
<b>٤ ٦٠٢</b>	<b>٢ ٥٧٧</b>	<b>مجموع النفقات</b>
(البيان أولاً - ١)		

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

## صندوق الأمم المتحدة للسكان

فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

الجدول ٣

الموارد العادية: النفقات البرنامجية للوكالات المنفذة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون

الأول/ ديسمبر ١٩٩٩

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تكاليف دعم صندوق الأمم المتحدة	تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية للسكان	تكاليف الدعم التقني	مجموع تكاليف المشاريع	بنود متنوعة	المعتمدات واللوازم	التدريب (الزمالات)	العقود من الباطن	خدمات شؤون الموظفين	الأمم المتحدة
٨ ١٧٥	-	٣٤٥	١ ٤٤١	٦ ٣٨٩	(١٠٩)	١٩٦	٨٦٠	١٥١	٥ ٢٩١
٤ ١٣٥	-	٢٥٥	٣ ٥٢٩	٣٥١	١٥	٣	١٠٤	٣٩	١٩٠
١ ٤٤١	-	٦٥	-	١ ٣٧٦	٣	١٠	٣٧٥	٢١٥	٧٧٣
١ ٢٤١	-	٦٦	٢٨٦	٨٨٩	١٩	-	٨٦	١٥	٧٦٩
٣ ٦٢٦	-	١٣٤	١ ٣٠٧	٢ ١٨٥	١١١	٤٥	٤٨٣	٢٤٥	١ ٣٠١
١ ٠٩٠	-	-	٩٢٠	١٧٠	١٢	-	١١٧	-	٤١
٥ ٨٩٠	-	١٧٠	٣ ٢٢٨	٢ ٤٩٢	١٧٢	١٣٦	٤٠١	١ ٠٨٤	٦٩٩
٨ ٥١٧	-	٢٢٢	٥ ١٧٩	٣ ١١٦	١٨٠	١٣٨	٥٣٧	٨١	٢ ١٨٠
١١ ٥٣٢	-	٤٢٧	٤ ٣٠١	٦ ٨٠٤	٥٧٩	٤١١	١ ٧١٦	١ ٣٤٣	٢ ٧٥٥
-	-	-	-	-	٢	٢٧	٤٣	-	(٧٢)
١ ٩٢٦	-	٥٨	١ ٠٩٩	٧٦٩	١٠	-	١٧٧	٢٠٤	٣٧٨
٥٠	-	٦	-	٤٤	-	٤٤	-	-	-
٥٢٦	-	٣٧	-	٤٨٩	٥	٢٠٨	١١١	٨٦	٧٩
٢٠ ٤٥٣	-	٦٢٣	٥ ٤٩٨	١٤ ٣٣٢	٦٤٩	٤٢٠	٢ ٢٦٣	٧ ١٢٧	٣ ٨٧٣
٦٨ ٦٠٢	-	٢ ٤٠٨	٢٦ ٧٨٨	٣٩ ٤٠٦	١ ٦٤٨	١ ٦٣٨	٧ ٢٧٣	١٠ ٥٩٠	١٨ ٢٥٧
١٢٨ ٣٣٧	٦ ١١٠	-	-	١٢٢ ٢٢٧	١٢ ٧٤٧	٢١ ٦٢١	٤١ ٠٢٣	٢٥ ٩٢٦	٢٠ ٩١٠

تكاليف دعم صندوق الأمم المتحدة	تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية للسكان	تكاليف الدعم التقني	مجموع تكاليف المشاريع	بنود متنوعة	المعدات واللوازم	التدريب (الزمالات)	العقود من الباطن	خدمات شؤون الموظفين	صندوق الأمم المتحدة للسكان
١٩٠ ٩٥٧	٢ ٩٢٩	-	١٥ ٢٧٧	١٧٢ ٧٥١	٦ ٥٠٠	٧٨ ١٧٠	٢٥ ٧٩٧	٢٤ ٢٢٠	٣٨ ٠٦٤
٧٢ ٨٨٠	-	٣ ٢٣١	٢٣٥	٦٩ ٤١٤	٦ ٠٥٣	٥ ٠٩٥	١٥ ٧٢٦	١٨ ٤٦٠	٢٤ ٠٨٠
٤٦٠ ٧٧٦	٩ ٠٣٩	٥ ٦٣٩	٤٢ ٣٠٠	٤٠٣ ٧٩٨	٢٦ ٩٤٨	١٠٦ ٥٢٤	٨٩ ٨١٩	٧٩ ١٩٦	١٠١ ٣١١
مختصوما من:									
٤٥٤ ٨٨٢	٨ ٨٥٠	٥ ٤٥٢	٤٢ ٣٠٠	٣٩٨ ٢٨٠	٢٦ ٩٣٥	١٠٤ ٠٠٥	٨٩ ٢١٣	٧٨ ٣١٥	٩٩ ٨١٢
٥ ٨٩٤	١٨٩	١٨٧	-	٥ ٥١٨	١٣	٢ ٥١٩	٦٠٦	٨٨١	١ ٤٩٩
٤٦٠ ٧٧٦	٩ ٠٣٩	٥ ٦٣٩	٤٢ ٣٠٠	٤٠٣ ٧٩٨	٢٦ ٩٤٨	١٠٦ ٥٢٤	٨٩ ٨١٩	٧٩ ١٩٦	١٠١ ٣١١

(الملاحظة ٦)

الجدول ٤-١

الجدول ٤

(أ) تشمل تكاليف المشاريع المساعدة المقدمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان فيما يتعلق بمشتريات تتصل بمشاريع حكومية تبلغ ٥٨,٦ مليون دولار.

وترد تكاليف الدعم المتصلة بهذه النفقات في الحاشية ٦ والجدول ٦.

صندوق الأمم المتحدة للسكان  
فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

الجدول ٤

الموارد العادية: المخصصات غير المنفقة من تكاليف المشاريع في ٣١ كانون الأول/  
ديسمبر ١٩٩٩  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩					مجموع المخصصات غير المنفقة	المخصصات للسنوات المقبلة
الوكالات المنفذة	المخصصات	التفقات	المخصصات غير المنفقة			
الأمم المتحدة	٧ ٨٣٩	٦ ٣٨٩	١ ٤٥٠	٢ ٩٢٨	٤ ٣٧٨	
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	٥٧٤	٣٥١	٢٢٣	-	٢٢٣	
اللجنة الاقتصادية لأوروبا	١ ٥٥٧	١ ٣٧٦	١٨١	٦٦٠	٨٤١	
اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٩٣٩	٨٨٩	٥٠	-	٥٠	
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	٢ ٣٣٧	٢ ١٨٥	١٥٢	٢٤١	٣٩٣	
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	١٧٨	١٧٠	٨	-	٨	
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	٢ ٥٩٤	٢ ٤٩٢	١٠٢	٣ ٧٤٢	٣ ٨٤٤	
منظمة العمل الدولية	٣ ٩٤٥	٣ ١١٦	٨٢٩	٩٩٤	١ ٨٢٣	
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة	٧ ٤١٢	٦ ٨٠٤	٦٠٨	١ ٦٨٩	٢ ٢٩٧	
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة	١ ١٥٣	٧٦٩	٣٨٤	٤٤٦	٨٣٠	
وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)	٤٤	٤٤	-	-	-	
مكتب خدمات المشاريع	٥١٢	٤٨٩	٢٣	١ ١٢٧	١ ١٥٠	
منظمة الصحة العالمية	١٦ ٥٩٣	١٤ ٣٣٢	٢ ٢٦١	٨ ٢٩١	١٠ ٥٥٢	
مجموع وكالات الأمم المتحدة المنفذة	٤٥ ٦٧٧	٣٩ ٤٠٦	٦ ٢٧١	٢٠ ١١٨	٢٦ ٣٨٩	
الحكومات	١٤١ ١٢٠	١٢٢ ٢٢٧	١٨ ٨٩٣	١٦٤ ٥٦٣	١٨٣ ٤٥٦	
صندوق الأمم المتحدة للسكان	١٩٣ ٦٠٦	١٧٢ ٧٥١	٢٠ ٨٥٥	١٢٢ ١٤٧	١٤٣ ٠٠٢	
المؤسسات الحكومية الدولية والوكالات الأخرى، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية	٨١ ٥٠١	٦٩ ٤١٤	١٢ ٠٨٧	٣٣ ٤٦٢	٤٥ ٥٤٩	
المجموع	٤٦١ ٩٠٤	٤٠٣ ٧٩٨	٥٨ ١٠٦	٣٤٠ ٢٩٠	٣٩٨ ٣٩٦	

الجدول ٣ الملاحظة ٥ الملاحظة ٥

يشمل المساعدة المقدمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان فيما يتعلق بمشتريات تتصل بمشاريع حكومية تبلغ ٥٨,٦ مليون دولار.



صندوق الأمم المتحدة للسكان  
فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

الجدول ٤-١

الموارد العادية: المخصصات غير المنفقة لخدمات الدعم التقني  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩				
المخصصات للسنوات المقبلة	المخصصات غير المنفقة	النفقات	المخصصات	الوكالات المنفذة
١٠٧	١٠٧	١ ٤٤١	١ ٥٤٨	الأمم المتحدة
٣ ٤٩٧	٤٦٥	٣ ٥٢٩	٣ ٩٩٤	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
٢٥٩	(٣١)	٢٨٦	٢٥٥	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
١ ٣٣١	١٠٦	١ ٣٠٧	١ ٤١٣	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
١ ٠١٠	٢٥٥	٩٢٠	١ ١٧٥	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
٢ ٨٣٨	٢٦٦	٣ ٢٢٨	٣ ٤٩٤	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
٥ ٠٥٢	٥٩٨	٥ ١٧٩	٥ ٧٧٧	منظمة العمل الدولية
٤ ٧٦٩	٤٥١	٤ ٣٠١	٤ ٧٥٢	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
١ ٩١٣	٢٧٧	١ ٠٩٩	١ ٣٧٦	صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
٣ ٥٨٧	٦٧٠	٥ ٤٩٨	٦ ١٦٨	منظمة الصحة العالمية
٢٤ ٣٦٣	٣ ١٦٤	٢٦ ٧٨٨	٢٩ ٩٥٢	مجموع وكالات الأمم المتحدة المنفذة
١٣ ٤٢٧	١ ٣٤٨	١٥ ٢٧٧	١٦ ٦٢٥	صندوق الأمم المتحدة للسكان
٢٢	٢٢	٢٣٥	٢٥٧	المؤسسات الحكومية الدولية والوكالات الأخرى، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية
٣٧ ٨١٢	٤ ٥٣٤	٤٢ ٣٠٠	٤٦ ٨٣٤	المجموع

الجدول ٣ الملاحظة ٥ الملاحظة ٥

## صندوق الأمم المتحدة للسكان

فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

الجدول ٥

ميزانية خدمات دعم البرامج لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد غير المرتبط به حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩	النفقات للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩			الاعتمادات للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ <sup>(أ)</sup>	البرنامج
	المجموع	غير المصفاة	الالتزامات	المدفوعات	
					دعم البرامج
٨ ٠١٣	٦٥ ٤٧١	٢ ١٠٤	٦٣ ٣٦٧	٧٣ ٤٨٤	المكاتب القطرية
٢ ٣٤١	٢٤ ٤٧١	١ ٠١٨	٢٣ ٤٥٣	٢٦ ٨١٢	المقر
١٠ ٣٥٤	٨٩ ٩٤٢	٣ ١٢٢	٨٦ ٨٢٠	١٠٠ ٢٩٦	المجموع
(٤٦١)	٤٣ ٤٢١	١١ ٣٩٩	٣٢ ٠٢٢	٤٢ ٩٦٠	إدارة المنظمة
٩ ٨٩٣	١٣٣ ٣٦٣	١٤ ٥٢١	١١٨ ٨٤٢	١٤٣ ٢٥٦	مجموع ميزانية الدعم لفترة السنتين - إجمالي
(٧٧١)	(١٤ ٩٣٦)	-	(١٤ ٩٣٦)	(١٥ ٧٠٧)	مخصوما منها: الإيرادات في الميزانية <sup>(ب)</sup> و <sup>(ج)</sup>
٩ ١٢٢	١١٨ ٤٢٧	١٤ ٥٢١	١٠٣ ٩٠٦	١٢٧ ٥٤٩	مجموع ميزانية الدعم لفترة السنتين - صافي

البيان ٥-١

(أ) الاعتمادات حسبما وافق عليها مجلس الإدارة في الدورة العادية الثالثة في عام ١٩٩٧

(المقرر ٢٦/٩٧).

(ب) انظر الملاحظة ٦.

(ج) تتضمن الإيرادات في الميزانية دفع ضريبة الدخل لرعايا بعض الدول في عام ١٩٩٨.

صندوق الأمم المتحدة للسكان  
فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

الجدول ٦

الصناديق الاستثمارية - بيان حسابات فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر  
١٩٩٩

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصناديق الاستثمارية	الرصيد غير المنفق في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨	التبرعات المستلمة	التحويلات والتسديدات (صافي النفقات)	مجموع الأموال المتاحة المشاريع	نفقات التشغيلية	الخدمات والإدارية	تكاليف خدمات الدعم	الرصيد غير المنفق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
<b>الصناديق الاستثمارية المتعددة الأطراف والنائية</b>								
اسبانيا	١ ٠٨٧	-	-	٧٣	١ ١٦٠	٦٩٠	-	٤٣٥
استراليا	٣ ٤٩١	٥٩٨	(١٧٠)	٢٤٨	٤ ١٦٧	١ ٩٠١	٤٨	٢ ٠٩٨
ألمانيا	(١٥٣)	٤١٢	٥	١١	٢٧٥	٢٤٧	-	١٦
إيطاليا	١ ٤٧٥	-	-	١٤٨	١ ٦٢٣	٨٢١	٢٩	٧٥٣
بلجيكا	٢ ٣٦٠	٤٤٩	(١١٢)	١٩٩	٢ ٨٩٦	٩٣٠	٣١	١ ٩١٣
برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	-	٣١١	١٥	٧	٣٣٣	٤٥	-	٢٧٠
البنك الدولي للإنشاء والتعمير - أنغولا	١١٧	١ ٦٤٦	(١٩٤)	٩١	١ ٦٦٠	٤٤٧	-	١ ١٩٠
احتياجات منع الحمل في بلدان نامية مختارة	٤١	-	-	٤	٤٥	-	-	٤٥
الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة/صندوق الخليج العربي	٢٥٤	٤٠	١٤	١٩	٣٢٧	٢٢٩	-	٨٦
الاتحاد الاقتصادي الأوروبي	٣ ٧٣٩	١١ ٤٣٩	-	٥٨١	١٥ ٧٥٩	٨ ٥٠٥	٢٥٨	٦ ٩٤٩
جمهورية مصر العربية	-	١ ٨٥٦	-	-	١ ٨٥٦	٣٣٨	٣	١ ٤٠٧
الجمهورية العربية السورية	٤٥٧	١٥٠	-	٢٠	٦٢٧	٥٨٦	-	١٢
الدانمرك	١٤٧	١ ٤٧٠	٤٦٨	٥٤	٢ ٠٢٣	١ ١٣١	-	٨٢٥
الرابطة الكندية للصحة العامة	٦٢٠	١٣٥	(٢٣٧)	(٢٩)	٤٩١	٣٧٧	-	٩٥
السويد	٧٢١	٨٦٢	-	٥٧	١ ٦٤٠	٥٧٧	١٣	٩٩٤
سويسرا	٤٢	٤٨٠	-	١٩	٥٤١	٤٦٠	-	٥٨
الشركاء في السكان	١ ٠٧٠	١ ٦٩٩	-	٨٥	٥ ٠٥٤	٣ ١٢٦	-	١ ٨٤٤
الصندوق الاستثماري للبلقان	-	٤٩٠	-	٢	٤٩٢	٤٣٦	-	٣٢
صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للشراكة الدولية	-	٨ ٦٣٦	(٤٤٦)	٣٤٣	٨ ٥٣٣	٥ ٢٧١	-	٣ ٢٣١

الصناديق الاستثمارية	الرصيد غير المنفق في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨	الترميزات المستلمة	التحويلات والتسديدات	الفوائد وإيرادات متنوعة (صافي النفقات)	مجموع الأموال المتاحة	نفقات المشاريع التشغيلية	الخدمات الداعم والإدارية والخدمات القابلة للتسديد	تكاليف خدمات	الرصيد غير المنفق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
صندوق الخليج العربي	١٠٢	١٠٥	(٦٦)	١١	١٥٢	٦٧	-	٢	٨٣
عمان	٢٠٠	-	-	٢٢	٢٢٢	١٢	-	-	٢١٠
فرنسا	(٢)	٢٥	-	٢	٢٥	٢٣	-	١	١
فنلندا	٨٨٤	-	(٩٢١)	١٣١	٩٤	١٦٢	٢	٧	(٧٧)
كندا	٦١٦	٨٠	٢٦١	٧٠	١٠٢٧	٥٤	-	٢	٩٧١
لبنان	١٦٩	٤١١	١٧٨	٢٨	٩٨٦	٤٣٩	-	٢٧	٥٢٠
اللجنة الأمريكية للصندوق الاستثماري	-	٣٠٠	-	٦	٣٠٦	١٢١	-	٦	١٧٩
لصندوق الأمم المتحدة للسكان	٦٤٦	١١٢٥	-	١١٣	١٨٨٤	٦٥٣	٤٠	١٥	١١٧٦
لكسمبرغ	-	٥٥	٤٥	-	١٠٠	١٠٢	-	٥	(٧)
ماكرو الدولية	٢٣٩١	١٠٤٤٤	٥١٠	١٧٤	١٣٥١٩	٨١٧١	٤	٤٩١	٤٨٥٣
المملكة المتحدة	٣٠٠	-	(٣٠٠)	-	-	-	-	-	-
منظمة البلدان المصدرة للنفط	٢٠	١٩٩	(١٤٢)	١٠	٨٧	٦٢	-	٣	٢٢
منظمة غير حكومية (أندو - هلفي - بيرو)	١١٣	-	(٥٥)	٦	٦٤	٢٧	-	-	٣٧
مؤسسة روكيفيلير	٣	-	(٣)	-	-	-	-	-	-
مؤسسة هولت	٩٣	-	(٥٩)	-	٤	٢	-	-	٢
النرويج	-	٧٩	٢٧	-	١٠٦	-	-	-	١٠٦
النمسا	٦٦٦٩	٢٦٨٠	٥٩	٦٦٤	١٠١٠٢	٦٨٩٦	٣٠	٣٣٣	٢٨٤٣
نوراد	١٠	-	(١١)	١	-	-	-	-	-
أهند	-	٢١٠	-	٤	٢١٤	١٨٠	-	٩	٢٥
وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة	٩	-	(٩)	-	-	-	-	-	-
هندوراس	٥٤٢٠	١١٥٤٨	(٢٦٩)	٦٦٢	١٧٤٣١	٩٥٩٨	١٧٢	٤٤٤	٧٢١٧
هولندا	١٣٣	-	(١١٨)	٤	١٩	١٧	-	٢	-
وحدة تطوير الإدارة	٣٦٤	-	٤٦	(٦٥)	٢٦٧	٢٢٧	-	١١	٢٩
اليابان	٣٣٥٨٨	٦٠٠٣٤	(١٢٨٧)	٣٧٧٦	٩٦١١١	٥٢٩٣٠	٦٣٠	٢١٠٨	٤٠٤٤٣
الصناديق الاستثمارية المتعددة الأطراف والشائبة									
الصناديق الاستثمارية الأخرى									
البرنامج العالمي للسلع الأساسية لوسائل منع الحمل	٥٨٣٧	-	-	٦٦٩	٦٥٠٦	٢٢٥٧	-	(٥٤)	٤٣٠٣
المؤتمر الدولي للسكان والتنمية	٢٧٦	-	-	١٧	٢٩٣	١٦٢	-	-	١٣١
المؤتمر الدولي للسكان والتنمية + ٥	-	٢٤٨٩	٦٦٩	٣٣	٣١٩١	٢٨٦٥	-	-	٣٢٦
مكتب الإدارة الرامية إلى تحقيق الإنجازات	-	٦٨	٧٥	-	١٤٣	٩٠	-	-	٥٣

الصناديق الاستثمارية	الرصيد غير المنفق في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨	التبرعات المستلمة	التحويلات (صافي) والتسديدات	الفوائد وإيرادات متنوعة (النفقات)	مجموع الأموال المتاحة	نفقات المشاريع التشغيلية	الخدمات الداعم والإدارية والخدمات القابلة للتسديد	تكاليف خدمات	الرصيد غير المنفق في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
صندوق رافايل م. سالاس للتهبات	٦٦١	٨٧	-	١١١	٨٥٩	٧	-	-	٨٥٢
مكتب دعم مؤسسة الأمم المتحدة	-	-	٤٣١	-	٤٣١	١٩٧	-	-	٢٣٤
جائزة الأمم المتحدة للسكان	٧٣٧	-	-	٩٨	٨٣٥	٧٤	-	-	٧٦١
<b>الصناديق الاستثمارية الأخرى</b>	<b>٧ ٥١١</b>	<b>٢ ٦٤٤</b>	<b>١ ١٧٥</b>	<b>٩٢٨</b>	<b>١٢ ٢٥٨</b>	<b>٥ ٦٥٢</b>	<b>(٥٤)</b>	<b>٥ ٥٩٨</b>	<b>٦ ٦٦٠</b>
<b>خدمات المشتريات</b>									
ألمانيا	٤٩٢	٢٨٨	-	٥٠	٨٣٠	٣٨٤	٢٠	-	٤٢٦
البرازيل	٧٨	-	(٧٨)	-	-	-	-	-	-
البنك الدولي للإنشاء والتعمير	٢ ٣٩٣	٤٩ ٧١٨	(٤٢)	٨٥٧	٥٢ ٩٢٦	٣٩ ٨٩٠	١ ٩٩٤	-	١١ ٠٤٢
غانا	١	-	(١)	-	-	-	-	-	-
جامايكا	٢	٤٥٦	-	٦	٤٦٤	٤١٩	١٣	-	٣٢
الجزائر	٢٨٣	-	-	٣٢	٣١٥	(٩)	(١)	-	٣٢٥
جزر تركس وكايكوس	١	-	(١)	-	-	-	-	-	-
الجماعة الاقتصادية الأوروبية	٧٢	-	-	٥	٧٧	٣٧	٢	-	٣٨
الدانمرك	٤٦٣	-	(٤٦٣)	-	-	-	-	-	-
الرابطة الكندية للصحة العالمية	٢٩	-	(٢٤)	-	٥	٥	-	-	٥
سري لانكا	٢٦٨	٩٦٠	-	٧٥	١ ٣٠٣	٦٩٦	٣٥	-	٥٧٢
فنلندا	٢٦٠	-	(١٩٣)	٢٧	٩٤	٦	-	-	٨٨
قييت نام	-	٥٥	(٥٦)	١	-	-	-	-	-
كندا	٣٧٠	٤ ٨٦٠	-	٢٤	٥ ٢٥٤	٤ ٤٩٥	٢٢٤	-	٥٣٥
لبنان	-	٣٧٥	(٣٧٦)	٣	-	-	-	-	-
مبادرة استراتيجيات الحد من الفقر	-	٥١٢	-	٤	٥١٦	٤٨٧	٢٤	-	٥
مصرف التنمية الآسيوي	٩٨	-	(٩٨)	-	-	-	-	-	-
المملكة المتحدة	١ ٩٥٨	٢ ٧٩٥	(٥٣٤)	٢٣٦	٤ ٤٥٥	٢ ٨٠٥	١٤١	-	١ ٥٠٩
<b>خدمات المشتريات</b>	<b>٦ ٧٦٨</b>	<b>٦٠ ٠١٩</b>	<b>(١ ٨٦٨)</b>	<b>١ ٣٢٠</b>	<b>٦٦ ٢٣٩</b>	<b>٤٩ ٢١٥</b>	<b>-</b>	<b>٢ ٤٥٢</b>	<b>١٤ ٥٧٢</b>
<b>المجموع</b>	<b>٤٧ ٨٦٧</b>	<b>١٢٢ ٦٩٧</b>	<b>(١ ٩٨٠)</b>	<b>٦ ٠٢٤</b>	<b>١٧٤ ٦٠٨</b>	<b>١٠٧ ٧٩٧</b>	<b>٦٣٠</b>	<b>٤ ٥٠٦</b>	<b>١١٢ ٩٣٣</b>

(البيان ثانياً - ٢ والملاحظة ٥)

(البيان أولاً - ٣ والملاحظة ٦)

البيان أولاً - ٢

## صندوق الأمم المتحدة للسكان

فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

الجدول ٧

## الاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية		الموارد الأخرى		
١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧	
-	١٦	-	-	حسابات جارية تدر فوائد
-	٣٥٦	-	-	حسابات قصيرة الأجل
٩٠ ٠٠١	٨٤ ٠٥٠	١٩ ١٧٠	١٣ ٤٩٦	ودائع لأجل
-	٥٢ ١٧١	١٤ ٩٧٤	١ ٤٩٨	سندات وأذونات
٩٠ ٠٠١	١٣٦ ٥٩٣	٣٤ ١٤٤	١٤ ٩٩٤	المجموع (الملاحظة (ب) أدناه)
البيان الثاني - ١		البيان الثاني - ١		

(أ) يشمل المبلغ الذي يمثل مجموع الاستثمارات في إطار الموارد العادية وقدره ٩٠ مليون

دولار (١٩٩٧: ١٣٦,٦ مليون دولار) مبلغا قدره ٣٩,٧ مليون دولار (١٩٩٧: ٣٩,٧

مليون دولار) يحتفظ به للصناديق الاستثمارية (انظر البيان الثاني - ٢).

(ب) الاستثمارات للموارد الأخرى تتصل بالصناديق الاستثمارية، انظر البيان ثانيا - ٢.

## ملاحظات على البيانات المالية

### الملاحظة ١

#### بيان المهمة

يقدم صندوق الأمم المتحدة للسكان المساعدة إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال وبلدان أخرى عند طلبها المساعدة في معالجة قضايا الصحة الإنجابية والقضايا السكانية، ورفع مستوى الوعي بهذه القضايا في جميع البلدان، مثلما فعل دائما منذ مولده.

ومجالات العمل الرئيسية الثلاثة للصندوق هي: المساعدة على كفالة حصول الجميع على الرعاية الصحية الإنجابية، بما فيها تنظيم الأسرة والصحة الجنسية، لجميع الأزواج والأفراد بحلول عام ٢٠١٥ أو قبل ذلك؛ ودعم الاستراتيجيات السكانية والإنمائية التي تمكن من بناء القدرات في مجال البرمجة السكانية؛ وتعزيز الوعي بالقضايا السكانية والإنمائية، والدعوة إلى تعبئة ما يلزم من موارد وإرادة سياسية لتحقيق الأهداف المرجوة في مجالات عمله.

ويسترشد الصندوق بمبادئ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (١٩٩٤) ويعززها. وعلى وجه الخصوص، يؤكد الصندوق التزامه بالحقوق الإنجابية والمساواة بين الجنسين، ومسؤولية الذكور، وباستقلال المرأة وتمكينها في كل مكان. ويؤمن الصندوق بأن ضمان هذه الحقوق وتعزيزها وتعزيز رفاه الأطفال، ولا سيما الطفلات، هي جميعا أهداف إنمائية في حد ذاتها. ولجميع الأزواج والأفراد الحق في أن يقرروا بحرية ومسؤولية عدد أطفالهم ومدى المباشرة بينهم، فضلا عن الحق في الحصول على المعلومات والوسائل لبلوغ ذلك.

كما يؤمن الصندوق بأن تحقيق هذه الأهداف سيسهم في تحسين نوعية الحياة وفي تحقيق الهدف المقبول عالميا المتمثل في تثبيت عدد سكان العالم. ونحن أيضا نؤمن بأن هذه الأهداف جزء لا يتجزأ من جميع الجهود المبذولة لتحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية مطردة مستدامة تلي الاحتياجات البشرية، وتكفل الرفاه وتحمي الموارد الطبيعية التي تعتمد عليها الحياة كلها.

ويسلم الصندوق بأن حقوق الإنسان جميعها، بما فيها الحق في التنمية، حقوق عالمية لا تتجزأ، ومتراصة يقوم بعضها على بعض حسبما جاء في برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمية للتنمية

الاجتماعية، ومنهاج عمل المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وغيرها من الصكوك المتفق عليها دولياً.

ويلتزم الصندوق، بوصفه المنظمة الرائدة بالأمم المتحدة لتابعة وتنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، التزاماً كاملاً بالعمل في شراكة مع الحكومات وجميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة، والمصارف الإنمائية، ووكالات المعونة الثنائية، والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني. وهو يقدم دعماً قوياً إلى نظام المنسقين المقيمين التابع لمنظومة الأمم المتحدة ولأجل تنفيذ جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

وسيساعد الصندوق على تعبئة الموارد من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء، عقب الالتزامات التي قطعتها جميع البلدان على نفسها في برنامج العمل بأن تكفل تحقيق أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.

## الملاحظة ٢

### موجز للسياسات المحاسبية الهامة

تعكس البيانات المالية تطبيق السياسات المحاسبية الهامة التالية:

#### (أ) الإيرادات

تسجل جميع إيرادات صندوق الأمم المتحدة للسكان (بما فيها التبرعات المعلنة من الحكومات والإيرادات الآتية من الاستثمارات، والإيرادات المتنوعة، باستثناء المساهمات في تقاسم التكاليف والصناديق الاستثمارية والفائدة على الرصيد المشترك بين الصناديق)، وذلك على أساس الاستحقاق.

#### (ب) النفقات

تقيد جميع النفقات على أساس الاستحقاق، وذلك باستثناء النفقات المتصلة باستحقاقات الموظفين وبالمشاريع التي تنفذها الحكومات والمنظمات غير الحكومية، فهي تقيد على أساس المصروفات. وتشمل نفقات المشاريع الالتزامات غير المصفاة التي دخلت فيها الوكالات المنفذة فيما يتعلق بالسلع والخدمات التي توجد لها اعتمادات في ميزانيات المشاريع لعام ١٩٩٧ وتم التعاقد عليها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

#### (ج) أسعار الصرف

يبلغ عن التبرعات المعلنة بعملات غير دولارات الولايات المتحدة بما يعادلها من دولارات الولايات المتحدة محولة بسعر صرف الأمم المتحدة المعمول به الساري في تاريخ البيانات المالية، أو في تاريخ الدفع إذا كانت مدفوعة.



والأرباح والخسائر الناجمة عن تسويات أسعار الصرف بفضيل مدفوعات التبرعات تسجل كعوض عن هذه التبرعات. أما الأرباح والخسائر الصرفية الناشئة عن تحصيل التبرعات المعلنة بعملة معينة ولكنها دفعت بعملة أخرى، فتسجل بوصفها تسويات صرفية عند تحصيل التبرعات. وقد سجل سائر تسويات أسعار الصرف بوصفه إيرادات متنوعة.

ولأغراض المعالجة المحاسبية للأصول والخصوم والمعاملات وحفظ السجلات المالية الأخرى، تحول العملات الأخرى إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر صرف الأمم المتحدة المعمول به الساري في تاريخ الإبلاغ أو المعاملة.

#### (د) النفقات الرأسمالية

تحمل التكلفة الكاملة للمعدات غير الاستهلاكية المستخدمة في الأغراض الإدارية على ميزانية فترة السنتين للصندوق في السنة التي تشتري فيها تلك المعدات. ويحتفظ بقائمة جرد تشمل جميع المعدات غير الاستهلاكية (وتعرف بأنها مفردات المعدات التي تبلغ قيمة كل وحدة منها ١ ٥٠٠ دولار أو أكثر، التي تظل صالحة للاستعمال لمدة خمس سنوات على الأقل، ومفردات المعدات المدرجة في أية قوائم خاصة ويحتفظ بشأها بسجلات جرد رسمية).

#### (هـ) الخدمات الإدارية والخدمات التشغيلية، والتكاليف التي تسدد إلى

##### الصندوق وتكاليف خدمات الدعم، وخدمات الدعم التقني

تمثل النفقات المتكبدة عن الخدمات الإدارية والتشغيلية ما للوكالات المنفذة من تكاليف دعم إدارية مستحقة متكبدة في الإدارة (التقنية وغيرها) للبرامج والمشاريع التي يمولها الصندوق. وتمثل تكاليف الخدمات الإدارية والتنفيذية الخاصة بالمشاريع القطرية النسبة المئوية من نفقات المشاريع السنوية التي أذن بها مجلس الإدارة لاستخدامها في تسديد قيمة هذه الخدمات. أما تكاليف الخدمات الإدارية والتنفيذية للمشاريع المشتركة بين البلدان، فهي تمثل التكاليف الفعلية المستحقة للوكالات المنفذة ولا تمثل نسبة مئوية من نفقات المشاريع السنوية.

إن تكاليف الخدمات التي تسدد إلى الصندوق وتكاليف خدمات الدعم تمثل المدفوعات المقدمة عن خدمات الدعم للمشاريع التي تنفذها الحكومات والمساعدة في مجال المشتريات التي تقدمها وحدة المشتريات في مقر الصندوق بالنسبة للمشاريع الحكومية. وإن التكاليف التي تسدد وتكاليف خدمات الدعم للصناديق الاستثمارية المتعددة الأطراف والثنائية تتضمن أيضا مدفوعات مقابل الخدمات الإدارية وخدمات الدعم التي يقدمها الصندوق.

وتتضمن المبالغ الواردة تحت خدمات الدعم التقني تكاليف الفنيين الذين يقدمون الدعم التقني، وتكاليف موظفي الدعم الإداري والتكاليف الإدارية الأخرى ذات الصلة.

وترد هذه المبالغ في البيان أولاً - ١ والجدول ٣

#### (و) المشتريات التي تُسترد قيمتها

وافق مجلس الإدارة في دورته الأربعين المعقودة في عام ١٩٩٣ على أن تقيّد الأموال التي يتلقاها الصندوق لشراء المعدات والخدمات نيابة عن الحكومات أو الوكالات المتخصصة أو غيرها من المنظمات الحكومية الدولية أو الوكالات غير الحكومية الأخرى، وبناء على طلبها، بوصفها أموالاً استثمارية. وترد هذه الأنشطة في الجدول ٦ بوصفها خدمات مشتريات.

وتمشيا مع هذا القرار، يجري التسديد بالكامل للصندوق قبل الاضطلاع بأنشطة الشراء فيما يتعلق بجميع التكاليف المتصلة بالمشتريات، بما في ذلك رسم خدمات المشتريات بالمعدل الذي تحدده المديرية التنفيذية. وهذا الرسم عن خدمات المشتريات، بعد خصمه من نفقات المشتريات، يقيّد في ميزانية الدعم لفترة السنتين بوصفه إيرادات في الميزانية.

#### (ز) عرض البيانات المالية

بناء على توصية لجنة التنسيق الإدارية بشأن المعايير المحاسبية الموحدة المشتركة بين المنظمات وعرض البيانات المالية بصورة موائمة، اعتمد الصندوق الشكل الموصى به والبيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ كما هي معروضة.

والسمات الرئيسية لهذه الموائمة تنطوي على الأنشطة التالية:

١' الموارد العادية: الأنشطة الممولة من التبرعات، والفوائد المحصلة، والهبات، والإيرادات المتنوعة؛

٢' الموارد الأخرى: الأنشطة الممولة من الموارد الأخرى بخلاف الموارد العادية، والتي ترد لغرض برنامج محدد (تقاسم التكاليف، والصناديق الاستثمارية، وخدمات المشتريات)؛

٣' لأغراض عرض الحسابات، فإن تكاليف الخدمات التي تسدد وخدمات الدعم وغيرها من الأنشطة الخاصة مثل برنامج الموظفين المبتدئين للفئة الفنية مدرجة من الموارد الأخرى.

وأجريت تصنيفات وتغييرات أخرى في عرض الحسابات لتعكس طبيعة العمليات و/أو لتمثل امتثالا أفضل للمعايير المحاسبية. وهذه التغييرات أثرت على ما يلي:

١ - **تقاسم التكاليف** - تقاسم التكاليف معروضة الآن بوصفها جزءا من الموارد الأخرى مع الرصيد المشترك بين الصناديق وترد تحت "مبالغ مستحقة من الموارد العادية للصندوق" في البيان ثانيا - ٢ وتحت "مبالغ مستحقة للموارد الأخرى" في الموارد العادية في البيان ثانيا - ١. وفي فترات السنتين السابقة، أُدرج ذلك في الموارد العادية.

٢ - **برنامج صغار الموظفين من الفئة الفنية** - برنامج صغار الموظفين من الفئة الفنية معروض الآن بوصفه جزءا من الموارد الأخرى. ويرد الرصيد المشترك بين الصناديق على أنه "مبالغ مستحقة من الموارد العادية" في البيان ثانيا - ٢ وتحت "مبالغ مستحقة إلى الموارد الأخرى" في الموارد العادية في البيان ثانيا - ١. وفي الماضي، ورد صافي رصيد هذه الأنشطة بوصفه خصوما في الموارد العادية.

٣ - **تكاليف الخدمات التي تسدد وخدمات الدعم** - الإيرادات الواردة من الصناديق الاستثمارية المتعددة الأطراف والثنائية، وخدمات المشتريات، والنفقات المتكبدة عن أنشطة خدمات المشتريات ترد في بيان الإيرادات والنفقات. ويرد صافي الإيرادات في شكل تحويل إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين في الموارد العادية، بوصفه إيرادات في الميزانية.

#### (ح) البيانات المالية غير الموحدة

إن نتائج العمليات الواردة في البيانات الأولى إلى الرابع معروضة على أساس عنصرين رئيسيين تم توضيحهما أعلاه في الملاحظة ٢ (ز).

لا يتم إيراد مجموع كل عنصر من العناصر الرئيسية إلا لغرض إبراز البيانات الشاملة للعنصر. وأُلغيت من حساب المجاميع الأرصدة المحددة للأنشطة المشتركة والصناديق المشتركة (داخل كل عنصر) في الميزانية العمومية. ولم يتم إلغاء المعاملات الأخرى للصناديق المشتركة. وعليه، فإن الأرقام الإجمالية لا يقصد منها أن تعكس وهي لا تعكس المبالغ الموحدة، وإلا فكان سيتعين إلغاء جميع المعاملات بين الصناديق والأرصدة داخل كل عنصر.

#### (ط) تحديد بعض بنود الميزانية العمومية

بسبب طبيعة الأنشطة، فإن بعض المعاملات المتصلة بتقاسم التكاليف والصناديق الاستثمارية مدرجة في حسابات الموارد العادية (الاستثمارات، والرسوم المؤجلة، وتشغيل الأموال داخل وكالات الأمم المتحدة وما شابه ذلك). وكلما كان ذلك ممكنا، تم تقسيم

أرصدة هذه الحسابات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، بالإضافة إلى النسب، بالاعتماد على أفضل المعلومات المتاحة. وترد الحسابات غير المقسمة في أرصدة حسابات الصناديق المشتركة.

### الملاحظة ٣

#### تبرعات قيد التحصيل من الحكومات

فيما يلي التبرعات التي أعلنتها الحكومات للموارد العامة للسنة الجارية ولسنوات سابقة ولم تُدفع حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

١٩٩٥ وما قبلها من سنوات	٢٢٢
١٩٩٦	١٤٢
١٩٩٧	١٧٦
١٩٩٨	٢١٤
١٩٩٩	٩٤٦
المجموع (البيان ثانياً - ١)	١٧٠٠

لم تُدفع في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠ أي من التبرعات المعلنة المذكورة أعلاه. ووردت تبرعات قدرها ٩٢٨ ١٠٢ ٣٤ دولاراً مقابل ٢ ٠٠٠ تبرع معلن.

### الملاحظة ٤

#### تكاليف الخدمات التي تسدد وخدمات الدعم: موارد أخرى

تمثل الإيرادات البالغة ٤,٥ مليون دولار (١٩٩٧: ٢,٧ مليون دولار) في البيان الأول - ٢ الإيرادات من تكاليف الدعم التي تم تحصيلها من الصناديق الاستثمارية وخدمات المشتريات وتمثل أيضاً الإيرادات من الخدمات الإدارية وخدمات الدعم من الصناديق الاستثمارية.

وافق المجلس التنفيذي في دورته العادية الثالثة المعقودة في عام ١٩٩٨ على إنشاء رسوم للخدمات الإدارية وخدمات الدعم يتم تحصيلها بمعدل ٥ في المائة من جميع الأنشطة المتعددة الأطراف والأنشطة الثنائية اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ (المقرر ٢٢/٩٩). ووفقاً لهذا المقرر، فإن الصندوق حَمَلَ الصناديق الاستثمارية المتعددة الأطراف والثنائية تكاليف الخدمات الإدارية وخدمات الدعم وقدرها ٠,٣ مليون دولار، وتم إدراجها

في الإيرادات من تكاليف الخدمات التي تسدد وخدمات الدعم البالغة ٤,٥ مليون دولار (البيان أولاً - ٢) ويتم تقييد هذه الإيرادات في ميزانية الدعم لفترة السنتين (الملاحظة ٦).

وبالنسبة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، تم تحصيل رسوم خدمات المشتريات وقدرها ٢,٤ مليون دولار (١٩٩٧: ١,٥ مليون دولار) وأدرجت في تكاليف الخدمات التي تسدد وخدمات الدعم في البيان أولاً - ٢. وفي فترة السنتين السابقة، تم حساب صافي الإيرادات بعد خصم النفقات، ويرد المبلغ الصافي في الإيرادات الأخرى والنفقات. غير أنه وفقاً للمقرر ٢٦/٩٧ الذي اعتمدته المجلس التنفيذي في دورته العادية الثالثة لعام ١٩٩٧، فإن صافي الإيرادات من تكاليف خدمات المشتريات التي تسدد مقيد في ميزانية الدعم لفترة السنتين بوصفه إيرادات للميزانية (الجدول ٥ والملاحظة ٦). وخلال فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، بلغ مجموع النفقات المتكبدة عن خدمات المشتريات ٠,٦ مليون دولار (١٩٩٧: ٠,٩ مليون دولار) وعليه، تم تقييد الإيرادات الصافية البالغة ١,٨ مليون دولار في ميزانية الدعم لفترة السنتين (انظر الجدول ٥).

## الملاحظة ٥

### المخصصات غير المنفقة

#### الصندوق العام

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، بلغت المخصصات غير المنفقة التي كانت قد خُصصت للصندوق العام التابع لصندوق الأمم المتحدة للسكان لأجل المشاريع ولأجل خدمات الدعم التقني ٤٣٦ مليون دولار، على النحو التالي (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

١٩٩٩	السنوات المقبلة	المجموع
٥٨ ١٠٦	٣٤٠ ٢٩٠	٣٩٨ ٣٩٦
٤ ٥٣٤	٣٣ ٢٧٨	٣٧ ٨١٢
٦٢ ٦٤٠	٣٧٣ ٥٦٨	٤٣٦ ٢٠٨

لم تعد هناك في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ موارد عادية وعليه فإن المخصصات غير المنفقة البالغة ٤٣٦ مليون دولار هي فائض عن الموارد. وبالنسبة لمخصصات السنوات المقبلة فإن مبلغ ٢٧٨ مليون دولار يتصل بعام ٢٠٠٠.

إلا أنه وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للصندوق تخضع المخصصات دائما لتوفر الموارد.

### الصناديق الاستثمارية

فيما يلي الرصيد الإجمالي للمخصصات غير المنفقة والموارد المتاحة في الصناديق الاستثمارية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

الموارد المتاحة	المخصصات غير المنفقة	
٥٧ ٣٧٢	٣٢ ٦٥١	الصناديق الاستثمارية - عام
٤ ٣٠٣	٦ ٥١٥	البرنامج العالمي لوسائل منع الحمل
٦١ ٦٧٥	٣٩ ١٦٦	المجموع

المخصصات غير المنفقة البالغة ٣٩ مليون دولار تتضمن مخصصات السنوات المقبلة البالغة ٨,٤ مليون دولار. وبالنسبة لمخصصات السنوات المقبلة فإن مبلغ ٧,٥ مليون دولار يتصل بعام ٢٠٠٠.

### الملاحظة ٦

#### ميزانية الدعم لفترة السنتين

تتألف المبالغ المقيدة لحساب نفقات ميزانية الدعم لفترة السنتين الواردة في الجدول ٥، والمبالغ المقيدة لحساب نفقات الخدمات الإدارية وخدمات دعم البرامج الواردة في الجدول ٦ مما يلي (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

١٩٩٧-١٩٩٦	١٩٩٩-١٩٩٨	
٦ ٠٤٣	٦ ١١٠	تكلفة دعم المشاريع التي تنفذها الحكومات (الجدول ٣)
٣ ٦٣١	٢ ٩٢٩	تكلفة الدعم المسددة من المساعدة التي تقدم في عملية الشراء بالنسبة للمشاريع الحكومية (الجدول ٣)
٩ ٦٧٤	٩ ٠٣٩	المجموع الفرعي
١ ١٦٢	٢ ١٠٨	تكاليف الدعم وتكاليف خدمات الدعم الإداري المقدم إلى المشاريع في إطار ترتيبات الصناديق الاستثمارية (الجدول ٦)
-	١ ٨١٦	تكاليف الدعم المقدم لمشاريع خدمات المشتريات - صافي (الجدول ٦ والملاحظة ٤)
-	١ ٩٧٣	تسديد الضريبة المفروضة على الدخل
١٠ ٨٣٦	١٤ ٩٣٦	المجموع

تم تقديم ميزانية الدعم لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ إلى المجلس التنفيذي في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ووافق عليها (DP/FPA/1997/14، المقرر ٢٦/٩٧). وكانت هذه أول ميزانية تم إعدادها بالشكل التناسقي الذي وافقت عليه مجالس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة. وقد بذل الصندوق قصارى جهده لإعداد بياناته المالية ووفقاً للتعريفات والتصنيفات المتفق عليها للأنشطة. وأدرجت في الشكل المتفق عليه الطريقة المحددة المتعلقة بتسديد ضريبة الدخل، الأمر الذي يتطلب تقييد مجموع المبالغ التي دفعتها المنظمات لأغراض الضريبة الوطنية على الدخل في حساب ميزانية الدعم لفترة السنتين، وخصمها من الاشتراكات التي تدفعها كل حكومة من الحكومات للمنظمة.

وفي عام ١٩٩٨، اتخذ الصندوق قراراً بتأجيل تنفيذ هذا الجانب من التناقص المتعلق بالبيانات المالية. غير أن الصندوق قرر تنفيذ التناقص بأكمله وإدخال هذه الطريقة في البيانات الحالية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

ونظراً لأن الولايات المتحدة الأمريكية دفعت اشتراكها إلى الصندوق في عام ١٩٩٨، ونظراً لأن معظم الموظفين الذين يتعين أن تُدفع عنهم ضريبة الدخل هم من رعايا الولايات المتحدة، فإن تسديد ضريبة الدخل عن رعايا بعض الدول بلغ مجموعه مليونين من الدولارات في عام ١٩٩٨، وورد ذلك في شكل اعتمادات لميزانية الدعم لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وبناء عليه، تم تخفيض اشتراك الولايات المتحدة بنفس القدر.

## الملاحظة ٧

### العملات غير القابلة للتحويل إلى حين توافر اعتماد بدولارات الولايات المتحدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

أدرج مخصص لشطب أحد الأصول من العملات غير القابلة للتحويل بمبلغ ٣٠.٠٠٠ دولار ببيان المبالغ المقدرة بأكثر من قيمتها بالعملية التشيكية السابقة، الكورونا، مقابل سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة. ومخصص شطب أحد الأصول مدرج في الجدول ٢.

## الملاحظة ٨

## حسابات القبض وحسابات الدفع

## (أ) حسابات القبض والنفقات المؤجلة

بالنسبة للصندوق العام تتألف حسابات القبض والنفقات المؤجلة الأخرى على النحو الوارد في البيان الثاني - ١، مما يلي (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

١٩٩٧	١٩٩٩	
٤٨٤	١ ٤٥٦	سلف للموظفين والخبراء الاستشاريين
٢٤٩	٧٨	نفقات مؤجلة
-	٦٧٠	حسابات قبض متنوعة
٧٣٣	٢ ٢٠٤	المجموع

## (ب) حسابات دفع الموارد العادية

تتألف حسابات الدفع الواردة في البيان الثاني مما يلي (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

١٩٩٧	١٩٩٩	
٤ ١٨٥	١٠ ٠٠٥	الالتزامات غير المصفاة لميزانية فترة السنتين
٣٧	٧٥٢	النقدية الواردة التي تنتظر إيضاحاً <sup>(١)</sup>
-	١١	حسابات دفع تابعة للمكاتب الميدانية
١١٣	١ ٤٥٦	حسابات دفع متنوعة
٣٣٥	١٢ ٢٢٤	المجموع

(أ) المبالغ الواردة، ولكن لم يحدد الغرض الذي دفعت من أجله، يحتفظ بها في صورة حسابات دفع ريثما يحدد الغرض منها، وعندئذ تسجل على النحو المناسب.



## الملاحظة ٩

### التزامات الصندوق غير المصفاة

يتألف رصيد الالتزامات غير المصفاة مما يلي (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

١٩٩٧	١٩٩٩	
٥ ٠٧١	٣ ٤٠٠	الوكالات المنفذة (باستثناء الصندوق)
٤٥ ٧٥٥	٣٨ ٢٧٤	صندوق الأمم المتحدة للسكان
<b>٥٠ ٨٢٦</b>	<b>٤١ ٦٧٤</b>	<b>المجموع</b>
		فيما يلي طريقة عرض المجموع:
٤٠ ٧٩٧	٢٠ ٦٣٤	الموارد العادية (البيان الثاني - ١)
١٠ ٠٢٩	٢١ ٠٢٩	الصناديق الاستثمارية وخدمات المشتريات (البيان الثاني - ٢)
-	١١	تكاليف خدمات الدعم التي تسدد (البيان الثاني - ٢)
<b>٥٠ ٨٢٦</b>	<b>٤١ ٦٧٤</b>	<b>المجموع</b>

## الملاحظة ١٠

### البرنامج العالمي لوسائل منع الحمل

في الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٦ وافق المجلس التنفيذي على إنشاء برنامج عالمي لوسائل منع الحمل يُدار كصندوق استثماري. ووفقاً لهذا المقرر، حوت ٥ ملايين دولار من الموارد العامة غير المنفقة إلى ذلك البرنامج في عام ١٩٩٦. وفي عام ١٩٩٧، تسلم الصندوق تبرعات إضافية قدرها ١ ٦٦٧ ٠٠٠ دولار لحساب البرنامج. وترد التغيرات الحادثة في هذا الصندوق الاستثماري تحت عنوان "صناديق استثمارية أخرى" في الجدول ٦.

## الملاحظة ١١

### احتياطي أماكن العمل الميدانية

في الدورة الثامنة والثلاثين، المعقودة في عام ١٩٩١، وافق مجلس الإدارة على إنشاء احتياطي لأماكن العمل الميدانية قيمته ٥ ملايين دولار لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣، على النحو الموضح في البيان الثاني، وأذن المجلس للمديرة التنفيذية بالسحب منه لتمويل حصة صندوق الأمم المتحدة للسكان من تكاليف تشييد أماكن العمل المشتركة برعاية الفريق الاستشاري المشترك المعني بالسياسات.

وخلال عام ١٩٩٤، حصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مليون دولار كسلفة تحت حساب تكلفة تشييد أماكن عمل مشتركة. وخلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ تم

تسديد مبلغ ١٤٩ ٩٧ دولار إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ويمثل هذا المبلغ تسوية جزئية لتكاليف تشييد مبنى للأمم المتحدة في مالي وملديف.

## الملاحظة ١٢

### الاحتياطي التشغيلي

وفي الدورة السادسة والثلاثين لمجلس الإدارة، المعقودة في عام ١٩٨٩ حدد مستوى الاحتياطي التشغيلي بمبلغ ٤٥ مليون دولار. وفي الدورة الثامنة والثلاثين قرر مجلس الإدارة تحديد مستوى الاحتياطي بنسبة ٢٠ في المائة من إيرادات الموارد العادية لكل سنة من خطة عمل صندوق الأمم المتحدة للسكان. وقرر كذلك استعراض مستوى الاحتياطي كل سنتين.

ووفقا لهذا المقرر، فقد تم تخفيض الاحتياطي التشغيلي إلى مستوى ٥٦ مليون دولار في نهاية عام ١٩٩٨ وإلى ٥٠ مليون دولار في نهاية عام ١٩٩٩. وبسبب النقص في الموارد في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، سحب الصندوق من الاحتياطي التشغيلي مبلغ ٢٦ مليون دولار، مما جعل الرصيد المتبقي ٢٤ مليون دولار (البيان الثاني - ١).

## الملاحظة ١٣

### برنامج صغار الموظفين من الفئة الفنية

بلغ رصيد الأموال الواردة من حكومة كندا من برنامج صغار الموظفين من الفئة الفنية ١١٧ ٠٠٠ دولار في بداية فترة السنتين. ويرد هذا المبلغ بوصفه رصيدا في ١ كانون الثاني/يناير. أما الإيرادات والنفقات خلال فترة السنتين فتزد في البيان الأول - ٢ علما بأن الرصيد النهائي يرد في رصيد "الموارد غير المنفقة".

وبلغت الإيرادات لفترة السنتين ٢٠٥ ٠٠٠ دولار (٢٢٢ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧) وبلغت النفقات ١٩٥ ٠٠٠ دولار (٣١١ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧) مما ترك رصيدا يبلغ ١٢٧ ٠٠٠ دولار (١١٧ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧) على النحو الوارد في البيان الثاني - ٢. والرسوم المستحقة عن إدارة برنامج صغار الموظفين من الفئة الفنية بلغت ١٠٠ ٠٠٠ دولار للفترة ١٩٩٣-١٩٩٨ وقد ألغت هذه الرسوم المديرية التنفيذية.

## الملاحظة ١٤

### البرامج السكانية الخاصة

وفي الدورة السابعة عشرة، المعقودة في عام ١٩٧٤، أذن مجلس الإدارة لصندوق الأمم المتحدة للسكان باستلام تحويلات نقدية من الحكومات وتحويلها إلى برامج سكانية خاصة معينة. وفي فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، تسلم الصندوق وحوّل تحويلات نقدية قيمتها ٦٤,٢ مليون دولار، على النحو التالي بآلاف دولارات الولايات المتحدة:

الجهات المانحة				الجهات المتلقية
هولندا	النرويج	اليابان	المجموع	
٣ ٩١٨	-	٥٧ ٦٠٠	٦١ ٥١٨	الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة
٤٨٥	٦٦٣	١ ٠٠٠	٢ ١٤٨	مجلس السكان
١٢٢	٢٦٥	-	٣٨٧	الاتحاد الدولي للدراسات السكانية العلمية
-	١٥٩	-	١٥٩	المجلس الدولي المعني بتنظيم البرامج السكانية
٤ ٥٢٥	١ ٠٨٧	٥٨ ٦٠٠	٦٤ ٢١٢	المجموع

وهذه المبالغ لم ترد في البيانات المالية.

## الملاحظة ١٥

### الممتلكات غير المستهلكة

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، كانت التكلفة الأصلية المقدرة للممتلكات غير المستهلكة في المقر ٢,٩ من ملايين الدولارات (٢,٨ ملايين دولار، في عام ١٩٩٧) وفي المكاتب القطرية ٧.٧ ملايين دولار (٦,٢ من ملايين الدولارات في عام ١٩٩٧). وهذا لا يشمل الأصول المشتراة لأنشطة المشاريع.

## الملاحظة ١٦

### المخزونات

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، كان الصندوق يمتلك مخزونات من وسائل منع الحمل قيمتها ٨٢٠ ٠٠٠ دولار (٤٣٢ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧)، وهي محفوظة في مباني الجهة الصانعة كجزء من البرنامج العالمي لوسائل منع الحمل.

## الملاحظة ١٧

### الالتزامات الآجلة

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، قدرت الخصوم الطارئة الناتجة عن استحقاقات انتهاء الخدمة التي قد يتعين على الصندوق دفعها لموظفيه في السنوات المقبلة بمبلغ ٤ ملايين دولار (٤ ملايين دولار في عام ١٩٩٧) فيما يتعلق بمنحة الإعادة إلى الوطن و ٠,٩ مليون دولار (مليون دولار في عام ١٩٩٧) فيما يتعلق بتعويضات انتهاء الخدمة. وتقدر التكاليف المتعلقة بالإجازات السنوية المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بمبلغ ٤,٣ ملايين دولار (٣,٨ مليون دولار في عام ١٩٩٧).

## الملاحظة ١٨

### استحقاقات المعاشات التقاعدية

صندوق الأمم المتحدة للسكان هو منظمة عضو مشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز وما يتصل بذلك من استحقاقات. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة للاستحقاقات ممولة ومحددة. ويتألف الالتزام المالي للمنظمة تجاه الصندوق المشترك من مساهمتها الإلزامية التي حددها الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإضافة إلى أي حصة من أي مدفوعات لسداد العجز الاكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام المالي لصندوق المعاشات التقاعدية. ومدفوعات العجز هذه لا تكون واجبة السداد إلا إذا طلبت الجمعية العامة تطبيق المادة ٢٦، بعد أن تتقرر الحاجة إلى سداد مدفوعات العجز استناداً إلى تقييم الاكتفاء الاكتواري للصندوق المشترك في تاريخ التقييم.

## الملاحظة ١٩

### الالتزامات المالية الطارئة

لم يحسب الصندوق تكاليف التأمينات الصحية لفترة ما بعد الخدمة التي ستعود للموظفين عندما يغادرون المنظمة. ولفهم الأبعاد المالية للالتزامات المنظمة فهماً أفضل بالنسبة للتأمينات الصحية لفترة ما بعد الخدمة، سيتم تعيين خبير اكتواري ليقوم بعملية تقييم اكتوارية للتأمينات الصحية لفترة ما بعد التقاعد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١.